مجموع مبارك فيه من الكتب

كتاب التقييد والإيضاح
لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح
تأليف [illegible] محمد بن
عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن
ابن العراقي

وفيه المقتنى في سرد الكنى للذهبي
وفيه زوائد سنن الدارقطني للشيخ قاسم
وفيه الألقاب لابن حجر رحمه الله تعالى
وفيه إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق للنووي
وفيه حاشية على شرح ألفية العراقي لابن قمر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وحده اللهم صل على سيدنا محمد وآله وسلم تسليما
الحمد لله الذي ألهم لإيضاح ما أبهم وأفهم أبي الاصطلاح ولو شاء لم يفهم وأشهد أن لا إله إلا الله
الكاشف لما ينوب من الخطوب ويلم وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أفضل من أنجد وأتهم وأعدل
من أنقذ وأتم صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم **وبعد** فإن أحسن ما صنف أهل الحديث في
معرفة الاصطلاح كتاب علوم الحديث لابن الصلاح جمع فيه غرر الفوائد فأوعى ودعى له
زمر الشوارد فأجابت طوعا إلا أن فيه غير موضع قد خولف فيه وأماكن أخر تحتاج إلى
تقييد وتنبيه فأردت أن أجمع عليه نكتا تقيد مطلقه وتفتح مغلقه وقد أورد عليه
غير واحد من المتأخرين إيرادات ليست بصحيحة فأردت أن أذكرها وأبين تصويب كلام الشيخ وترجيحه
لئلا يتعلق بها من لا يعرف مصطلحات القوم وينفق من مزجى البضاعات ما لا يصلح للسوم
وقد كان الشيخ الإمام العلامة علاء الدين مغلطاي أوقفني على شيء جمعه عليه سماه إصلاح ابن
الصلاح وقرأت بخطه مواضع منه ولم أقف على بقية المذكور بعد ذلك وقد اختصره جماعة
وتعقبوه في مواضع منه بحيث كان الاعتراض عليه غير صحيح ولا مقبول ولزمه نقيضه
اعترض على البناء للمفعول وقد أخبرني بكتاب ابن الصلاح المذكور الشيخان
الإمامان الحافظان البارعان صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي العلائي وبهاء الدين أبو محمد
عبد الله بن محمد بن أبي بكر بن خليل الأموي بقراءتي على الثاني لجميع الكتاب وسماعا على الأول لبعض
الكتاب وإجازة لباقيه قالا أنا محمد بن محمد بن يوسف ابن المهتار الدمشقي قال أنا به مؤلفه
الشيخ الإمام تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن موسى الشهرزوري رحمه الله قراءة عليه في
الخامسة من عمري وسميته التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح والله تعالى
أسأل أن يوفق لإكماله ويعين وأن لا يجعل ما علمنا من العلم علينا وبالا ويجعله خالصا
لوجهه تبارك وتعالى إنه على ما يشاء قدير وبالإجابة جدير **قوله** ويعنى به محققو العلماء وكملتهم
هو بضم الياء وفتح النون على البناء للمفعول وعليه اقتصر صاحبا الصحاح والمحكم وحكى الهروي في الغريبين
أنه استعمل على البناء للفاعل أيضا فقال عني بكذا أي اعتنى به وحكاه المطرزي أيضا وأنشد عليه
عان بأخراها طويل الشغل قال والمبني للمفعول أفصح **قوله** جعله الله مليا بذلك وافيا وفيا
كل ذلك وافي استعمل المصنف هنا مليا والملي بخير ممتلئ على التصحيف وكتبه بالياء لمناسبة قوله
وفيا وافيا والأول مهموز من قولهم ملؤ الرجل بضم اللام والمرأة صار مليئا أي ثقة وهو ملي
بين الملاء والملاءة ممدودان قاله الجوهري **النوع الأول معرفة الصحيح قوله**
اعلم علمك الله وإياي أن الحديث عند أهله ينقسم إلى صحيح وحسن وضعيف انتهى وقد اعترض عليه

وهذا هو المشهور عند العلماء أنه لا يستعمل إلا مبنيا للمفعول

بأمرين

بأمرين أحدهما أن في الترمذي مرفوعا إذا دعى أحدكم فليبدأ بنفسه فكان الأولى أن يقول
علمنا الله وإياك انتهى أما الاعتراض بهذا المعترض والحديث الذي ذكره من عند الترمذي ليس هكذا
وهو حديث أبي بن كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا ذكر أحدا فدعا له بدأ بنفسه ثم قال هذا
حديث حسن غريب صحيح ورواه أبو داود أيضا ولفظه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعا بدأ بنفسه
وقال رحمة الله علينا وعلى موسى الحديث ورواه النسائي أيضا في سننه الكبرى وهو عند مسلم أيضا
كما سيأتي فليس فيه ما ذكره من أن كل داع يبدأ بنفسه وإنما هو من فعله صلى الله عليه وسلم لا من قوله
وإذا كان كذلك فهو مقيد بذكره صلى الله عليه وسلم نبيا من الأنبياء كما ثبت في صحيح مسلم في حديث أبي الطويل
في قصة موسى مع الخضر وفيه قال وكان إذا ذكر أحدا من الأنبياء بدأ بنفسه رحمة الله علينا وعلى أخي كذا
رحمة الله علينا الحديث فأما دعاؤه لغير الأنبياء فلم ينقل أنه كان يبدأ بنفسه **كقوله** صلى الله عليه وسلم
في الحديث الصحيح الذي رواه البخاري في قصة زمزم قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله أم إسماعيل
لو تركت زمزم أو قال لو لم تغرف من الماء لكانت زمزم عينا معينا وفي الصحيحين من حديث عائشة سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يقرأ في سورة بالليل فقال يرحمه الله الحديث وفي رواية للبخاري أن
الرجل هو عباد بن بشر وللبخاري من حديث سلمة بن الأكوع من السائق قالوا عامر قال يرحمه الله الحديث فظهر
بذلك أن بدأه بنفسه في الدعاء كان فيما إذا ذكر نبيا من الأنبياء كما تقدم على أنه قد دعا لبعض الأنبياء ولم
يذكر نفسه معه وذلك في الحديث المتفق على صحته من حديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحم
الله لوطا لقد كان يأوي إلى ركن شديد الحديث وفي الصحيحين أيضا من حديث ابن مسعود مرفوعا يرحم الله
موسى لقد أوذي بأكثر من هذا فصبر **الأمر الثاني** أن ما نقله عن أهل الحديث من كون الحديث
منقسما إلى هذه الأقسام الثلاثة ليس بجيد فإن بعضهم يقسمه إلى قسمين فقط صحيح وضعيف وقد ذكر المصنف
هذا الخلاف في النوع الثاني في التاسع من التفريعات المذكورة فيه فقال من أهل الحديث من لا يفرد نوع
الحسن ويجعله مندرجا في أنواع الصحيح لاندراجه في أنواع ما يحتج به قال وهو الظاهر من كلام أبي عبد الله
الحاكم في تصرفاته إلى آخر كلامه فكان ينبغي الاحتراز عن هذا الخلاف هنا **والجواب** أن ما نقله
المصنف عن أهل الحديث قد نقله عنهم الخطابي في خطبة معالم السنن فقال اعلموا أن الحديث عند أهله على ثلاثة
أقسام حديث صحيح وحديث حسن وحديث سقيم ولم أر من سبق الخطابي إلى تقسيمه ذلك وإن كان في كلام
المتقدمين ذكر الحسن وهو موجود في كلام الشافعي والبخاري وجماعة ولكن الخطابي نقل التقسيم عن أهل
الحديث وهو إمام ثقة فتبعه المصنف على ذلك هنا ثم حكى الخلاف في الموضع الذي ذكره فلم يهمل حكاية الخلاف
والله أعلم **قوله** أما الحديث الصحيح فهو الحديث المسند الذي يتصل إسناده إلى آخر كلامه **اعترض**
عليه بأن من يقبل المرسل لا يشترط أن يكون مسندا وأيضا اشتراط سلامته من الشذوذ والعلة إنما

زادها اهل الحديث كما قاله ابن دقيق العيد في الاقتراح قال وفي هذين الشرطين نظر على مقتضى نظر
الفقهاء فان كثيرا من العلل التي يعلل بها المحدثون لا تجري على اصول الفقهاء قال ومن شرط الحد ان يكون
جامعا مانعا والجواب ان من يصنف في علم الحديث انما يذكر الحد عند اهله لا من عند غيرهم من
اهل علم اخر وفي مقدمة مسلم ان المرسل في اصل قولنا وقول اهل العلم بالاخبار ليس بحجة وكون
الفقهاء والاصوليين لا يشترطون في الصحيح هذين الشرطين لا يفسد الحد عند من يشترطهما على ان المصنف
قد احترز عن خلافهم وقال بعد ان فرغ من الحد وما يحترز به عنه فهذا هو الحديث الذي يحكم له
بالصحة بلا خلاف بين اهل الحديث وقد يختلفون في صحة بعض الاحاديث لاختلافهم في وجود هذه
الاوصاف فيه او لاختلافهم في اشتراط بعض هذه الاوصاف كما في المرسل انتهى كلامه فقد احترز
المصنف عما اعترض به عليه فلم يبق للاعتراض وجه والله اعلم قوله بلا خلاف بين اهل
الحديث انما قيد نفي الخلاف باهل الحديث لان غير اهل الحديث قد يشترطون في الصحيح شروطا زائدة
على هذه كاشتراط العدد في الرواية كما في الشهادة فقد حكاه الحازمي في شروط الائمة عن بعض متاخري
المعتزلة على انه قد حكي ايضا عن بعض اصحاب الحديث قال البيهقي في رسالته الى ابي محمد الجويني رحمهما
الله رايت في الفصول التي املاها الشيخ حرسه الله تعالى حكاية عن بعض اصحاب الحديث انه يشترط في
قبول الاخبار ان يروي عدلان عن عدلين حتى يتصل مثنى مثنى برسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر
قائله الى اخر كلامه وكان البيهقي رآه في كلام ابي محمد الجويني فنبهه على انه لا يعرف عن اهل الحديث
والله اعلم قوله وقد يختلفون في صحة بعض الاحاديث لاختلافهم في وجود هذه الاوصاف
فيه انتهى يريد بقوله هذه الاوصاف اي اوصاف القبول التي ذكرها في حد الصحيح وانما نبهت على
ذلك وان كان واضحا لان ثرات بعضهم قد اعترض عليه فقال انه يعني الاوصاف المتقدمة من
الارسال والانقطاع والعضل والشذوذ وشبهها قال وفيه نظر من حيث ان احدا لم يذكر ان المعضل
والشاذ والمنقطع صحيح وهذا الاعتراض ليس بصحيح فانه انما اراد اوصاف القبول كما قدمته وعلى
تقدير ان يكون اراد ما زعم فمن يحتج بالمرسل لا يتقيد بكونه ارسله التابعي بل لو ارسله اتباع التابعين
احتج به وهو عنده صحيح وان كان معضلا وكذلك من يحتج بالمرسل يحتج بالمنقطع بل المنقطع والمرسل
عند المتقدمين واحد وقال ابو يعلى الخليلي في الارشاد ان الشاذ ينقسم الى صحيح ومردود
فقول هذا المعترض ان احدا لا يقول في الشاذ انه صحيح مردود بقول الخليلي المذكور والله اعلم
قوله على ان جماعة من اهل الحديث خاضوا في غمرة ذلك فاضطربت اقوالهم فذكر الخلاف في
اصح الاسانيد الى اخر كلامه اعترض عليه بان الحاكم وغيره ذكروا ان هذا بالنسبة الى
الامصار او الى الاشخاص واذا كان كذلك فلا يبقى خلاف بين هذه الاقوال انتهى كلام المعترض

وليس

وليس بجيد لان الحاكم لم ينقل ان الخلاف مقيد بذلك بل قال لا ينبغي ان يطلق ذلك وينبغي ان يقيد بذلك
فهذا لا ينفي الخلاف المتقدم وايضا فلو قيدناه بالاشخاص فالخلاف موجود فقد قال اصح اسانيد علي
كذا وقيل كذا وقيل كذا واصح اسانيد ابن عمر كذا وقيل كذا فالخلاف موجود والله اعلم قوله
اذا وجدنا في اجزاء الحديث وغيرها حديثا صحيح الاسناد ولم نجده في احد الصحيحين ولا منصوصا
على صحته في شيء من مصنفات اهل الحديث المعتمدة المشهورة فانا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته
فقد تعذر في هذه الاعصار الاستقلال بادراك الصحيح بمجرد اعتبار الاسانيد الى اخر كلامه
وقد خالفه في ذلك الشيخ محيي الدين النووي رحمه الله تعالى فقال والاظهر عندي جوازه لمن تمكن وقويت معرفته انتهى
كلامه وما رجحه النووي هو الذي عليه عمل اهل الحديث فقد صحح جماعة من المتاخرين احاديث لم نجد لمن
تقدمهم فيها تصحيحا فمن المعاصرين لابن الصلاح ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك ابن القطان صاحب كتاب
بيان الوهم والايهام وقد صحح في كتابه المذكور عدة احاديث منها حديث ابن عمر انه كان يتوضأ ونعلاه
في رجليه ويمسح عليهما ويقول كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل اخرجه ابو بكر البزار في مسنده
وقال ابن القطان انه حديث صحيح ومنها حديث انس كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرون الصلاة
فيضعون جنوبهم فمنهم من ينام ثم يقوم الى الصلاة رواه هكذا قاسم بن اصبغ وصححه ابن القطان فقال وهو كما
ترى صحيح وتوفي ابن القطان هذا وهو على قضاء سجلماسة من المغرب سنة ثمان وعشرين وستمائة ذكره
ابن الابار في التكملة وممن صحح ايضا من المعاصرين له الحافظ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي جمع كتابا
سماه المختارة التزم فيه الصحة وذكر فيه احاديث لم يسبق الى تصحيحها فيما اعلم وتوفي الضياء المقدسي
في السنة التي مات فيها ابن الصلاح سنة ثلاث واربعين وستمائة وصحح الحافظ زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي
المنذري حديثا في جزء له جمع فيه ما ورد فيه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر وتوفي الزكي عبد العظيم
سنة ست وخمسين وستمائة ثم صحح الطبقة التي تلي هذه ايضا فصحح الحافظ شرف الدين عبد المؤمن بن خلف
الدمياطي حديث جابر مرفوعا ماء زمزم لما شرب له في جزء جمعه في ذلك اورده من رواية عبد الرحمن بن
ابي الموال عن محمد بن المنكدر عن جابر ومن هذه الطريق رواه البيهقي في شعب الايمان وانما المعروف رواية
عبد الله بن المؤمل عن ابن المنكدر كما رواه ابن ماجه وضعفه النووي وغيره من هذا الوجه وطريق
ابن عباس اصح من طريق جابر ثم صححت الطبقة التي تلي هذه وهم شيوخنا فصحح الشيخ تقي الدين السبكي حديث
ابن عمر في الزيارة في تصنيفه المشهور كما اخبرني به ولم يزل ذلك دأب من بلغ اهلية ذلك منهم الا ان
منهم من لا يقبل ذلك منهم وكذا كان المتقدمون ربما صحح بعضهم شيئا فانكر عليه تصحيحه والله اعلم
قوله اول من صنف الصحيح البخاري انتهى اعترض عليه بان مالكا صنف الصحيح قبله والجواب
ان مالكا رحمه الله لم يفرد الصحيح بل ادخل فيه المرسل والمنقطع والبلاغات ومن بلاغاته احاديث

لا تعرف ما ذكره ابن عبد البر لم يفرد الصحيح اذا والله اعلم **قوله** وتلاه ابو الحسين مسلم بن الحجاج
اي اعترض عليه بقول ابي الفضل ان مسلما تكلم فيه صح مسلم بن الحجاج في تاليف هذا الكتاب احدى
سنة خمسين ومائتين هكذا رايته بخط الحافظ الذي اعترض على ابن الصلاح سنة خمس وسبعين فقط وان اراد ولا
ان تصنيف مسلم للكتاب قديم فلا يكون تاليا لكتاب البخاري وقد تصحف التاريخ عليه وانما هو سنة
خمسين ومائتين بزيادة الياء والنون وذلك لا يلزم قطعا لان مولد مسلم رحمه الله سنة اربع ومائتين
والبخاري لم يلزمه التاريخ المذكور صنف قبلا عن مسلم فان بينهما في العمر عشر سنين ولد البخاري سنة اربع
وتسعين ومائة **قوله** فهذا قول من فضل من اهل المغرب كتاب مسلم على كتاب البخاري ان كان المراد به شيوخ
ان كتاب مسلم يترجح بانه لم يمازجه غير الصحيح فانه ليس فيه بعد خطبته الا الحديث الصحيح مسرودا
غير ممزوج بمثل ما في كتاب البخاري في تراجم ابوابه من الاشياء التي لم يسندها على الوصف المشروط في
الصحيح انتهى فله ـــــ فقد روى مسلم بعد الخطبة في باب الصلوة باسناده الى يحيى ابن ابي كثير
انه قال لا يستطاع العلم براحة الجسم فقد مزج بغير الاحاديث ولكنه نادر جدا بخلاف البخاري
والله اعلم **قوله** وجملة ما في كتابه الصحيح يعني البخاري سبعة الاف ومائتان وخمسة وسبعون
حديثا بالاحاديث المكررة اي هكذا اطلق ابن الصلاح عدد احاديثه والمراد به العدد في الرواية المشهورة
وهي رواية محمد بن يوسف الفربري فاما رواية حماد بن شاكر فهي دونها بمائتي حديث وانقص الروايات
رواية ابراهيم بن معقل فانها تنقص عن رواية الفربري بثلثمائة حديث ولم يذكر ابن الصلاح عدد احاديث
مسلم وقد ذكرها النووي من زياداته في التقريب والتيسير فقال ان عدد احاديثه نحو اربعة الاف باسقاط
المكرر اي ولم يذكر عدته بالمكرر وهو يزيد على عدد كتاب البخاري لكثرة طرقه وقد رايت عن
ابي الفضل احمد بن سلمة انه اثنا عشر الف حديث **قوله** ثم ان الزيادة في الصحيح على ما في الكتابين
يتلقاها طالبها مما اشتمل عليه احد المصنفات المعتمدة المشهورة لائمة الحديث كابي داود والترمذي
والنسائي وابن خزيمة والدارقطني وغيرهم منصوصا على صحته فيها انتهى كلامه ولا يشترط في معرفة
الصحيح الزائد على ما في الصحيحين ان ينص الائمة المذكورون وغيرهم على صحتها في تصانيفهم المعتمدة
المشهورة كما قيده المصنف بل لو نص احد منهم على صحته باسناد الصحيح اليه كما في سؤالات الاثرم ويحيى بن
معين وسؤالات الامام احمد وغيرهم كفى ذلك في صحته وهذا واضح وانما قيده المصنف بتصانيفهم
على صحته في تصانيفهم المشهورة بناء على اختياره المتقدم انه ليس لاحد ان يصحح في هذه الاعصار فلا يكفي
على هذا وجود التصحيح باسناد صحيح كما لا يكفي في الحديث باسناد صحيح ولكن قد تقدم ان اختياره
هذا خالفه فيه النووي وغيره من اهل الحديث وان العمل على خلافه كما تقدم والله اعلم **قوله**
ويكفي مجرد كونه موجودا في كتب من اشترط منهم الصحيح فيما جمعه ككتاب ابن خزيمة وكذلك ما يوجد

الصحيح موجود اصلا

[illegible]

في الكتب المخرجة على كتاب البخاري وكتاب مسلم ككتاب ابي عوانة الاسفرايني وكتاب ابي بكر الاسمعيلي وكتاب
ابي بكر البرقاني وغيرها من تتمة لمحذوف او زيادة شرح في كثير من احاديث الصحيحين وكثير من هذا في الجمع موجود
بين الصحيحين لابي عبد الله الحميدي انتهى كلامه وهو يقتضي ان ما وجد من الزيادات على الصحيحين في كتاب
الحميدي يحكم بصحته وليس كذلك لان المستخرجات المذكورة قد رووها باسانيدهم الصحيحة فكانت الزيادات
التي تقع فيها صحيحة لوجودها باسناد صحيح في كتاب مشهور على رأي المصنف واما الذي زاده الحميدي في
الجمع بين الصحيحين فانه لم يروه باسناده حتى ننظر فيه ولا اظهر لنا اصطلاحا انه التزم فيها الصحة يزيد فيه زوايد
فيقلد فيها وانما جمع بين كتابين وليست تلك الزيادات في واحد من الكتابين فهي غير مقبولة حتى
توجد في غيره باسناد صحيح والله اعلم وقد نقض المصنف بعد هذا في الفائدة الخامسة التي تلي
هذه ان من نقل شيئا من زيادات الحميدي عن الصحيحين او احدهما فهو مخطئ وهو كما ذكر الا ان تلك
الزيادات محكوم بصحتها لا مستند لنا الصواب ما ذكرناه والله اعلم **قوله** واعتنى الحاكم ابو
عبد الله الحافظ بالزيادة في عدد الحديث الصحيح على ما في الصحيحين وجمع ذلك في كتاب سماه المستدرك
اودعه ما ليس في واحد من الصحيحين مما رآه على شرط الشيخين قد اخرجا عن رواته في كتابيهما الى اخر
كلامه وفيه امران احدهما ـــــ ان قوله اودعه ما ليس في واحد من الصحيحين ليس كذلك
فقد اودعه احاديث مخرجة في الصحيح وهما منه في ذلك وهي احاديث كثيرة منها ـــــ حديث
ابي سعيد الخدري مرفوعا لا تكتبوا عني شيئا سوى القران الحديث رواه الحاكم في مناقب ابي سعيد
الخدري وقد اخرجه مسلم في صحيحه وقد بين الحافظ ابو عبد الله الذهبي في مختصر المستدرك
كثيرا من الاحاديث التي اخرجها في المستدرك وهي في الصحيح الامر الثاني ـــــ ان قوله مما
رآه على شرط الشيخين قد اخرجا عن رواته في كتابيهما فيه بيان ان ما هو على شرطهما هو ما اخرجا عن
رواته في كتابيهما ولم يرد الحاكم ذلك فقد قال في خطبة المستدرك كتابه وانا استعين الله تعالى
على اخراج احاديث رواتها ثقات قد احتج بمثلها الشيخان او احدهما فقول ـــــ الحاكم بمثلها اي
بمثل رواتها لا بهم انفسهم ويحتمل ان يراد بمثل تلك الاحاديث وفيه نظر ولكن الذي ذكره المصنف
هو الذي فهمه ابن دقيق العيد من عمل الحاكم فانه ينقل تصحيح الحاكم لحديث وانه على شرط البخاري
مثلا ثم يعترض عليه بان فيه فلانا ولم يخرج له البخاري وهكذا فعل الذهبي في مختصر المستدرك ولكن
ظاهر كلام الحاكم المذكور مخالف لما فهموه عنه والله اعلم **قوله** عند ذكر تساهل الحاكم والاولى
ان نتوسط في امره فنقول ما حكم بصحته ولم نجد ذلك فيه لغيره من الائمة ان لم يكن من قبيل الصحيح
فهو من قبيل الحسن يحتج به ويعمل به الا ان تظهر فيه علة توجب ضعفه انتهى كلامه وقد تعقبه بعض
من اختصر كلامه وهو مولانا قاضي القضاة بدر الدين ابن جماعة فقال انه يتتبع ويحكم عليه بما يليق

قوله ويحتمل ان يراد [illegible]
الوصف اي بمثل [illegible]
كذلك ان تكون [illegible]
[illegible]

بجملته من الكثير او الصحيح او الضعف وهذا هو الصواب الا ان الشيخ ابا عمرو رحمه الله رأى انه قد انقطع
التصحيح في هذه الاعصار وعليه لا يجد ان يصحح فلهذا قطع النظر عن الكشف عليه والله اعلم ٥

قوله وتقاربه في حكمه صحيح ابي حاتم بن حبان البستي انتهى وقد تبع بعض المتأخرين كلامه ترجيح كتاب الحاكم على كتاب ابن حبان فاعترض على كلامه هذا بان قال اما صحيح ابن حبان فمن عرف شرطه واعتبر كلامه عرف سموه على كتاب الحاكم وقال انتهى هذا المعترض من كلام المصنف ليس بصحيح وانما اراد انه يقاربه في التساهل فالحاكم اشد تساهلا منه وهو كذلك قال الحازمي ابن حبان امكن في الحديث من الحاكم قوله من التخاريج المذكورة على الكتابين يستفاد منها فائدتان قد … ولو قال ان فائدة العاليين من فوائد المستخرجات كان احسن فان فيهما غير فائدة العاليين فمن ذلك تكثير طرق الحديث ليرجح بها عند التعارض قوله واما الذي حذف من مبتدا اسناده واحد او اكثر واعلها وقع ذلك في البخاري وهو في كتاب مسلم قليل جدا ففي بعضه نظر وينبغي ان يقول ما كان من ذلك ونحوه بلفظ فيه جزم وحكم به على من علقه عنه فقد حكم بصحته عنه مثاله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا قال ابن عباس كذا قال مجاهد كذا قال عفان كذا قال القعنبي كذا روى ابو هريرة كذا وكذا وما اشبه ذلك من العبارات فكل ذلك حكم منه على من ذكره عنه بانه قد قال ذلك ورواه فلن يستجيز اطلاق ذلك الا اذا صح عنده ثم اذا كان الذي علق الحديث عنه دون الصحابة فالحكم بصحته يتوقف على اتصال الاسناد بينه وبين الصحابي واما ما لم يكن في لفظه جزم وحكم مثل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا وروي عن فلان كذا او في الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا فهذا وما اشبهه من الالفاظ ليس في شيء منه حكم منه بصحة ذلك عمن ذكره عنه لان مثل هذه العبارات تستعمل في الحديث الضعيف ايضا ومع ذلك فايراده له في اثناء الصحيح مشعر بصحة اصله اشعارا يؤنس به ويركن اليه والله اعلم انتهى كلامه وفيه امور احدها ان قوله وهو في كتاب مسلم قليل جدا هو كما ذكر ولكن ذات ان اين موضع ذلك القليل لنضبطه فمن ذلك قول مسلم في التيمم وروى الليث بن سعد حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن عمير مولى ابن عباس انه سمعه يقول اقبلت انا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حتى دخلنا على ابي الجهم بن الحارث بن الصمة الانصاري فقال ابو الجهم اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل الحديث وقال مسلم في البيوع حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك انه كان له مال على عبد الله بن ابي حدرد الاسلمي الحديث وقال مسلم في الحدود وروى الليث ايضا عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب بهذا الاسناد مثله وهذان الحديثان الاخيران قد رواهما مسلم قبل هذين الطريقين متصلا ثم عقبهما بهذين الاسنادين المعلقين

نقل

فعلى هذا الشرح في كتاب مسلم بعد المقدمة حديث معلق لم يوصله الا حديث ابي الجهم المذكور وفيه بقية اربعة عشر موضعا رواه متصلا ثم عقبه بقوله ورواه فلان وقد جمعها الرشيد العطار في الغرر المجموعة وقد بينت ذلك كله في كتاب جمعته فيما تكلم فيه من احاديث الصحيحين بضعف او انقطاع والله اعلم الامر الثاني ان قوله في امثلته ما حذف من مبتدا اسناده واحد او اكثر قال عفان كذا قال القعنبي كذا ليس بصحيح ولم يسقط من هذا الاسناد شيء فان عفان والقعنبي كلاهما من شيوخ البخاري الذين سمع منهم فما رواه عنهما ولو بصيغة لا تقتضي التصريح بالسماع فهو محمول على الاتصال وقد ذكره ابن الصلاح كذلك على الصواب في النوع الحادي عشر من كتابه في الرابع من التفريعات التي ذكرها فيه فانكر على ابن حزم حكمه بالانقطاع على حديث ابي مالك الاشعري او ابي عامر في تحريم المعازف لان البخاري اورده قائلا فيه قال هشام بن عمار وهشام بن عمار احد شيوخ البخاري وذكر المصنف هناك امثلة التعليق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا قال ابن عباس كذا وكذا روى ابو هريرة كذا وكذا قال الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا وهكذا الى شيوخ شيوخه قال واما ما اورده كذلك عن شيوخه فهو من قبيل ما ذكرناه قريبا في الثالث من هذه التفريعات انتهى كلامه وسياق مثال ما ذكرنا يعكر على كلامه ها هنا والذي ذكره في ثالث التفريعات ان من روى عمن لقيه باي لفظ كان فان حكمه الاتصال بشرط السلامة من التدليس هذا حاصل ما ذكره وهو الصواب وليس البخاري مدلسا ولم يذكره احد بالتدليس فيما رايت الا ابا عبد الله بن منده فانه قال في جزء له في اختلاف الائمة في القراءة والسماع والمناولة والاجازة اخرج البخاري في كتبه الصحيحة وغيرها قال لنا فلان وهي اجازة وقال فلان وهو تدليس قال وكذلك مسلم اخرجه على هذا انتهى كلامه وهو مردود عليه ولم يوافقه عليه احد علمته والدليل على بطلان كلامه انه ضم مع البخاري مسلما في ذلك ولم يقل مسلم في صحيحه بعد المقدمة عن احد من شيوخه قال فلان وانما روى عنهم بالتصريح فهذا يدلك على توهين كلام ابن منده لكن سيأتي في النوع الحادي عشر ما يدل على ان البخاري قد دلس الشيء عن بعض شيوخه ويكون بينهما واسطة وهذا هو التدليس الامر الثالث ان قوله اذا كان الذي علق عنه الحديث دون الصحابة فالحكم بصحته يتوقف على اتصال الاسناد بينه وبين الصحابي فيه نقص لا بد منه وهو انه يشترط مع اتصاله ثقة من ابرزه من رجاله ويحترز بذلك عن مثل قول البخاري وقال بهز بن حكيم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم الله احق ان يستحيى منه وقد ذكر المصنف بعد هذا ان هذا ليس من شرط البخاري تعليقا قال ولذلك لم يورده الحميدي في جمعه بين الصحيحين الامر الرابع انه اعترض على المصنف فيما قاله من ان ما كان مجزوما به فقد حكم بصحته عمن علقه عنه وما لم يكن مجزوما به فليس فيه حكم بصحته وذلك لان البخاري يورد الشيء بصيغة التمريض ثم يخرجه في صحيحه مسندا او يجزم بالشيء وقد يكون لا يصح ثم استدل المعترض بذلك بان البخاري قال في كتاب الصلوة ويذكر عن ابي موسى كنا نتناوب النبي

النبي صلى الله عليه وسلم اعتم بصلاة العشاء ثم اسنده في باب فضل العشاء وقال في كتاب الطب ويذكر عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم في الرقى بفاتحة الكتاب وهو مذكور عنه هكذا قال حدثني سيدان بن مضارب ثنا ابو معشر
البراء حدثني عبيد الله بن الاخنس عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس وقال في كتاب الاستئذان ويذكر عن جابر ان النبي
صلى الله عليه وسلم رد على المتصدق صدقته قال وهو حديث صحيح عنده دبر رجل عبدا ليس له مال غيره فباعه
النبي صلى الله عليه وسلم من نعيم بن النحام وقال في كتاب الطلاق ويذكر عن علي بن ابي طالب وابن المسيب وذكر نحوا من ثلثة
وعشرين تابعيا الى ان قال وفيها ما هو صحيح عنده وفيها ما هو ضعيف ايضا ثم استدل على الثاني بان البخاري قال
في كتاب التوحيد في باب وكان عرشه على الماء اثر حديث ابي سعيد الناس يصعقون يوم القيامة فاذا انا
بموسى قال وقال الماجشون عن عبد الله بن الفضل عن ابي سلمة عن ابي هريرة فاكون اول من بعث قال واورد البخاري
معتمدا على سنده فذكر في احاديث الانبياء حديث الماجشون هذا عن عبد الله بن الفضل عن الاعرج عن ابي هريرة وكذا
رواه مسلم والنسائي ثم قال قال ابو مسعود انما يعرف عن الماجشون عن ابن الفضل عن الاعرج انتهى ما اعترض
عليه والجواب ان ابن الصلاح لم يقل ان صيغة التمريض لا تستعمل الا في الضعيف بل كلامه
انها تستعمل في الصحيح ايضا الا ترى قوله لان مثل هذه العبارة تستعمل في الحديث الضعيف ايضا فقوله ايضا
دال على انها تستعمل في الصحيح ايضا فاستعمال البخاري لها في موضع الصحيح ليس مخالفا لكلام ابن الصلاح وانما
ذكر المصنف انا اذا وجدنا عنده حديثا مذكورا بصيغة التمريض ولم يذكره في موضع اخر من كتابه مسندا
او تعليقا مجزوما لم نحكم عليه بالصحة وهو كلام صحيح ونحن لم نحكم على الامثلة التي اعترض بها المعترض الا بوجودها
في كتابه مسندة ولو لم نجدها في كتابه الا في مواضع التمريض لم نحكم بصحتها على ان هذه الامثلة الثلثة التي اعترض
بها يمكن الجواب عنها باشتراكه والبخاري رحمه الله حيث علق ما هو صحيح انما ياتي بصيغة الجزم وقد ياتي به
بغير صيغة الجزم لغرض اخر غير الضعف وهو اذا اختصر الحديث واتى به بالمعنى عبر بصيغة التمريض
لوجود الخلاف المشهور في جواز الرواية بالمعنى والخلاف ايضا في جواز اختصار الحديث وان رايت
ان تتحقق ذلك فقابل بين موضع التعليق وموضع الاسناد تجد ذلك واضحا فاما المثال الاول
فقال البخاري في باب ذكر العشاء والعتمة ويذكر عن ابي موسى كنا نتناوب النبي صلى الله عليه وسلم عند صلوة
العشاء فاعتم بها ثم قال في باب فضل العشاء ثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي موسى عن ابي
بردة قال كنت انا واصحابي الذين قدموا معي في السفينة نزولا في بقيع بطحان والنبي صلى الله عليه وسلم فكان
يتناوب النبي صلى الله عليه وسلم عند صلوة العشاء كل ليلة نفر منهم فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم وله بعض الشغل
في بعض امره فاعتم بالصلوة حتى ابهار الليل الحديث فانظر كيف اختصره هناك وذكره بالمعنى فلهذا
عدل عن الجزم لوجود الخلاف في جواز ذلك والله اعلم واما المثال الثاني فقال البخاري في
الطب باب الرقى بفاتحة الكتاب ويذكر عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال بعده باب

الشروط

الشروط في الرقية بقطيع من الغنم ثنا سيدان بن مضارب ابو محمد الباهلي قال ثنا ابو معشر يوسف بن يزيد البراء
قال حدثني عبيد الله بن الاخنس ابو مالك عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس ان نفرا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مروا بماء
فيهم لديغ او سليم فعرض لهم رجل من اهل الماء فقال هل فيكم من راق ان في الماء رجلا لديغا او سليما فانطلق رجل
منهم فقرا بفاتحة الكتاب على شاء فبرا فجاء بالشاء الى اصحابه فكرهوا ذلك فقالوا اخذت على كتاب الله اجرا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله انتهى وانما لم يات به البخاري في الموضع الاول
مجزوما به لقوله فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم والرقية بفاتحة الكتاب ليست في الحديث المتصل من قول النبي صلى الله عليه وسلم
ولا من فعله وانما ذلك الذي يقرا به على الرقية بها وتقريره احد وجوه السنن فلذلك عزاه الى النبي صلى الله عليه وسلم
من باب الرواية بالمعنى والذي يدل على ان البخاري انما لم يجزم به لما ذكرناه انه علقه في موضع اخر بلفظ يجزم
به فقال في كتاب الاجارة باب ما يعطى في الرقية بفاتحة الكتاب وقال ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم احق
ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله على انه يجوز ان يكون الموضع الذي ذكره البخاري تعليقا بسند عن ابن عباس مرفوعا
حديثا اخر في الرقية بفاتحة الكتاب غير الحديث الذي رواه لنحو ما وقع في حديث خارجة بن الصلت عن عمه واما
المثال الثالث فقوله رد على المتصدق صدقته هو بغير لفظ بيع العبد المدبر بل ازيد على هذا
واقول الظاهر ان البخاري لم يرد برد الصدقة حديث جابر المذكور في بيع المدبر وانما اراد والله اعلم حديث
جابر في الرجل الذي دخل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فامرهم فتصدقوا عليه فجاء في الجمعة الثانية فامر النبي
صلى الله عليه وسلم بالصدقة فقام ذلك المتصدق عليه فتصدق باحد ثوبيه فرده عليه النبي صلى الله عليه وسلم وهو
حديث صحيح مختصر رواه الدارقطني وهو الذي تناوله الحنفية قصة سليك الغطفاني في امره بتحية المسجد
حين دخل في حال الخطبة والله اعلم واما المثال الرابع وهو قوله ويذكر عن علي بن ابي طالب الى
اخره فليس يرد عليه اعتراض لانه اذا جمع بين ما صح وبين ما لم يصح اتى بصيغة التمريض لان صيغة التمريض تستعمل
في الصحيح ولا تستعمل صيغة الجزم في الضعيف واعلم هذا وهو الاتيان بصيغة الجزم فيما
ليس بصحيح فهذا لا يجوز ولا يظن بالبخاري رحمه الله ذلك ولا يمكن ان يجزم بشي الا وهو صحيح عنده وقول
البخاري في التوحيد وقال الماجشون الى اخره هو صحيح عند البخاري بهذا السند وكونه رواه في احاديث
الانبياء متصلا فجعل مكان ابي سلمة الاعرج يدل على ضعف الطريق التي فيها ابو سلمة ولا مانع من
ان يكون عند الماجشون في هذا الحديث اسنادان وان شيخه عبد الله بن الفضل سمعه من شيخين من الاعرج
ومن ابي سلمة فرواه مرة عن هذا ومرة عن هذا ويكون الاسناد الذي وصله به البخاري اصح من الاسناد
الذي علقه به ولا يحكم على البخاري بالوهم والغلط بقول ابي مسعود الدمشقي بقوله انه انما يعرف عن
الاعرج فقد عرف به البخاري عنهما ووصله مرة عن هذا وعلقه مرة عن هذا الامر اقتضى ذلك فما وصله
اسناده صحيح وما علقه وجزم به تحكم له ايضا بالصحة والله اعلم ۞

قوله ولهذا لا نطلق قول الحافظ أبي نصر الوائلي السجزي أجمع أهل العلم الفقهاء وغيرهم أن رجلا
لو حلف بالطلاق أن جميع ما في كتاب البخاري مما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قد صح عنه ورسول الله صلى الله عليه وسلم
قاله لا شك فيه أنه لا يحنث والمرأة بحالها في حبالته انتهى وما ذكره الوائلي لا يقتضي أنه لا شك في صحته
ولا أنه مقطوع به لأن الطلاق لا يقع بالشك وقد ذكر المصنف هذا في شرح مسلم فإنه حكى فيه عن إمام الحرمين أنه
لو حلف إنسان بطلاق امرأته أن ما في كتاب البخاري ومسلم مما حكما بصحته من قول النبي صلى الله عليه وسلم لما ألزمته الطلاق ولا
حنثته لإجماع علماء المسلمين على صحتهما ثم قال الشيخ أبو عمرو ولقائل أن يقول إنه لا يحنث ولو لم يجمع المسلمون على صحتهما
للشك في الحنث فإنه لو حلف بذلك في حديث ليس هذه صفته لم يحنث وإن كان راويه فاسقا فعدم الحنث حاصل قبل
الإجماع فلا يضاف إلى الإجماع ثم قال الشيخ أبو عمرو والجواب أن المضاف إلى الإجماع هو القطع بعدم الحنث
ظاهرا وباطنا وأما عند الشك فمحكوم به ظاهرا مع احتمال وجوده باطنا فعلى هذا يحمل كلام إمام الحرمين فهو
اللائق بتحقيقه وقال النووي في شرح مسلم إن ما قاله الشيخ في تأويل كلام إمام الحرمين في عدم الحنث
فهو بناء على ما اختاره الشيخ وأما على مذهب الأكثرين فيحتمل أنه أراد أنه لا يحنث ظاهرا ولا يستحب له التزام
الحنث حتى تستحب له الرجعة كما إذا حلف بمثل ذلك في غير الصحيحين فإنا لا نحنثه لكن تستحب له الرجعة احتياطا
لاحتمال الحنث وهو احتمال ظاهر قال وأما الصحيحان فاحتمال الحنث فيهما في غاية من الضعف فلا تستحب له
الرجعة لضعف احتمال موجبها قوله مثل قول البخاري باب ما يذكر في الفخذ ويروى عن ابن عباس
وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي صلى الله عليه وسلم الفخذ عورة انتهى اعترض عليه بأن حديث جرهد صحيح وعلى
تقدير أن يكون صحيحا فحديث جرهد ليس على المصنف رد لأنه لم ينف صحته مطلقا إنما نفى كونه من شرط البخاري
ولهذا لم يأت به مثله وحديث بهز بن حكيم قال فيه فقطعا ليس من شرط على أنا لا نسلم أيضا صحته لما فيه
من الاضطراب في إسناده فقيل عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد عن أبيه عن جده وقيل عن زرعة عن
جده ولم يذكر أباه وقيل عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر جده وقيل عن زرعة بن مسلم بن جرهد عن
أبيه عن جده وقيل عن زرعة بن مسلم عن جده ولم يذكر أباه وقيل عن ابن جرهد عن أبيه ولم يسم وقيل
عن عبد الله بن جرهد عن أبيه وقد أخرجه أبو داود وسكت عليه والترمذي من طرق وحسنه وقال
في بعض طرقه وما أرى إسناده بمتصل وقال البخاري في صحيحه حديث أنس أسند وحديث جرهد أحوط
قوله عند ذكر أقسام الصحيح فأولها صحيح أخرجه البخاري ومسلم جميعا انتهى اعترض عليه
بأن الأولى أن يقول صحيح على شرط الستة وقيل في الاعتراض عليه أيضا الصواب أن يقول أصحها ما رواه
الكتب الستة والجواب أن من لم يشترط في كتابه الصحيح لا يزيد تخريجه للحديث قوة
نعم ما اتفق الستة على توثيق رواته أولى بالصحة مما اختلفوا فيه وإن اتفق عليه الشيخان قوله
في الحديث المتفق عليه وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته والعلم اليقيني النظري واقع به إلى آخر كلامه

وقال

وقال في آخره سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ كالدارقطني وغيره وهي معروفة
عند أهل هذا الشأن انتهى كلامه وفيه أمران أحدهما أن ما ادعاه من أن ما أخرجه الشيخان
مقطوع بصحته قد سبقه إليه الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي وأبو نصر عبد الرحيم بن عبد الخالق بن يوسف
فقالا إنه مقطوع به وقد عاب الشيخ عز الدين بن عبد السلام على ابن الصلاح هذا وذكر أن بعض المعتزلة يرون
أن الأمة إذا عملت بحديث اقتضى ذلك القطع بصحته قال وهو مذهب رديء وقال الشيخ محيي الدين النووي
في التقريب والإرشاد خالف ابن الصلاح المحققون والأكثرون فقالوا يفيد الظن ما لم يتواتر وقال في شرح مسلم
نحو ذلك وزاده فقال ولا يلزم من إجماع الأمة على العمل بما فيهما إجماعهم على أنه مقطوع بأنه كلام النبي صلى الله عليه وسلم
قال وقد اشتد إنكار ابن برهان الإمام على من قال بما قاله الشيخ وبالغ في تغليطه الأمر الثاني
أن ما استثناه من المواضع اليسيرة قد أجاب عنها العلماء بأجوبة ومع ذلك فليست بيسيرة بل هي مواضع كثيرة
وقد جمعتها في تصنيف مع الجواب عنها وقد ادعى ابن حزم في أحاديث من الصحيحين أنها موضوعة ورد
عليه ذلك جماعة من المصنف المذكور والله أعلم قوله إذا ظهر بما قدمناه انحصار طريق معرفة
الصحيح والحسن الآن في مراجعة الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة فسبيل من أراد العمل والاحتجاج
بذلك إذا كان ممن يسوغ له العمل بالحديث أو الاحتجاج به لذي مذهب أن يرجع إلى أصل قد قابله هو أو
ثقة غيره بأصول صحيحة متعددة مروية بروايات متنوعة إلى آخر كلامه ما اشترطه المصنف من المقابلة
بأصول متعددة قد خالفه فيه الشيخ محيي الدين النووي فقال فإن قابلها بأصل معتمد محقق أجزأه
قلت وفي كلام ابن الصلاح في موضع آخر ما يدل على عدم اشتراط تعدد الأصول فإنه حكى في
نوع الحسن أن نسخ الترمذي تختلف في قوله حسن أو حسن صحيح ونحو ذلك قال فينبغي أن تصحح أصلك بجماعة
أصول وتعتمد على ما اتفقت عليه فقوله هنا ينبغي يعطي عدم اشتراط ذلك والله أعلم ٥
النوع الثاني معرفة الحسن من الحديث قوله روينا عن أبي سليمان الخطابي رحمه الله أنه
قال إنه قال الحسن ما عرف مخرجه واشتهر رجاله انتهى ثم ذكر الشيخ بعد ذلك أنه ليس في كلام الترمذي
والخطابي ما يفصل الحسن من الصحيح انتهى وفيه أمران أحدهما أن ما حكاه من صيغة كلام
الخطابي قد اعترض عليه فيه الحافظ أبو عبد الله محمد بن عمر بن رشيد فيما حكاه الحافظ أبو الفتح اليعمري
في شرح الترمذي فقال إنه رآه بخط الحافظ أبي علي الجياني ما عرف مخرجه واستقر حاله أي بالسين المهملة
وبالقاف وبالحاء المهملة دون راء في أوله قال ابن رشيد وأنا أخط الجياني عارف انتهى وما اعترض به
ابن رشيد مردود فإن الخطابي قد قال ذلك في خطبة كتابه معالم السنن وهو في النسخ الصحيحة المسموعة
كما ذكره المصنف واشتهر رجاله وليس لقول واستقر حاله كبير معنى والله أعلم الأمر الثاني
أن ما ذكره من أنه ليس في كلام الخطابي ما يفصل الحسن من الصحيح ذكر ابن دقيق العيد أيضا في الاقتراح

وزاده وضوحا فقال الشيخ عبارة الخطابي كثر تعقيد وايضا فالصحيح قد عرف مخرجه واشتهر رجاله
فيدخل الصحيح في حد الحسن واعترض الشيخ تاج الدين التبريزي على كلام الشيخ تقي الدين بقوله فيه نظر لانه
ذكر من بعد ان الصحيح اخص من الحسن قال ودخول الخاص في حد العام ضروري والتقييد بما يخرجه عنه
مخل للحد وهو اعتراض متجه وقد اجاب ـــــ بعض المتاخرين عن استشكال حدي الترمذي
والخطابي بان قول الخطابي ما عرف مخرجه هو كقول الترمذي ويروى نحوه من وجه اخر (غير) وقول الخطابي
اشتهر رجاله يعني بالسلامة من وصمة الكذب هو كقول الترمذي ولا يكون في اسناده من يتهم بالكذب وزاد
الترمذي ولا يكون شاذا ولا حاجة الى ذكره لان الشاذ ينافي عرفان المخرج فكانه كرره بلفظ متباين فلا
اشكال فيما قاله انتهى وما يشير به قول الخطابي ما عرف مخرجه بان يروى من غير وجه لا يرد عليه كلام الخطابي اصلا
من الذي في اسناده في كلام بعض الفضلاء ان في قوله ما عرف مخرجه احترازا عن المرسل وعن خبر المدلس قبل ان
يبين تدليسه وهذا احسن في تفسير كلام الخطابي لان المرسل الذي سقط بعض اسناده وكذلك المدلس
الذي سقط منه بعضه لا يعرف فيهما مخرج الحديث لانه لا يدرى من سقط من اسناده بخلاف من ابرز جميع
رجاله فقد عرف مخرج الحديث من اين والله اعلم **قوله** وروينا عن ابي عيسى الترمذي رحمه الله انه يريد
بالحسن ان لا يكون في اسناده من يتهم بالكذب ولا يكون شاذا ويروى من غير وجه نحو ذلك اعـــم من بعض
من احسن كلام ابن الصلاح عليه في كتابه هذا عن الترمذي وهو الحافظ عماد الدين ابن كثير فقال وهذا ان كان قد
روي عن الترمذي انه قاله ففي اي كتاب له قاله واين اسناده عنه وان كان فهم من اصطلاحه في كتابه الجامع
فليس ذلك بصحيح فانه يقول في كثير من الاحاديث هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه
انتهى وهذا الانكار عجيب فانه في اخر العلل التي في اخر الجامع وهي داخلة في سماعنا وسماع المشايخ لذلك
وسماع الناس بعد في رواية كثير من المغاربة فانه وقع لهم في رواية المبارك ابن عبد الجبار الصيرفي ولبعض
في رواية عن ابي يعلى احمد بن عبد الواحد ولبعض في رواية تعلى عن ابي علي السنجي ولبعض في رواية ابي علي السنجي
عن ابي القاسم المحبوبي صاحب الترمذي وللبعض في رواية عبد الجبار بن محمد الجراحي عن المحبوبي ثم اتصل
عنه السماع الى زماننا بمصر والشام وغيرهما من البلاد الاسلامية ولكن استشكل ابو الفتح اليعمري
كون هذا الحد الذي ذكره الترمذي اصطلاحا عاما لاهل الحديث فمن يرد لفظ الترمذي اولا فقال
ابو عيسى وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث حسن فانما اردنا به حسن اسناده عندنا كل حديث يروى لا يكون
في اسناده من يتهم بالكذب ولا يكون الحديث شاذا ويروى من غير وجه نحو ذلك فهو عندنا حديث
حسن انتهى كلامه فقيد الترمذي تفسير الحسن بما ذكره في كتابه الجامع فلذلك قال ابو الفتح في شرح الترمذي
انه لو قال قائل ان هذا انما اصطلح عليه الترمذي في كتابه هذا ولم ينقله اصطلاحا عاما كان له ذلك
فعلى هذا لا ينقل عن الترمذي حد الحديث الحسن بذلك مطلقا في الاصطلاح العام والله اعلم

قوله

قوله وقال بعض المتاخرين الحديث الذي فيه ضعف قريب محتمل هو الحديث الحسن انتهى واراد
المصنف ببعض المتاخرين هنا ابا الفرج ابن الجوزي فانه هكذا قاله في كتابيه الموضوعات والعلل المتناهية
قال الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد في الاقتراح ان هذا ليس مضبوطا بضابط يتميز به القدر المحتمل من
غيره قال واذا اضطرب هذا الوصف لم يحصل التعريف المميز للحقيقة **قوله** وقد امعنت النظر
في ذلك والبحث جامعا بين اطراف كلامهم ملاحظا مواقع استعمالهم فتنقح لي واتضح ان الحديث الحسن
قسمان الى اخر كلامه وقد انكر بعض العلماء المتاخرين لفظ الامعان وقال انه ليس عربيا وكذلك قول الفقهاء
في السم امعن في الطلب ونحو ذلك وقد نظرت في ذلك فوجدته ماخوذا من امعن الفرس في عدوه او من امعن الماء
اذا انبسط واخرجه وقد حكى الازهري في تهذيب اللغة عن الليث بن المظفر امعن الفرس وغيره اذا تباعد
في عدوه وكذا قال الجوهري في الصحاح وحكى الازهري ايضا امعن الماء اذا اجراه ويحتمل انه من امعن اذا
اكثر وهو من الاضداد قال ابو عمرو المعن القليل والمعن الكثير والمعن الطويل والمعن القصير والمعن الاقرار
بالحق والمعن الجحود والكفر للنعم والمعن الماء الطاهر وما ذكره المصنف من كون الحديث الحسن على
قسمين الى اخر كلامه قد اخذ عليه فيه الشيخ تقي الدين في الاقتراح اجمالا وتفصيلا بعد ان حكى كلامه وعلله فيه مواخذات
ومناقشات وقال بعض المتاخرين يرد على القسم الاول المنقطع والمرسل الذي في رجاله مستور وروي مثله
او نحوه من وجه اخر ويرد على الثاني المرسل الذي اشتهر راويه بما ذكر قال فالاحسن ان يقال الحسن ما في اسناده
المتصل مستور له به شاهد او مشهور قاصر عن درجة الاتقان وخلا من العلة والشذوذ والله اعلم
قوله الحسن يتقاصر عن الصحيح في ان الصحيح من شرطه ان يكون جميع رواته قد ثبتت عدالتهم وضبطهم
واتقانهم اما بالنقل الصحيح او بطريق الاستفاضة على ما سنبينه ان شاء الله تعالى وذلك غير مشترط في الحسن
فانه يكتفى فيه بما سبق ذكره من مجيء الحديث من وجوه وغير ذلك مما تقدم شرحه انتهى كلامه وقد اورد احدهما
انه قد اعترض عليه بان جميع رواة الصحيح لا توجد فيهم هذه الشروط الا في النزر اليسير انتهى والجواب
ان العدالة تثبت اما بالتنصيص عليها كما تقدم او بتخريج من التزم الصحة في كتابه لهم فالعدالة
ايضا تثبت بذلك وكذلك الضبط والاتقان درجاته متفاوتة فلا يشترط اعلى وجوه الضبط
المراد بالضبط ان لا يكون مغفلا كثير الغلط وذلك بان يعتبر حديثه بحديث اهل الضبط والاتقان فان
وافقهم غالبا فهو ضابط كما ذكره المصنف في المسالة الثانية من النوع الثالث والعشرين واذا كان كذلك
فلا مانع من وجود هذه الصفات في رواة صحيح الاحاديث والله اعلم الامر الـــ ان يقول في الحسن
انه يكتفى فيه بما سبق ذكره من مجيء الحديث من وجوه فيه نظر لانه لم يسبق اشتراط مجيئه من وجوه الا من غير وجه
ما سبق ذلك في كلام الترمذي وعلى هذا المجيء من وجهين كاف في حد الحديث الحسن والله اعلم **قوله** حكاية
عن نص الشافعي رضي الله عنه في مراسيل التابعين انه يقبل منها المرسل الذي جاء نحوه مسندا وكذلك لو وافقه

من أرسل أخذ العلم عن غير رجال التابعي الأول في كلام آخر له ذكر فيه وجوها من الاستدلال على صحة
مخرج المرسل بمجيئه من وجه آخر انتهى كلامه وفيه نظر من جهة أن الشافعي رضي الله عنه إنما يقبل من المراسيل
التي اعتضدت بما ذكر مراسيل كبار التابعين بشروط أخرى في من أرسل كما نص عليه في الرسالة فقال والمنقطع
مختلف فمن شاهد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من التابعين فحدث حديثا منقطعا عن النبي صلى الله عليه وسلم
اعتبر عليه بأمور منها أن ينظر إلى ما أرسل من الحديث فإن شركه فيه الحفاظ المأمونون فأسندوه إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل معنى ما روى كانت هذه دلالة على صحة ما قبل عنه وحفظه فإن انفرد بإرسال
حديث لم يشركه فيه من يسنده قبل ما ينفرد به من ذلك ويعتبر عليه بأن ينظر هل يوافقه مرسل غيره ممن قبل
العلم من غير رجاله الذين قبل عنهم فإن وجد ذلك كانت دلالة تقوي له مرسله وهي أضعف من الأولى فإن لم
يوجد ذلك نظر إلى بعض ما يروى عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قولا له فإن وجد يوافق ما روي عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم كانت في هذا دلالة على أنه لم يأخذ مرسله إلا عن أصل يصح إن شاء الله وكذلك إن وجد عوام من أهل
العلم يفتون بمثل معنى ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم يعتبر عليه بأن يكون إذا سمى من روى عنه لم يسم مجهولا ولا
مرغوبا عن الرواية عنه فيستدل بذلك على صحته فيما روى عنه ويكون إذا شرك أحدا من الحفاظ في حديثه
لم يخالفه فإن خالفه وجد حديثه أنقص كانت في هذه دلائل على صحة مخرج حديثه ومتى خالف ما وصفت أضر
بحديثه حتى لا يسع أحدا قبول مرسله قال وإذا وجدت الدلائل بصحة حديثه بما وصفت أحببنا أن نقبل مرسله
ثم قال فأما من بعد كبار التابعين فلا أعلم واحدا يقبل مرسله لأمور أحدها أنهم أشد تجوزا فيمن يروون
عنه والآخر أنه وجد عليهم الدلائل فيما أرسلوا بضعف مخرجه والآخر كثرة الإحالة في الأخبار وإذا كثرت الإحالة
كان أمكن للوهم وضعف من يقبل عنه هذه عبارة الشافعي رحمه الله في الرسالة ورواها عنه بالإسناد البيهقي في
المدخل والخطيب في الكفاية وعلى هذا فإطلاق الشيخ النقل عن الشافعي ليس بجيد وقد نبه على ذلك الشيخ محيي الدين
في عامة كتبه لم ينبه لذلك في شرح الوسيط المسمى بالتنقيح وهو من أواخر تصانيفه فقال فيه وأما
الحديث المرسل فليس بحجة عندنا إلا أن الشافعي قال يجوز الاحتجاج بمرسل الكبار من التابعين بشرط أن يعتضد
بأحد أمور أربعة فذكرها وقول النووي هنا يجوز الاحتجاج أخذه من عبارة الشافعي في قوله أحببنا
أن نقبل مرسله وقد قال البيهقي في المدخل إن قول الشافعي أحببنا أراد به اخترنا انتهى وعلى هذا فلا يلزم
أن يكون الاحتجاج به جائزا فقط بل يقال اختار الشافعي الاحتجاج بالمرسل الموصوف بما ذكر إما كونه
على سبيل الجواز أو الوجوب فلا يدل عليه كلامه والله أعلم **قوله** الثاني لعل الباحث الفهم
يقول إنا نجد أحاديث محكوما بضعفها مع كونها قد رويت بأسانيد كثيرة من وجوه عديدة مثل حديث
الأذنان من الرأس ونحوه إلى آخر كلامه اعترض عليه بأن هذا الحديث رواه ابن حبان في صحيحه والجواب
أن ابن حبان أخرجه من رواية شهر بن حوشب عن أبي أمامة وشهر ضعفه الجمهور ومع هذا فهو من قول أبي أمامة

موقوفا

موقوفا عليه وقد بينه أبو داود في سننه عقب تخريجه له فذكر عن سليمان بن حرب قال يقولها أبو أمامة وقال
حماد بن زيد فلا أدري أهو من قول النبي صلى الله عليه وسلم أو أبي أمامة وكذا ذكر الترمذي قول حماد بن زيد ثم قال
الترمذي هذا حديث ليس إسناده بذاك القائم انتهى وقد روي من حديث جماعة من الصحابة جمعهم ابن الجوزي في
العلل المتناهية وضعفها كلها والله أعلم **قوله** الرابع كتاب أبي عيسى الترمذي رحمه الله أصل في
معرفة الحديث الحسن وهو الذي نوه باسمه وأكثر من ذكره في جامعه ويوجد في متفرقات من كلام بعض مشايخه
والطبقة التي قبله كأحمد بن حنبل والبخاري وغيرهما انتهى وقد وجد التعبير به في شيوخ الطبقة التي قبله أيضا
كالشافعي رحمه الله فقال في كتاب اختلاف الحديث عند ذكر حديث ابن عمر لقد ارتقيت على ظهر بيت لنا الحديث
حديث ابن عمر مسند حسن الإسناد وقال فيه أيضا وسمعت من يروي بإسناد حسن أن أبا بكرة ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم
أنه ركع دون الصف الحديث وقد اعترض أيضا على المصنف في قوله إن الترمذي أكثر من ذكره في جامعه
بأن يعقوب بن شيبة في مسنده وأبا علي الطوسي شيخ أبي حاتم الرازي أكثرا من قولهما حسن صحيح انتهى وهذا الاعتراض
ليس بجيد لأن الترمذي أول من أكثر من ذكر ذلك ويعقوب وأبو علي إنما صنفا كتابيهما بعد الترمذي وكأن
كتاب أبي علي الطوسي مخرج على كتاب الترمذي لكنه شاركه في كثير من شيوخه والله أعلم **قوله** ومن
مظانه أي الحسن سنن أبي داود روينا عنه أنه قال ذكرت فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه ثم قال وما
كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح وبعضها أصح من بعض قال
ابن الصلاح فعلى هذا ما وجدناه في كتابه مذكورا مطلقا وليس في واحد من الصحيحين ولا نص على صحته أحد ممن يميز بين
الصحيح والحسن عرفناه بأنه من الحسن عند أبي داود وقد يكون في ذلك ما ليس بحسن عند غيره ولا مندرج فيما
حققنا ضبط الحسن به إلى آخر كلامه وفيه أمور أحدها قد اعترض الإمام أبو عبد الله محمد بن
عمر بن محمد بن رشيد على المصنف في هذا فقال ليس يلزم أن يستفاد من كون الحديث لم ينص عليه أبو داود بضعف
ولا نص عليه غيره بصحة أن الحديث عند أبي داود حسن إذ قد يكون عنده صحيحا وإن لم يكن عند غيره كذلك
حكاه الحافظ أبو الفتح اليعمري في شرح الترمذي عن ابن رشيد ثم قال وهذا تعقب حسن انتهى والجواب
عن اعتراض ابن رشيد أن المصنف إنما ذكر ما لنا أن نعرف الحديث به عند أبي داود والاحتياط أن لا يرتفع به إلى
درجة الصحة وإن جاز أن يبلغها عند أبي داود لأن عبارة أبي داود فهو صالح أي للاحتجاج به فإن كان أبو داود
يرى الحسن رتبة بين الصحيح والضعيف فالاحتياط بل الصواب ما قاله ابن الصلاح وإن كان رأيه كالمتقدمين أن الحديث
ينقسم إلى صحيح وضعيف فما سكت عنه فهو صحيح والاحتياط أن يقال فهو صالح كما عبر به أبو داود والله أعلم
وهكذا رأيته للحافظ أبي عبد الله ابن المواق يفعل في كتابه بغية النقاد يقول في الحديث الذي سكت عليه أبو داود
هذا حديث صالح الأمر الثاني أن الحافظ أبا الفتح اليعمري تعقب ابن الصلاح هنا بأمر آخر فقال
في شرح الترمذي لم يرسم أبو داود شيئا بالحسن وعمله بذلك شبيه بعمل مسلم الذي لا ينبغي أن يحمل كلامه على غيره

انه احب الصنف الواضح وان القسمين الاول والثاني وحديث من مثله من الرواة من القسمين الاول والثاني
موجود في جامعه دون القسم الثالث قال فهلا الزم الشيخ ابو عمرو مسلما من ذلك ما الزمه ابا داود فمعنى كلامهما
واحد قال وقول ابي داود وما يشبهه يعني في الصحة وما يقاربه يعني فيها ايضا قال وهو نحو قول مسلم انه ليس
كل الصحيح نجده عند مالك وشعبة وسفيان فاحتاج ان ينزل الى مثل حديث ليث بن ابي سليم وعطاء بن السائب
ويزيد بن ابي زياد لما يشمل الكل من اسم العدالة والصدق وان تفاوتوا في الحفظ والاتقان ولا فرق بين الطريقين
غير ان مسلما شرط الصحيح فتحرج من حديث الطبقة الثالثة وابا داود لم يشترطه فذكر ما يشتد وهنه عنده
والتزم البيان عنه قال وفي قول ابي داود ان بعضها اصح من بعض ما يشير الى القدر المشترك بينهما من الصحة وان
تفاوتت فيه لما تقتضيه صيغة افعل في الاكثر انتهى كلام ابي الفتح والجواب عنه ان مسلما شرط
الصحيح بل الصحيح المجمع عليه في كتابه فليس لنا ان نحكم على حديث في كتابه بانه حسن عنده لما عرف من قصور الحسن
عن الصحيح وابو داود قال ان ما سكت عنه فهو صالح والصالح يجوز ان يكون صحيحا ويجوز ان يكون حسنا عند من
يرى الحسن رتبة متوسطة بين الصحيح والضعيف ولم ينقل لنا عن ابي داود هل يقول بذلك او يرى ما ليس
بضعيف صحيحا فكان الاولى بل الصواب ان لا نرتفع بما سكت عنه الى الصحة حتى نعلم ان رايه هو الثاني ويحتاج الى نقل
الامر الثالث ان بعض من اختصر كلام ابن الصلاح تعقبه بتعقب اخر وهو الحافظ علاء الدين
ابن لبيب فقال ان الروايات لسنن ابي داود كثيرة ويوجد في بعضها ما ليس في الاخرى ولابي عبيد الاجري
عنه اسولة في الجرح والتعديل والتصحيح والتعليل كتاب مفيد ومن ذلك احاديث ورجال قد ذكرها في سننه
فقول ابن الصلاح ما سكت عنه فهو حسن ما سكت عليه في سننه فقط او مطلقا هذا مما ينبغي التنبيه عليه
والتيقظ له انتهى كلامه وهو كلام عجيب وكيف يحسن هذا الاستفسار بعد قول ابن الصلاح ان من مظان
الحسن سنن ابي داود فكيف يحتمل حمل كلامه على الاطلاق في السنن وغيرها وكذلك لفظ ابي داود صريح فيه فانه
قال في رسالته ذكرت في كتابي هذا الصحيح الى اخر كلامه واما قوله لان من ذلك احاديث ورجال قد
ذكرها في سننه ان اراد به انه ضعف احاديث ورجالا في سؤالات الاجري وسكت عليها في السنن فلا يلزم
ذكره لها في السؤالات بضعف ان يكون الضعف شديدا فانه يسكت في سننه على الضعف الذي ليس بشديد
كما ذكره هو نعم ان ذكر في السؤالات احاديث او رجالا بضعف شديد وسكت عليها في السنن فهو وارد عليه
ويحتاج حينئذ الى جواب والله اعلم **قوله** الا ان ما صار اليه صاحب المصابيح من تقسيم احاديثه
الى نوعين الصحاح والحسان مريدا بالصحاح ما ورد في احد الصحيحين او فيهما وبالحسان ما اورده ابو داود والترمذي
واشباههما في تصانيفهم فهذا اصطلاح لا يعرف الى اخر كلامه واعترض بعضهم على هذا الايراد
على البغوي بان البغوي بين في كتابه المصابيح عقب كل حديث كونه صحيحا او حسنا او غريبا فليس كذلك فلا يرد
عليه ذلك قلت وما ذكره هذا المعترض عن البغوي من انه يذكر عقب كل حديث كونه صحيحا او حسنا

اوغريبا

او غريبا ليس كذلك فانه لا يبين الصحيح من الحسن فيما اورده من السنن وانما يسكت عليها وانما يبين الغريب
غالبا وقد يبين الضعيف ولذلك قال في خطبة كتابه وما كان فيها من ضعيف او غريب اشرت اليه انتهى فالايراد
باق في مزجه صحيح ما في السنن بما فيها من الحسن وكانه سكت عن بيان ذلك لاشتراكهما في الاحتجاج به والله اعلم
قوله السادس كتب المسانيد غير ملتحقة بالكتب الخمسة التي هي الصحيحان وسنن ابي داود وسنن
النسائي وجامع الترمذي وما جرى مجراها في الاحتجاج بها والركون الى ما يورد فيها مطلقا كمسند
ابي داود الطيالسي ومسند عبيد الله بن موسى ومسند احمد بن حنبل ومسند اسحق بن راهويه ومسند
عبد بن حميد ومسند الدارمي ومسند ابي يعلى ومسند الحسن بن سفيان ومسند البزار ابي بكر واشباهها
فهذه عادتهم ان يخرجوا في مسند كل صحابي ما رووه من حديثه غير متقيدين بان يكون حديثا محتجا به فلذلك
تاخرت مرتبتها الى اخر كلامه وفيه امران احدهما ان عده مسند الدارمي في جملة هذه المسانيد
مما افرد فيه حديث كل صحابي وحده وهم منه فانه مرتب على الابواب كالكتب الخمسة واشتهر تسميته بالمسند
كما سمى البخاري كتابه بالمسند الجامع الصحيح وان كان مرتبا على الابواب لكون احاديثه مسندة الا ان مسند الدارمي
كثير الاحاديث المرسلة والمنقطعة والمعضلة والمقطوعة والله اعلم الامر الثاني انه اعترض على
المصنف بالنسبة الى تحقيق حصر هذه المسانيد بان احمد بن حنبل شرط في مسنده ان لا يخرج الا حديثا صحيحا عنده قاله
ابو موسى المديني وبان اسحق بن راهويه يخرج امثل ما ورد عن ذلك الصحابي ذكره عنه ابو زرعة الرازي وبان
مسند الدارمي اطلق عليه اسم الصحيح غير واحد من الحفاظ وبان مسند البزار يبين فيه الصحيح وغيره انتهى
ما اعترض به عليه والجواب اما الاول فان احمد اشترط الصحة في كتابه والذي رواه ابو موسى المديني
بسنده اليه انه سئل عن حديث فقال انظروه فان كان في المسند والا فليس بحجة وهذا ليس صريحا في ان جميع ما
فيه حجة بل فيه ان ما ليس في كتابه ليس بحجة على ان ثم احاديث صحيحة مخرجة في الصحيح وليست في مسند احمد منها
حديث عائشة في قصة ام زرع واما وجود الضعيف فيه فهو محقق بل فيه احاديث موضوعة وقد
جمعتها في جزء وقد ضعف الامام احمد نفسه احاديث فيه فمن ذلك حديث عائشة مرفوعا ان عبد الرحمن بن
عوف يدخل الجنة حبوا وفي اسناده عمارة وهو ابن زاذان قال الامام احمد هذا حديث كذب منكر قال
وعمارة يروي احاديث مناكير وقد اورد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات وحكى كلام الامام احمد المذكور
وذكر ابن الجوزي ايضا في الموضوعات مما في المسند حديث عمر ليكونن في هذه الامة رجل يقال له الوليد وحديث
انس ما من معمر يعمر في الاسلام اربعين سنة الا صرف الله عنه انواعا من البلاء الجنون والجذام والبرص
وحديث انس عسقلان احد العروسين يبعث منها يوم القيامة سبعون الفا لا حساب عليهم
وحديث ابن عمر من احتكر الطعام اربعين ليلة فقد برئ من الله الحديث وفي الحكم بوضعه نظر وقد صححه
الحاكم وسماها فيه ايضا من المناكير حديث بريدة كونوا في بعث خراسان ثم انزلوا مدينة مرو فانه

بالاسناد والقرشي ولعبد الله بن احمد في المسند ايضا زيادات فيها الضعف والموضوع فمن الموضوع حديث
سعد بن مالك وحديث ابن عمر ايضا في سد الابواب الا الباب على ذكرهما ابن الجوزي ايضا في الموضوعات وقال
انهما من وضع الرافضة واما مسند اسحق بن راهويه ففيه الضعف ولا يلزم من كونه يخرج امثل
ما يجد للصحابي ان يكون جميع ما خرجه صحيحا بل هو امثل بالنسبة لما تركه ومما فيه من الضعف حديث سلمى
بن نافع العبدي عن ابيه قال وفد المنذر بن ساوى من البحرين حتى اتى مدينة النبي صلى الله عليه وسلم ومعه اناس وانا غليم
امسك جمالهم فتكلموا على النبي صلى الله عليه وسلم ووضع المنذر سلاحه ولبس ثيابا ومسح لحيته بدهن واتاسع الجمال
انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم فكاني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم كما انظر اليك قال ومات ابي وهو ابن عشرين ومائة
قال صاحب الميزان سلمى غير معروف وهو يقتضي ان نافعا عاش الى دولة هشام انتهى والمعروف ان
اخر الصحابة موتا ابو الطفيل كما قاله مسلم وغيره والله اعلم واما مسند الدارمي فلا يخفى ما فيه
من الضعف لحال رواته او لارساله وذلك كثير فيه كما تقدم واما مسند البزار فانه لا يبين
الصحيح من الضعيف الا قليلا الا انه يتكلم في تفرد بعض رواة الحديث به ومتابعة غيره عليه والله اعلم
قولــــه الثاني قول الترمذي وغيره هذا حديث حسن صحيح اشكالا لان الحسن قاصر عن الصحيح
كما سبق ايضاحه ففي الجمع بينهما في حديث واحد نفي ذلك القصور واثباته قال وجوابه ان ذلك راجع الى
الاسناد فاذا روي الحديث الواحد باسنادين احدهما اسناد حسن والاخر اسناد صحيح استقام ان يقال
فيه انه حديث حسن صحيح اي انه حسن بالنسبة الى اسناد صحيح بالنسبة الى اسناد اخر على انه غير مستنكر ان
يكون بعض من قال ذلك اراد بالحسن معناه اللغوي وهو ما تميل اليه النفس ولا يأباه القلب دون المعنى
الاصطلاحي الذي نحن بصدده فاعلم ذلك انتهى كلامه وقــــد تعقبه الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد
في الاقتراح بان الجواب الاول ترد عليه الاحاديث التي قيل فيها حسن صحيح مع انه ليس له الا مخرج واحد
قال وفي كلام الترمذي في مواضع يقول هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من هذا الوجه انتهى وقــــد
اجابــــه بعض المتاخرين عن ابن الصلاح بان الترمذي حيث قال هذا يريد به تفرد احد الرواة
به عن الاخر لا التفرد المطلق قال ويوضح ذلك ما ذكره في الفتن من حديث خالد الحذاء عن ابن سيرين عن ابي هريرة
يرفعه من اشار الى اخيه بحديدة الحديث قال فيه هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه فاستغرب من
حديث خالد لا مطلقا انتهى وهــــذا الجواب لا يمشي في المواضع التي يقول فيها لا نعرفه الا من
هذا الوجه كحديث العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انتصف من
شعبان فلا تصوموا قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من هذا
الوجه على هذا اللفظ ورد ابن دقيق العيد الجواب الثاني بــــانه يلزم عليه ان يطلق على الحديث
الموضوع اذا كان حسن اللفظ انه حسن وذلك لا يقوله احد من المحدثين اذا جروا على اصطلاحهم انتهى

قلت

قلــــت قد اطلقوا على الحديث الضعيف بانه حسن وارادوا حسن اللفظ لا المعنى الاصطلاحي فروى
ابن عبد البر في كتاب بيان اداب العلم حديث معاذ بن جبل مرفوعا تعلموا العلم فان تعلمه لله خشية وطلبه
عبادة ومذاكرته تسبيح والبحث عنه جهاد وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة وبذله لاهله قربة لانه معالم الحلال
والحرام ومنار سبل اهل الجنة وهو الانيس في الوحشة والصاحب في الغربة والمحدث في الخلوة والدليل على
السراء والضراء والسلاح على الاعداء والزين عند الاخلاء يرفع الله تعالى به اقواما فيجعلهم في الخير قادة
وائمة تقتص اثارهم ويقتدى بفعالهم وينتهى الى رايهم ترغب الملائكة في خلتهم وباجنحتها تمسحهم يستغفر
لهم كل رطب ويابس وحيتان البحر وهوامه وسباع البر وانعامه لان العلم حياة القلوب من الجهل ومصابيح
الابصار من الظلم يبلغ العبد بالعلم منازل الاخيار والدرجات العلى في الدنيا والاخرة التفكر فيه يعدل
الصيام ومدارسته تعدل القيام به توصل الارحام وبه يعرف الحلال من الحرام هو امام العمل والعمل
تابعه يلهمه السعداء ويحرمه الاشقياء قال ابن عبد البر وهو حديث حسن جدا ولكن ليس له اسناد
قوي انتهى كلامه فاراد بالحسن هنا حسن اللفظ قطعا فانه من رواية موسى بن محمد البلقاوي عن عبد الرحيم
بن زيد العمي والبلقاوي هذا كذاب كذبه ابو زرعة وابو حاتم ونسبه ابن حبان والعقيلي الى وضع الحديث
والظاهر ان هذا الحديث مما صنعت يداه وعبد الرحيم بن زيد العمي متروك ايضا وروينا عن امية بن
خالد قال قلت لشعبة تحدث عن محمد بن عبيد الله العرزمي وتدع عبد الملك بن ابي سليمان وقد كان حسن الحديث
قال من حسنها فررت ولمــــا ضعف ابن دقيق العيد ما اجاب به ابن الصلاح عن الاستشكال
المذكور اجابــــه عنه بما حاصله ان الحسن لا يشترط فيه قيد القصور عن الصحيح وانما يجيئه القصور
حيث انفرد الحسن واما اذا ارتفع الى درجة الصحة فالحسن حاصل لا محالة تبعا للصحة لان وجود الدرجة
العليا وهي الحفظ والاتقان لا ينافي وجود الدنيا كالصدق فيصح ان يقال حسن باعتبار الصفة
الدنيا صحيح باعتبار الصفة العليا قال ويلزم على هذا ان يكون كل صحيح حسنا ويؤيده قولهم حسن
في الاحاديث الصحيحة وهذا موجود في كلام المتقدمين انتهى وقد سبقه الى نحو ذلك الحافظ ابو عبد الله
المواق فقال في كتاب بغية النقاد لم يخص الترمذي الحسن بصفة تميزه عن الصحيح فلا يكون صحيحا الا وهو
غير شاذ ولا يكون صحيحا حتى تكون رواته غير متهمين بل ثقات قال فظهر من هذا ان الحسن عند ابي عيسى
صفة لا تخص هذا القسم بل قد يشركه فيها الصحيح قال فكل صحيح عنده حسن وليس كل حسن صحيحا انتهى
كلامه وقد اعــــترض على ابن المواق في هذا الحافظ ابو الفتح اليعمري فقال في شرح الترمذي بقي
عليه انه اشترط في الحسن ان يروى من وجه اخر ولم يشترط ذلك في الصحيح انتهى هكذا اعترض ابو الفتح على
ابن المواق وهذا في مقدمة شرح الترمذي ثم انه خالف ذلك في اثناء الشرح عند حديث عائشة كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الخلاء قال غفرانك فان الترمذي قال عقبه هذا حديث حسن غريب لا نعرفه

الا من حديث اسرائيل عن يوسف بن ابي بردة ولا نعرف في هذا الباب الا حديث عائشة فاجاب ابو الفتح عن هذا
الحديث بان الذي يحتاج الى مجيئه من غير وجه ما كان راويه في درجة المستورين ومن لم تثبت عدالته قال واكثر ما
في الباب ان الترمذي عرف بنوع منه لا بكل انواعه واجاب بعض المتاخرين وهو الحافظ عماد الدين
ابن كثير في مختصره لعلوم الحديث عن اصل الاستشكال بما حاصله ان الجمع في حديث واحد بين الصحة والحسن درجة
متوسطة بين الصحيح والحسن فقال والذي يظهر انه يشرب الحكم بالصحة على الحديث بالحسن كما يشرب
الحسن بالصحة قال فعلى هذا يكون ما يقول فيه حسن صحيح اعلى رتبة عنده من الحسن ودون الصحيح ويكون
حكمه على الحديث بالصحة المحضة اقوى من حكمه عليه بالصحة مع الحسن انتهى وهذا الذي ظهر له
تحكم لا دليل عليه وهو بعيد من فهم معنى كلام الترمذي والله اعلم قوله وذكر الحافظ ابو طاهر
السلفي الكتب الخمسة وقال اتفق على صحتها علماء المشرق والمغرب قال وهذا تساهل الى اخر كلامه وانما
قال السلفي بصحة اصولها كما ذكره في مقدمة الخطابي فقال وكتاب ابي داود فهو احد الكتب الخمسة التي
اتفق اهل الحل والعقد من الفقهاء وحفاظ الحديث الاعلام النبهاء على قبولها والحكم بصحة اصولها انتهى
ولا يلزم من كون الشيء له اصل صحيح ان يكون هو صحيحا فقد ذكر ابن الصلاح عند ذكر التعليق ان ما لم يكن في لفظه
جزم مثل روي ونحوه فليس في شيء منه حكم بصحته عمن ذكره عنه قال ومع ذلك فايراده له في اثناء الصحيح
مشعر بصحة اصله انتهى فلم يحكم في هذا بصحته مع كونه له اصل صحيح والله اعلم ۞

النوع الثالث معرفة الضعيف قوله كل حديث لم يجتمع فيه صفات
الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن فهو حديث ضعيف ثم قال وسبيل من اراد البسط ان
تعمد الى صفة معينة منها فتجعل ما عدمت فيه من غير ان يخلفها جابر على حسب ما تقرر في نوع الحسن
قسما واحدا ثم قال ثم ما عدم فيه جميع الصفات فهو القسم الاخر الارذل انتهى كلامه قوله ثم ما
عدم فيه جميع الصفات اي صفات ما يحتج به وهو الصحيح والحسن وهي ستة اتصال السند او جبر
المرسل بما يؤكده وعدالة الرجال والسلامة من كثرة الخطا والغفلة ومجيء الحديث من وجه اخر حيث
كان في الاسناد مستور لم تعرف اهليته وليس متهما كثير الغلط والسلامة من الشذوذ والسلامة من العلة فجعل المصنف
ما عدم فيه هذه الصفات هو القسم الارذل وخالف ذلك في النوع الحادي والعشرين فقال اعلم ان النوع
الحديث الموضوع هو شر الاحاديث الضعيفة وما ذكره هناك هو الصواب ان شر اقسام الضعيف
الموضوع لانه كذب بخلاف ما عدم فيه الصفات المذكورة فانه لا يلزم من فقدها كونه كذبا والله اعلم
والاخر في كلام المصنف بمعنى الاخر على وزن الفخذ وهو بمعنى الارذل ۞

النوع الرابع معرفة المسند قوله ذكر ابو بكر الخطيب رحمه الله ان المسند عند اهل الحديث هو الذي
اتصل اسناده من راويه الى منتهاه واكثر ما يستعمل ذلك فيما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم دون ما

جاء

جاء عن الصحابة وغيرهم انتهى وقد اعترض عليه بانه ليس في كلام الخطيب دون ما جاء عن
الصحابة وغيرهم لا في الكفاية ولا في الجامع والجواب انه ليس في كلام ابن الصلاح التصريح بنقله
عنه وانما حكى كلام الخطيب ثم قال واكثر ما يستعمل ذلك الى اخر كلامه ۞

النوع الثامن قوله قول الصحابي كنا نفعل كذا او نقول كذا ان لم يضفه الى زمان النبي صلى الله عليه وسلم فهو من
قبيل الموقوف انتهى هكذا جزم به المصنف انه ان لم يضفه الى زمانه يكون موقوفا وتبع المصنف في
ذلك الخطيب فانه كذلك جزم به في الكفاية والخلاف في المسالة مشهور واطلق كلام الائمة ايضا في الصحيح
وقد حكى النووي الخلاف في مقدمة شرح مسلم ونقل ما جزم به المصنف عن الجمهور من المحدثين واصحاب الفقه
والاصول وقد اطلق الحاكم في علوم الحديث الحكم برفعه ولم يقيده باضافته الى زمنه وكذا اطلق الامام
فخر الدين الرازي في المحصول والسيف الامدي في الاحكام وقال ابو نصر بن الصباغ في كتاب العدة
انه الظاهر ومثله بقول عائشة رضي الله عنها كانت اليد لا تقطع في الشيء التافه وحكاه النووي في شرح
المهذب عن كثير من الفقهاء قال وهو قوي من حيث المعنى قوله واذا قال الراوي عن التابعي
يرفع الحديث او يبلغ به فذلك ايضا مرفوع ولكنه مرفوع مرسل انتهى ذكر الشيخ فيما يتعلق بالصحابي اربع مسائل
الاولى كنا نفعل كذا او كانوا يفعلون كذا او نحو ذلك والثانية امرنا بكذا او نحوه والثالثة من السنة كذا والرابعة
يرفعه ويبلغ به ونحوهما ثم ذكر فيما يتعلق بالتابعي المسالة الرابعة فقط وسكت عن الحكم في الثلاثة الاول اذا
قالها التابعي فاحببت ذكر الحكم فيها فاما المسالة الاولى فاذا قال التابعي كنا نفعل فليس بمرفوع
قطعا وهل هو موقوف لا يخلو اما ان يضيفه الى زمن الصحابة ام لا فان لم يضفه الى زمنهم فليس بموقوف ايضا
بل هو مقطوع وان اضافه الى زمنهم فيحتمل ان يقال انه موقوف لان الظاهر اطلاعهم على ذلك وتقريرهم ويحتمل
ان يقال ليس بموقوف ايضا لان تقرير الصحابي لا ينسب اليه بخلاف تقرير النبي صلى الله عليه وسلم فانه احد وجوه
السنن واما اذا قال التابعي كانوا يفعلون كذا فقال النووي في شرح مسلم انه لا يدل على فعل جميع الامة
بل على البعض فلا حجة فيه الا ان يصرح بنقله عن اهل الاجماع فيكون نقلا للاجماع وفي ثبوته بخبر الواحد
خلاف واما المسالة الثانية فاذا قال التابعي امرنا بكذا او نهينا عن كذا فجزم ابو نصر بن الصباغ في
كتاب العدة في اصول الفقه انه مرسل وذكر الغزالي في المستصفى فيه احتمالين من غير ترجيح هل يكون موقوفا
او مرفوعا مرسلا وحكى ابن الصباغ في العدة وجهين فيما اذا قال ذلك سعيد بن المسيب هل يكون حجة ام لا
واما المسالة الثالثة فاذا قال التابعي من السنة كذا كقول عبيد الله بن عبد الله بن عتبة السنة
يكبر الامام يوم الفطر ويوم الاضحى حين يجلس على المنبر قبل الخطبة تسع تكبيرات رواه البيهقي في سننه
فهل هو مرسل مرفوع او موقوف متصل فيه وجهان لاصحاب الشافعي حكاهما النووي في شرح مسلم
وشرح المهذب وشرح الوسيط قال والصحيح انه موقوف انتهى وحكى الداودي في شرح مختصر المزني ان

الشافعي رضي الله عنه كان يرى في القديم أن ذلك مرفوع إذا صدر من الصحابي أو التابعي ثم رجع عنه
لأنهم قد يطلقونه ويريدون به سنة البلد انتهى وما حكاه الداودي من رجوع الشافعي
عن ذلك فيما إذا قاله الصحابي لم يوافق عليه فقد احتج به في مواضع من الجديد تحمل قولهم رجع عنه أي ممكن انهم
عما إذا قاله التابعي والله أعلم **النوع التاسع المرسل** **قوله** وصورته التي لا
خلاف فيها حديث التابعي الكبير الذي لقي جماعة من الصحابة وجالسهم كعبيد الله بن عدي بن الخيار إلى آخر كلامه
اعترض عليه بأن عبيد الله بن عدي ذكر في جملة الصحابة وهذا الاعتراض ليس بصحيح لأنهم
إنما ذكروه جريا على قاعدتهم في ذكر من عاصره لأن عبيد الله ولد في حياته صلى الله عليه وسلم ولم ينقل أنه رأى
النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكروا وأمثال من أبي حازم وأمثاله ممن لم ير النبي صلى الله عليه وسلم لكونهم عاصروه على
القول الصحيح في حد الصحابي وإنما روى عبيد الله بن عدي عن الصحابة عمر وعثمان وعلي في آخرين ولم
يسمع من أبي بكر فضلا عن النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** إذا انقطع الإسناد قبل الوصول إلى التابعي
كان فيه رواية راو لم يسمع من المذكور فوقه فالذي قطع به الحاكم الحافظ أبو عبد الله وغيره من أهل الحديث
أن ذلك لا يسمى مرسلا إلى آخر كلامه فقوله قبل الوصول إلى التابعي ليس بجيد بل الصواب قبل
الوصول إلى الصحابي فإنه لو سقط التابعي أيضا كان منقطعا لا مرسلا عند هؤلاء ولكن هكذا وقع في
عبارة الحاكم فتبعه المصنف والله أعلم **قوله** الثانية قول الزهري وأبي حازم ويحيى بن سعيد
الأنصاري وأشباههم من أصاغر التابعين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حكى ابن عبد البر أن قوما لا يسمونه
مرسلا بل منقطعا لكونهم لم يلقوا من الصحابة إلا الواحد والاثنين وأكثر روايتهم عن التابعين انتهى وما
ذكر في قول من سمى من صغار التابعين أنهم لم يلقوا من الصحابة إلا الواحد والاثنين ليس بصحيح بالنسبة إلى
الزهري فقد لقي من الصحابة ثلاثة عشر فأكثر وهم عبد الله بن عمر وسهل بن سعد وأنس بن مالك
وعبد الله بن جعفر وربيعة بن عباد بكسر العين وكعب الموحدة وسنين أبو جميلة والسائب بن يزيد
وأبو الطفيل عامر بن واثلة والمسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن أزهر وعبد الله بن عامر بن ربيعة
ومحمود بن الربيع وسمع منهم كلهم إلا عبد الله بن جعفر فرآه رؤية وإلا عبد الله بن عمر فقد قال أحمد بن حنبل
ويحيى بن معين إنه لم يسمع منه وقال علي بن المديني إنه سمع منه وقال ابن حزم إنه لم يسمع أيضا عبد الرحمن بن
أزهر ثم حكى عن أحمد بن صالح المصري أنه قال لم يسمع منه شيئا وإنما بلغه قلت وكذا قال أحمد بن
حنبل ما أراه سمع منه قال ومعمر وأسامة يقولان عنه أنه سمع منه قال ولم يصح عندي شيئا
وقيل إنه سمع أيضا من طارق بن عبد الله وسمع من جماعة آخرين مختلف في صحبتهم منهم محمود بن لبيد وعبد الله
بن الحارث بن نوفل وثعلبة بن أبي مالك القرظي وأبو أمامة بن سهل بن حنيف فهؤلاء سبعة عشر ما بين صحابي
ومختلف في صحبته وقد تنبه المصنف لهذا الاعتراض فاحتاج أن يشير على هذا الكلام من زيادته فقال قوله الواحد

والاثنين

والاثنين كالمثال وإلا فالزهري قد قيل إنه رأى عشرة من الصحابة وسمع منهم أنسا وسهل بن سعد والسائب
بن يزيد ومحمود بن الربيع وسنينا أبا جميلة وغيرهم وهو مع ذلك أكثر روايته عن التابعين والله أعلم ٥
قوله الثالثة إذا قيل في الإسناد فلان عن رجل أو عن شيخ عن فلان أو نحو ذلك فالذي ذكره الحاكم
في معرفة علوم الحديث أنه لا يسمى مرسلا بل منقطعا وهو في بعض المصنفات المعتبرة في أصول الفقه
معدود في أنواع المرسل انتهى اقتصر المصنف من الخلاف على هذين القولين وكل من القولين خلاف ما عليه الأكثرون
فإن الأكثرين ذهبوا إلى أن هذا متصل في إسناده مجهول وقد حكاه عن الأكثرين الحافظ رشيد الدين العطار
في الغرر المجموعة واختاره شيخنا الحافظ صلاح الدين العلائي في كتاب جامع التحصيل وما ذكره المصنف عن
بعض المصنفات المعتبرة ولم يسمه فالظاهر أنه أراد به البرهان لإمام الحرمين فإنه قال فيه وقول الراوي
أخبرني رجل أو عدل موثوق به من المرسل أيضا وزاد الإمام فخر الدين في المحصول على هذا فقال إن الراوي إذا
سمى الأصل باسم لا يعرف به فهو كالمرسل وما ذكره المصنف عن بعض كتب الأصول قد فعله أبو داود في
كتاب المراسيل فيروي في بعضها ما أبهم فيه الرجل ويجعله مرسلا بل زاد البيهقي على هذا في سننه فجعل ما رواه
التابعي عن رجل من الصحابة لم يسم مرسلا وليس هذا منه بجيد اللهم إلا إن كان يسميه مرسلا ويجعله حجة
كمراسيل الصحابة فهو قريب وقد روى البخاري عن الحميدي قال إذا صح الإسناد عن الثقات إلى رجل من أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم فهو حجة وإن لم يسم ذلك الرجل وقال الأثرم قلت لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل إذا قال
رجل من التابعين حدثني رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمه فالحديث صحيح قال نعم وقد ذكر المصنف
في آخر هذا النوع التاسع أن الجهالة بالصحابي غير قادحة لأنهم كلهم عدول وحكاه الحافظ أبو محمد عبد الكريم
بن عبد النور الحلبي في كتاب القدح المعلى عن أكثر العلماء نعم فرق أبو بكر الصيرفي من أئمة الفقه في كتاب الدلائل بين أن يرويه التابعي
عن الصحابي معنعنا أو مع التصريح بالسماع فقال وإذا قال في الحديث بعض التابعين عن رجل من أصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم لا يقبل لأني لا أعلم سمع التابعي من ذلك الرجل إذ قد يحدث التابعي عن رجل وعن رجل عن الصحابي
ولا أدري هل أمكن لقاء ذلك الرجل أم لا فلو علمت إمكانه منه لجعلته كمدرك العصر قال وإذا قال سمعت رجلا من
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل لأن الكل عدول انتهى كلام الصيرفي وهو حسن متجه وكلام من أطلق قبوله
محمول على هذا التفصيل والله أعلم **قوله** وفي صدر صحيح مسلم المرسل في أصل قولنا وقول أهل
العلم بالأخبار ليس بحجة انتهى ومسلم رحمه الله إنما قال ذلك على لسان خصمه الذي نازعه في اشتراط
اللقي في الإسناد المعنعن فقال فإن قال قائل إني وجدت رواة الأخبار قديما وحديثا يروي أحدهم عن
الآخر الحديث ولما يعاينه ولا سمع منه شيئا قط فلما رأيتهم استجازوا رواية الحديث بينهم هكذا على الإرسال
من غير سماع والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة احتجت لما وصفت من
العلة إلى البحث عن سماع راوي كل خبر عن راويه إلى آخر كلامه فهذا كما تراه حكاه على لسان خصمه ولكنه لما لم يرد

هذا القدر منه حتى ترد حلاوه كان كله قابلا به فلهذا عزاه المصنف الى كتاب مسلم والله اعلم قوله
ثم انا لم نعد في انواع المرسل ونحوه ما يسمى في اصول الفقه مرسل الصحابي مثل ما يرويه ابن عباس وغيره
من احداث الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لان ذلك في حكم الموصول المسند لان روايتهم عن الصحابة
والجهالة بالصحابي غير قادحة لان الصحابة كلهم عدول انتهى وفيه امران احدهما — ان قوله
لان روايتهم عن الصحابة ليس بجيد بل الصواب ان يقال لان اكثر رواياتهم عن الصحابة اذ قد سمع جماعة من الصحابة من
بعض التابعين وسيأتي في كلام المصنف في النوع الحادي والاربعين ان ابن عباس وبقية العبادلة رووا عن
كعب الاحبار وهو من التابعين وروى كعب ايضا عن التابعين وقد صنف الحافظ ابو بكر الخطيب وغيره في
رواية الصحابة عن التابعين فجمعوا احاديث كثيرة الا ان الجواب — عن ذلك ان رواياتهم عن التابعين غالبها ليست الصحابة م
احاديث مرفوعة وانما هي من الاسرائيليات او حكايات او موقوفات وقد بلغني ان بعض اهل العلم انكر ان يكون
قد وجد شيء من رواية الصحابة عن التابعين عن الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت ان اذكر هنا ما وقع لي
من ذلك للفائدة فمن ذلك حديث — خ ت س سهل بن سعد عن مروان بن الحكم عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم
املى عليه لا يستوي القاعدون من المؤمنين مجاهدين الحديث رواه البخاري والنسائي والترمذي
وقال حسن صحيح وحديث — ٤ م السائب بن يزيد عن عبد الرحمن بن عبد القاري عن عمر بن الخطاب عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من نام عن حزبه او عن شيء منه فقرأه ما بين صلاة الفجر الى صلاة الظهر كتب له كانما
قرأه من الليل رواه مسلم واصحاب السنن الاربعة وحديث — م جابر بن عبد الله عن ام كلثوم بنت
ابي بكر الصديق عن عائشة ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجامع ثم يكسل هل عليهما غسل
وعائشة جالسة فقال اني لافعل ذلك انا وهذه ثم نغتسل اخرجه مسلم وحديث — ت س عمرو بن الحارث
المصطلقي عن ابن اخي زينب امرأة عبد الله بن مسعود عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود قالت خطبنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا معشر النساء تصدقن ولو من حليكن فانكن اكثر اهل جهنم يوم القيامة رواه الترمذي
والنسائي والحديث متفق عليه من غير ذكر ابن اخي زينب جعلاه من رواية عمرو بن الحارث عن زينب نفسها والله اعلم
وحديث — س يعلى بن امية عن عنبسة بن ابي سفيان عن اخته ام حبيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى ثنتي عشرة
ركعة بالنهار او بالليل بني له بيت في الجنة رواه النسائي وحديث — عبد الله بن عمر عن عبد الله بن محمد بن
ابي بكر الصديق عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الم تري ان قومك حين بنوا الكعبة قصروا
عن قواعد ابراهيم الحديث رواه الخطيب في كتاب رواية الصحابة عن التابعين باسناد صحيح والحديث متفق
عليه من حديث طريق مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عبد الله بن محمد بن ابي بكر اخبر عبد الله بن عمر عن عائشة
بل لا يجعلونه من رواية سالم عن عبد الله بن محمد وهذا اشبه لصحة طريق الخطيب الى ابن عمر سمعه من عبد الله بن محمد
عن عائشة والله اعلم وحديث — ابن عمر عن صفية بنت ابي عبيد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص

للنسا

للنساء في التخيير عند الاحرام رواه الخطيب في الكتاب المذكور والحديث عند ابي داود من طريق ابن اسحق قال
ذكرت لابن شهاب فقال حدثني سالم ان عبد الله كان يصنع ذلك يعني قطع الخفين للمرأة المحرمة ثم حدثته
صفية بنت ابي عبيد ان عائشة حدثتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان رخص للنساء في الخفين فترك
واسمه ذكوان عن عائشة م ذلك وحديث — جابر بن عبد الله عن ابي عمرو مولى عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكون جنبا
فيريد الرقاد فيتوضأ وضوءه للصلاة ثم يرقد رواه احمد في مسنده وفي اسناده ابن لهيعة وحديث —
ابن عباس قال اتى علي زمان وانا اقول اولاد المسلمين مع المسلمين واولاد المشركين مع المشركين حتى حدثني
فلان عن فلان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عنهم فقال الله اعلم بما كانوا عاملين قال فلقيت الرجل
فاخبرني فامسكت عن قولي رواه احمد في مسنده وابو داود الطيالسي ايضا في مسنده واسناده صحيح
وسمى راويه عن الطيالسي وهو يونس بن حبيب ان الصحابي المذكور في هذا الحديث هو ابي بن كعب وكذا قال
الخطيب وترجم له في رواية الصحابة عن التابعين عبد الله بن عباس عن صاحب لابي بن كعب وحديث — ابن
عمر عن اسماء بنت زيد بن الخطاب عن عبد الله بن حنظلة بن ابي عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالوضوء
لكل صلاة طاهرا او غير طاهر فلما شق ذلك عليهم امر بالسواك لكل صلاة رواه ابو داود من طريق
ابن اسحق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الله بن عبد الله بن عمر قال قلت ارايت توضؤ ابن عمر لكل صلاة طاهرا او
غير طاهر عم ذاك فقال حدثتنيه اسماء بنت زيد بن الخطاب ان عبد الله بن حنظلة بن ابي عامر حدثها فذكره
وفي رواية علقها ابو داود واسندها الخطيب عبيد الله بن عبد الله بن عمر كذا اورده الخطيب في رواية
ابن عمر عن اسماء والظاهر انه من رواية ابنه عبد الله بن عبد الله بن عمر عن اسماء وان كانت حدثت ابن عمر
وكذا جعل المزي في تهذيب الكمال الراوي عنها عبد الله بن عبد الله بن عمر وحديث — ابن عمر عن
اسماء بنت زيد بن الخطاب عن عبد الله بن حنظلة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم
بالسواك عند كل صلاة رواه الخطيب فيه وحديث — سلمى بن حمزة عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابيه
انا م قال تذاكرنا غسل الجنابة عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال اما انا فافيض على راسي ثلاثا الحديث رواه الخطيب
وهو متفق عليه من رواية سلمى عن جبير ليس فيه نافع وحديث — ابي الطفيل عن بكر بن قرواش
عن سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شيطان الردهة يحتدره رجل من بجيلة الحديث
رواه ابو يعلى الموصلي في مسنده قال صاحب الميزان بكر بن قرواش لا يعرف والحديث منكر وحديث —
ابي هريرة عن ام عبد الله بنت ابي ذباب عن ام سلمة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ابتلى الله عبدا ببلاء
وهو على طريقة يكرهها الا جعل الله ذلك البلاء له كفارة رواه ابن ابي الدنيا في كتاب المرض والكفارات ومن
طريقه الخطيب وحديث — ابن عمر عن صفية بنت ابي عبيد عن حفصة عن النبي صلى الله عليه وسلم من لم يجمع الصوم
قبل الصبح فلا صوم له وحديث — ابن عمر عن صفية عن حفصة عنه صلى الله عليه وسلم لا تحرم من الرضاع الا

عشر رضعات فصاعدا وانما الخطيب في اسناده محمد بن عمر الواقدي وحديث ابن عمر وقابس بن ربيعة عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل ابن ادم الا ان دنوت مني شبرا دنوت منك ذراعا الحديث وحديث ابي الطفيل عن عبد الملك اخي ابي ذر عن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرني انهم لن يسلطوا على قتلي ولن يفتنوني عن ديني الحديث ٥ وحديث ابي امامة عن عنبسة بن ابي سفيان عن ام حبيبة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل مسلم يحافظ على اربع ركعات قبل الظهر واربع بعدها فتمسه النار وحديث ابي الطفيل عن عامر بن خزاعي عن ابي ذر مرفوعا الناس ثلث طبقات الحديث روى هذه الاحاديث ايضا الخطيب باسانيده ضعيفة فهذه عشرون حديثا من رواية الصحابة عن التابعين عن الصحابة مرفوعة ذكرتها للفائدة والله اعلم

الامر الثاني انه اعترض على المصنف في قوله ما سمي في اصول الفقه ان المحدثين ايضا يذكرون مراسيل الصحابة فلا وجه لتخصيصه باصول الفقه والجواب ان المحدثين وان ذكروا مراسيل الصحابة فانهم لم يختلفوا في الاحتجاج بها واما الاصوليون فقد اختلفوا فيها فذهب الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني الى انه لا يحتج بها وطائفة اهل الاصول جزموا بالاحتجاج بها وفي بعض شروح المنار من الاصول للحنفية دعوى الاتفاق على الاحتجاج بها ونقل الاتفاق مردود بقول الاستاذ ابي اسحق والله اعلم

النوع الحادي عشر معرفة المعضل قوله وهو عبارة عما سقط من اسناده اثنان فصاعدا اي اطلق المصنف اسم المعضل على ما سقط منه اثنان فصاعدا ولم يفرق بين ان يسقط ذلك من موضع واحد او من موضعين وليس المراد بذلك الا سقوطهما من موضع واحد فاما اذا سقط راو من مكان ثم راو من موضع اخر فهو منقطع من موضعين وليس معضلا من الاصطلاح وهذا مراد المصنف ويوضح مراده المثال الذي مثل به بعد وهو قوله ومثاله ما يرويه تابع التابعي قائلا فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اخر كلامه قوله واصحاب الحديث يقولون اعضله فهو معضل بفتح الضاد وهو اصطلاح مشكل المأخذ من حيث اللغة وبحثت فوجدت له قولهم امر عضيل اي مستغلق شديد ولا التفات في ذلك الى معضل بكسر الضاد وان كان مثل عضيل في المعنى اي واراد المصنف بذلك تخريج قول اهل الحديث معضل بفتح الضاد على مقتضى اللغة فقال انه وجد له قولهم امر عضيل ثم زاده المصنف ايضاحا في املاه حين قرأه عليه فقال ان فعيلا يدل على الثلاثي فان فعيلا هذا يكون لما عضل قاصرا او اعضل متعديا وقاصرا كما قالوا اظلم الليل واظلم الليل واظلم الله الليل وقد اعترض عليه بان فعيلا لا يكون من الثلاثي القاصر ٥ والجواب انه انما لا يكون من الثلاثي القاصر اذا كان فعيل بمعنى مفعول فاما اذا كان بمعنى فاعل فيجيء من الثلاثي القاصر كقولك حرص فهو حريص وانما اراد المصنف بقولهم عضيل انه بمعنى فاعل من عضل الامر فهو عضيل والله اعلم قوله وربما اي ابن عبد البر ذكر الحافظ شرف الدين الدمياطي عن علي بن المديني على نسخة من كتاب

ابن الصلاح

ابن الصلاح في هذا الموضع وانما قولهم عضيل على ان يأتي معضل فيكون اعضله منه لان اعضل هو وقد جاء ظلم الليل واظلم واظلمه الله وغطش واغطش واغطشه الله تعالى والله اعلم قوله وذكر ابو نصر السجزي الحافظ قول الراوي بلغني نحو قول مالك بلغني عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمملوك طعامه وكسوته الحديث وقال اصحاب الحديث يسمونه المعضل اي وقد استشكل كون هذا الحديث معضلا لجواز ان يكون الساقط بين مالك وبين ابي هريرة واحدا فقد سمع مالك من جماعة من اصحاب ابي هريرة كسعيد المقبري ونعيم المجمر ومحمد بن المنكدر فلم جعله معضلا والجواب ان مالكا قد وصل هذا الحديث خارج الموطأ فرواه عن محمد بن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة فقد عرفنا سقوط اثنين منه فلذلك سموه معضلا والله اعلم قوله عند ذكر الاسناد المعنعن والصحيح الذي عليه العمل انه من قبيل الاسناد المتصل ثم قال وكاد ابو عمر بن عبد البر الحافظ يدعي اجماع ائمة الحديث على ذلك الى اخر كلامه ولا حاجة الى قوله كاد فقد ادعاه فقال في مقدمة التمهيد اعلم وفقك الله اني تاملت اقاويل ائمة الحديث ونظرت في كتب من اشترط الصحيح في النقل منهم ومن لم يشترطه فوجدتهم اجمعوا على قبول الاسناد المعنعن لا خلاف بينهم في ذلك اذا جمع شروطا ثلثة وهي عدالة المحدثين ولقاء بعضهم بعضا مجالسة ومشاهدة وان يكونوا برآء من التدليس ثم قال وهو قول مالك وعامة اهل العلم قوله اختلفوا في قول الراوي ان فلانا قال كذا وكذا هل هو بمنزلة عن في الحمل على الاتصال اذا ثبت التلاقي بينهما حتى يتبين فيه الانقطاع مثاله مالك عن الزهري ان سعيد بن المسيب قال كذا وكذا ورويناه عن مالك رضي الله عنه انه كان يرى عن فلان وان فلانا سواء وعن احمد بن حنبل رضي الله عنه انهما ليسا سواء وحكى ابن عبد البر عن جمهور اهل العلم ان عن وان سواء ثم قال وحكى ابن عبد البر عن ابي بكر البرديجي ان حرف ان محمول على الانقطاع حتى يتبين السماع في ذلك الخبر بعينه من جهة اخرى ثم قال ابن الصلاح ووجدت مثل ما حكاه عن البرديجي لابي بكر الحافظ الفحل يعقوب بن شيبة في مسنده الفحل فانه ذكر ما رواه ابو الزبير عن ابن الحنفية عن عمار قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فسلمت عليه فرد علي السلام وجعله مسندا موصولا وذكر رواية قيس بن سعد لذلك عن عطاء بن ابي رباح عن ابن الحنفية ان عمارا مر بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فجعله مرسلا من حيث انه قال ان عمارا فعل ولم يقل عن عمار والله اعلم اي وما حكاه المصنف عن احمد بن حنبل وعن يعقوب بن شيبة من تفرقتهما بين عن وان ليس الامر فيه على ما فهمه من كلامهما ولم يفرق واحد من احمد ويعقوب بين عن وان لصيغة ان ولكن لمعنى اخر اذكره وهو ان يعقوب انما جعله مرسلا من حيث ان ابن الحنفية لم يسند حكاية القصة الى عمار والا فلو قال ابن الحنفية ان عمارا قال مررت بالنبي صلى الله عليه وسلم لما جعله يعقوب بن شيبة مرسلا فلما اتى به بلفظ ان عمارا مر كان محمد بن الحنفية هو الحاكي لقصة لم يدركها لانه لم يدرك مرور عمار بالنبي صلى الله عليه وسلم فكان نقله لذلك مرسلا وهذا امر واضح ولا فرق بين ان يقول ابن الحنفية ان عمارا مر بالنبي صلى الله عليه وسلم او ان النبي صلى الله عليه وسلم مر به عمار فكلاهما مرسل

الاتفاق بخلاف ما اذا قال عن عمار وقال مررت او ان عمارا قال مررت فان هاتين العبارتين مختلفتان لكونهما اسندتا
الى عمار وكذلك ما حكاه المصنف عن احمد بن حنبل من تفرقته بين عن وان فهو على هذا النحو ويوضح لك ذلك حكاية
كلام احمد وقد رواه الخطيب في الكفاية باسناده الى ابي داود قال سمعت احمد قيل له ان رجلا قال عروة ان عائشة قالت
يا رسول الله وعن عروة عن عائشة سوا قال كيف هذا سوا ليس هذا بسوا انتهى كلام احمد وانما فرق بين
اللفظين لان عروة في اللفظ الاول لم يسند ذلك الى عائشة ولا ادرك القصة والا لو قال عن عروة ان عائشة
قالت قلت يا رسول الله لكان ذلك متصلا لانه اسند ذلك اليها واما اللفظ الثاني فاسنده عروة اليها
بالعنعنة فكان ذلك متصلا فما فعله احمد ويعقوب بن شيبة صواب ليس مخالفا لقول مالك ولا لقول غيره وليس
في ذلك خلاف بين اهل النقل وحاصل القول فيه ان الراوي اذا روى قصة او واقعة فان كان ادرك ما رواه بان
حكى قصة وقعت بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين بعض الصحابة والراوي لذلك صحابي قد ادرك تلك الواقعة حكمنا
لها بالاتصال وان لم يعلم ان الصحابي شهد تلك القصة وان علمنا انه لم يدرك الواقعة فهو مرسل صحابي وان كان الراوي
لذلك تابعيا كمحمد بن الحنفية مثلا فهي منقطعة وان روى التابعي عن الصحابي قصة ادرك وقوعها كان متصلا
ولو لم يصرح بما يقتضي الاتصال ان سلم ذلك التابعي من وصمة التدليس وان لم يدرك وقوعها واسندها الى الصحابي
بلفظ عن او بلفظ ان فلانا قال او بلفظ قال قال فلان فهي متصلة ايضا كرواية ابن الحنفية الاولى عن عمار بشرط سلامة
التابعي من التدليس كما تقدم وان لم يدركها ولا اسند حكايتها الى الصحابي فهي منقطعة كرواية ابن الحنفية الثانية
فهذا تحقيق القول فيه وممن حكى اتفاق اهل النقل على ذلك الحافظ ابو عبد الله بن المواق في كتاب بغية النقاد فذكر
من عند ابي داود حديث عبد الرحمن بن طرفة ان جده عرفجة قطع انفه يوم الكلاب الحديث وقال انه عند
ابي داود هكذا مرسل قال وقد نبه ابن السكن على ارساله فقال فذكر الحديث مرسلا قال ابن المواق وهو امر بين
لا خلاف بين اهل التمييز من اهل هذا الشان في انقطاع ما يروى كذلك اذا علم ان الراوي لم يدرك زمان القصة
كما في هذا الحديث وذكر نحو ذلك ايضا في حديث ابي قيس ان عمرو بن العاص كان على سرية الحديث
في السنن عند ابي داود ايضا وكذلك فعل ذلك غيره وهو امر واضح بين والله اعلم وقد ذكر المصنف
بعد ما حكاه عن مسند يعقوب بن شيبة ان الخطيب مثل هذه المسئلة بحديث نافع عن ابن عمر عن عمر انه سأل
النبي صلى الله عليه وسلم اينام احدنا وهو جنب الحديث وفي رواية اخرى عن نافع عن ابن عمر ان عمر قال يا رسول الله
الحديث ثم قال اي الخطيب ظاهر الرواية الاولى يوجب ان يكون من مسند عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم والثانية
ظاهرها يوجب ان يكون من مسند ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انتهى وهذا اشبه لما ذكرناه الا ان المصنف
اعترض على الخطيب بقوله ليس هذا المثال مما نحن بصدده الى اخر كلامه الا ان كون الرواية الثانية
تدل على انه من مسند ابن عمر لا يخالف قول ابن الصلاح وهو موافق لما ذكرناه وهو المقصود من الاستشهاد به
والله اعلم قوله الرابع التعليق الذي يذكره ابو عبد الله الحميدي في احاديث من صحيح البخاري قطع

اسنادها

اسنادها صورته صورة الانقطاع وليس حكمه حكمه ولا خارجا ما وجد ذلك فيه منه من قبيل الصحيح الى
قبيل الضعيف لما علم من شرطه اعترض عليه بان شرط البخاري ان يسمي كتابه المسند الصحيح والصحيح هو ما فيه
من المسند دون ما لم يسنده وهذا الاعتراض يؤيده قول ابن القطان في بيان الوهم والايهام ان البخاري
فيما يعلق من الاحاديث في الابواب غير مبال لضعف رواتها فانها غير معدودة فيما انتخب وانما تعد
من ذلك ما وصل الاسانيد به فاعلم ذلك انتهى كلام ابن القطان والجواب ان المصنف انما حكم بصحتها
الى من علقها عنه اذا ذكره بصيغة الجزم كما تقدم ولا يظن بالبخاري ان يجزم القول فيما ليس بصحيح عمن جزم
به عنه فاما اذا ذكر فمن ابرزه من السند معينا فانه ليس صحيحا عند البخاري كما تقدم والله اعلم
قوله وزعم ابن حزم انه منقطع فيما بين البخاري وهشام انتهى وانما قال ابن حزم هذا حديث
منقطع لم يتصل ما بين البخاري وصدقة بن خالد انتهى وصدقة بن خالد هو شيخ هشام بن عمار في هذا الحديث
وهذا اقرب الا ان المصنف لا يجوز تغيير الالفاظ في التصانيف وان اتفق المعنى قوله واما
ما اورده البخاري كذلك عن شيوخه فهو من قبيل ما ذكرناه قريبا في الثاني من هذه التعليقات انتهى يريد
ان ما قال فيه البخاري قال فلان وسمى بعض شيوخه انه محكوم فيه بالاتصال كالاسناد المعنعن ويشكل على
ما ذكره المصنف هنا ان البخاري قال في صحيحه في كتاب الجنائز في باب ما جاء في قاتل النفس وقال حجاج بن
منهال ثنا جرير بن حازم عن الحسن قال ثنا جندب في هذا المسجد وما نسيناه وما نخاف ان يكذب جندب على
النبي صلى الله عليه وسلم قال كان برجل جراح فقتل نفسه الحديث فحجاج بن منهال احد شيوخ البخاري قد سمع
منه احاديث وقد علق عنه هذا الحديث ولم يسمعه منه وبينه وبينه واسطة بدليل انه اورده في باب ما
ذكر عن بني اسرائيل فقال ثنا محمد ثنا حجاج عن الحسن ثنا جندب فذكر الحديث فهذا يدل على انه لم يسمعه من حجاج
وهذا انه ليس ولا ينبغي ان يحمل ما علقه عن شيوخه على السماع منهم ويكون ان يقال ان البخاري اخذه عن حجاج
بن منهال مناولة او في حالة المذاكرة على الخلاف الذي ذكره ابن الصلاح وسمعه عمن سمعه منه فلم يستحسن التصريح
بالتحديث عنه ومن حجاج لما وقع من تحمله وهو قد صح عنده بواسطة الذي حدثه به فاتى به في موضع بصيغة
التعليق وفي موضع اخر بزيادة الواسطة وعلى هذا فلا يسمى ما وقع من البخاري على هذا النحو تدليسا وعلى كل
حال فهو محكوم بصحته لكونه اتى به بصيغة الجزم كما تقدم فاما قال ابن حزم في حديث البخاري عن هشام بن عمار حديث
المعازف من انه ليس متصلا عند البخاري يمكن ان يكون البخاري اخذه عن هشام مناولة او في المذاكرة فلم يصرح فيه
بالسماع وقوله انه لا يصح وانه موضوع مردود عليه فقد وصله غير البخاري من طريق هشام بن عمار ومن
طريق غيره فقال الاسمعيلي في صحيحه ثنا الحسن وهو ابن سفيان ثنا هشام بن عمار وقال الطبراني في مسند
الشاميين ثنا محمد بن يزيد بن عبد الصمد ثنا هشام بن عمار وقال ابو داود في سننه ثنا عبد الوهاب بن نجدة ثنا
بشر بن بكر ثنا ابن جابر عبد الرحمن بن يزيد بن جابر باسناده وقد ذكر المصنف فيما تقدم في النوع الاول من امثلته

خ جراح

تعليق البخاري قال العيني والعيني من شيوخ البخاري فجعله هنالك من باب التعليق وقال ذلك هنا وقد يجاب
عن المصنف بما ذكره هنا عقب الاعتراض على ابن حزم وهو قوله والبخاري رحمه الله قد يفعل مثل ذلك لكون ذلك الحديث
معروفا من جهة الثقات عن ذلك الشخص الذي علقه عنه وقد يفعل ذلك لكونه قد ذكر الحديث في موضع اخر من
كتابه مسندا متصلا وقد يفعل ذلك لغير ذلك من الاسباب التي لا يصحبها خلل الانقطاع انتهى وقد يجاب النبي
عن الجاف بان ما هو معروف من جهة الثقات عن هشام كما تقدم وقد يجاب بان ما ذكره في
موضع اخر من كتابه مسندا وقد اعترض على المصنف في قوله وقد يفعل ذلك لغير ذلك من الاسباب التي لا يصحبها
خلل الانقطاع بان حديث جندب الذي ذكره في الجنائز يصحبه خلل الانقطاع فانه لم ياخذه عن حجاج بن منهال والجواب
عن المصنف انه لم يرد بقوله لا يصحبها خلل الانقطاع اي في الموضع الذي علقه فيه فان التعليق منقطع قطعا عن محمد
وانما اراد انه لا يصحبها خلل الانقطاع في الواقع بان يكون الحديث معروف الاتصال اما في كتابه في موضع اخر او حديث
جندب او في غير كتابه لحديث ابي مالك الاشعري فانه انما جزم به حيث علم اتصاله وصحته في نفس الامر كما تقدم
والله تعالى اعلم واما الحديث المذكور الذي رواه البخاري في حديث جندب فقيل هو محمد بن يحيى الذهلي وهو الظاهر
فانه يروي عن حجاج بن منهال والبخاري عادته لا ينسبه اذا روى عنه اما لكونه من اقرانه او لما جرى بينهما وقيل
هو محمد بن جعفر السمناني قوله وانما اخذ لفظ التعليق مستعملا فيما سقط فيه بعض رجال الاسناد
من وسطه او من اخره ولا في مثل قوله يروى عن فلان ويذكر عن فلان وما اشبهه مما ليس فيه جزم على من ذكر عنه
بانه قاله وذكره انتهى وقد تبع غير واحد من المتاخرين مما ليس بمجزوم ومن تعليقاتهم الحافظ ابو الحجاج المزي كقول
البخاري في باب مس الحرير من غير لبس ويروى فيه عن الزبيدي عن الزهري عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره
المزي في الاطراف وعلم عليه علامة التعليق للبخاري وكذا فعل غير واحد من الحفاظ يقولون ذكره البخاري تعليقا
مجزوما او تعليقا غير مجزوم به الا ان جواز هذا الاصطلاح متجدد فلا لوم على المصنف في قوله انه لم يجده ٥
قوله اما اذا كان الذي وصله هو الذي ارسله وصله في وقت وارسله في وقت فقال او رفعه
واحد في وقت ووقفه هو ايضا في وقت اخر فالحكم على الاصح في كل ذلك لما زاده الثقة من الرفع والوصل الى اخر
كلامه وما صححه المصنف هو الذي رجحه اهل الحديث وصحح الاصوليون خلافه وهو ان الاعتبار بما وقع منه
اكثر فان وقع وصله او رفعه اكثر من ارساله او وقفه فالحكم للوصل والرفع وان كان الارسال او الوقف
اكثر فالحكم له والله اعلم

النوع الثاني عشر معرفة التدليس

قوله
المدلس فيقال الى اخر كلامه ترك المصنف رحمه الله قسما ثالثا من انواع التدليس وهو شر الاقسام وهو
الذي يسمونه تدليس التسوية وقد سماه بذلك ابو الحسن ابن القطان وغيره من اهل هذا الشان وصورة هذا
القسم من التدليس ان يجيء المدلس الى حديث سمعه من شيخ ثقة وقد سمعه ذلك الشيخ الثقة من شيخ ضعيف وذلك
الشيخ الضعيف يرويه عن شيخ ثقة فيعمد المدلس الذي سمع الحديث من الثقة الاول فيسقط منه شيخ شيخه الضعيف

ويجعله من رواية شيخه الثقة عن الثقة الثاني بلفظ محتمل كالعنعنة ونحوها فيصير الاسناد كله ثقات ويصرح هو
بالاتصال بينه وبين شيخه لانه قد سمعه منه فلا يظهر حينئذ في الاسناد ما يقتضي عدم قبوله الا لاهل النقد والمعرفة
بالعلل ومثال ذلك ما ذكره ابو محمد بن ابي حاتم في كتاب العلل قال سمعت ابي وذكر الحديث الذي رواه اسحق
بن راهويه عن بقية قال حدثني ابو وهب الاسدي عن نافع عن ابن عمر مرفوعا لا تحمدوا اسلام المرء حتى تعرفوا
عقدة رايه فقال ابي ان هذا الحديث له امر قل من يفهمه روى هذا الحديث عبيد الله بن عمرو عن اسحق بن ابي فروة
عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وعبيد الله بن عمرو كنيته ابو وهب وهو اسدي فكناه بقية ونسبه
الى بني اسد لكيلا يفطن له حتى اذا ترك اسحق بن ابي فروة من الوسط لا يهتدى له قال وكان بقية من افعل الناس
لهذا انتهى وممن كان يصنع هذا النوع من التدليس الوليد بن مسلم فحكى الدارقطني عنه انه كان يفعله وروينا
عن ابي مسهر قال كان الوليد بن مسلم يحدث باحاديث الاوزاعي عن الكذابين ثم يدلسها عنهم وروينا عن صالح جزرة
قال سمعت الهيثم بن خارجة يقول قلت للوليد بن مسلم قد افسدت حديث الاوزاعي قال كيف قلت تروي عن الاوزاعي
عن نافع وعن الاوزاعي عن الزهري وعن الاوزاعي عن يحيى بن سعيد وغيرك يدخل بين الاوزاعي وبين نافع عبد الله
بن عامر الاسلمي وبينه وبين الزهري ابراهيم بن مرة وقرة قال انبل الاوزاعي ان يروي عن مثل هؤلاء قلت فاذا
روى عن هؤلاء وهم ضعفاء احاديث مناكير فاسقطتهم انت وصيرتها من رواية الاوزاعي عن الثقات ضعف
الاوزاعي فلم يلتفت الى قولي واما الاعمش والثوري فقال الخطيب في الكفاية كان الاعمش والثوري وبقية
يفعلون مثل هذا فالله اعلم قال شيخنا الحافظ ابو سعيد العلائي في كتاب جامع التحصيل وبالجملة فهذا النوع
افحش انواع التدليس مطلقا وشرها انتهى قلت ومما يلزم منه الغرور الشديد ان الثقة الاول قد
لا يكون معروفا بالتدليس ويكون المدلس قد صرح بسماعه من هذا الشيخ الثقة وهو كذلك فتزول تهمة
تدليسه فيقف الواقف على هذا السند فلا يرى فيه موضع علة لان المدلس صرح باتصاله والثقة الاول
ليس مدلسا وقد رواه عن ثقة اخر فيحكم له بالصحة وفيه ما فيه من الافة التي ذكرناها وهذا قادح فيمن يتعمد
فعله والله اعلم قوله وهو ان يروي عمن لقيه ما لم يسمعه منه موهما انه سمعه منه او عمن عاصره
ولم يلقه الى اخر كلامه هكذا حد المصنف القسم الاول من قسمي التدليس اللذين ذكرهما وقد حده غير واحد من الحفاظ
بما هو اخص من هذا وهو ان يروي عمن قد سمع منه ما لم يسمعه منه من غير ان يذكر انه سمعه منه هكذا حده الحافظ
ابو بكر احمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار في جزء له في معرفة من يترك حديثه او يقبل وكذا حده الحافظ ابو الحسن علي بن محمد
بن عبد الملك ابن القطان في كتاب بيان الوهم والايهام قال ابن القطان والفرق بينه وبين الارسال هو ان الارسال روايته
عمن لم يسمع منه انتهى ويقابل هذا القول في تحديد تصنيف حد التدليس القول الاخر الذي حكاه ابن عبد البر في التمهيد
ان التدليس ان يحدث الرجل عما لم يسمعه قال ابن عبد البر وعلى هذا فما سلم من التدليس احد لا مالك ولا غيره وما
ذكره المصنف في حد التدليس هو المشهور بين اهل الحديث وانما ذكرت قول البزار وابن القطان لئلا يغتر بهما

وحكى ايضا عن الاوزاعي ... انه يروي ... الوليد ...

من وقف عليهما فيظن موافقة اهل هذا الشان لذلك والله اعلم **قوله** اما القسم الاول فمكروه جدًا
ثم قال ثم اختلفوا في قبول رواية من عرف بهذا التدليس فجعله فريق من اهل الحديث والفقها مجروحا بذلك وقالوا
لا تقبل روايته بحال بين السماع او لم يبين والصحيح التفصيل وان ما رواه المدلس بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع
والاتصال حكمه حكم المرسل وانواعه ثم قال واما القسم الثاني فامره اخف انتهى كلامه وفيه امور احدها
ان المصنف اجرى الخلاف في الثقة المدلس وان صرح بالسماع وقد ادعى ابو الحسن ابن القطان نفي الخلاف فيه
فذكر في كتابه بيان الوهم والايهام ان يحيى بن ابي كثير كان يدلس وانه ينبغي ان يجري في معنعنه الخلاف ثم قال
اما اذا صرح بالسماع فلا خلاف فيه لانه ثقة حافظ صدوق فيقبل ذلك لا شك فيه بلا خلاف انتهى كلامه والمشهور ما
ذكره المصنف من اثبات الخلاف فقد حكاه الخطيب في الكفاية عن فريق من الفقها واصحاب الحديث وهكذا حكاه
غيره والمثبت للخلاف مقدم على النافي له والله اعلم الامر الثاني ان المصنف ذكر ان ما لم يبين فيه المدلس
الاتصال حكمه حكم المرسل فاقتضى كلامه ان من يقبل المرسل يقبل معنعن المدلس وليس كذلك فان جماعة ممن يحتج بالمرسل
لم يحتج من يحتج بالمرسل يرد معنعن المدلس لما فيه من التهمة كما حكاه الخطيب في الكفاية فقال ان جمهور من يحتج
بالمرسل يقبل خبر المدلس بل زاد النووي على هذا فحكى في شرح المهذب الاتفاق على ان المدلس لا يحتج بخبره اذا
عنعن وهذا منه في الحقيقة وكان الذي اوقع النووي في ذلك ما ذكره البيهقي في المدخل وابن عبد البر في التمهيد
مما يدل على ذلك اما البيهقي فانه حكى عن الشافعي وسائر اهل العلم انهم لا يقبلون عنعنة المدلس واما ابن
عبد البر فانه لما ذكر في مقدمة التمهيد الحديث المعنعن وانه يقبل بشروط ثلثة قال الا ان يكون الرجل معروفا
بالتدليس فلا يقبل حديثه حتى يقول حدثنا او سمعت قال فهذا ما لا اعلم فيه ايضا خلافا انتهى كلامه وما ذكر من
الاتفاق لعله محمول على اتفاق من لا يحتج بالمرسل خصوصا عبارة البيهقي فان لفظه سائر قد يطلق ويراد
به الباقي لا الجميع والخلاف موجود في كلام غيرهما وممن حكاه الحاكم في كتاب المدخل فانه قسم الصحيح الى
عشرة اقسام خمسة متفق عليها وخمسة مختلف فيها فذكر من الخمسة المختلف فيها المراسيل واحاديث المدلسين
اذا لم يذكروا سماعاتهم انتهى كلامه وحكى الخلاف ايضا الحافظ ابو بكر الخطيب في كتاب الكفاية فحكى عن خلق كثير من
اهل العلم ان خبر المدلس مقبول قال وزعموا ان نهاية امره ان يكون مرسلا والله اعلم الامر الثالث
ان المصنف بين الحكم فيمن عرف بالقسم الاول من التدليس ولم يبين الحكم في القسم الثاني وانما قال ان امره اخف وقد بين
بيان الحكم فيه للعلماء وقد جزم ابو نصر ابن الصباغ في كتاب العدة ان من فعل ذلك لكون من روى عنه غير ثقة
عند الناس وانما اراد ان يغير اسمه ليقبلوا خبره يجب ان لا يقبل خبره وان كان هو يعتقد فيه الثقة فقد غلط
في ذلك لجواز ان يعرف غيره من جرحه ما لا يعرفه هو وان كان لصغر سنه فيكون ذلك رواية عن مجهول لا يجب
قبول خبره حتى يعرف من روى عنه والله اعلم **النوع الثالث عشر معرفة الشاذ** **قوله** اما ما حكم الشافعي عليه بالشذوذ فلا اشكال في انه شاذ غير مقبول واما ما حكيناه للشذوذ عما تفرد به

كلام تم

محذوف تم

بلغ السماع في المجلس الثاني على مؤلفه ... [illegible]

القول

القول الحافظ الضابط كحديث انما الاعمال بالنيات فانه حديث فرد تفرد به عمر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم تفرد به عن عمر علقمة بن وقاص ثم عن علقمة محمد بن ابراهيم ثم عنه يحيى بن سعيد على ما هو الصحيح عند اهل الحديث
انتهى وقد اعترض عليه بامرين احدهما ان الخليلي والحاكم انما ذكرا تفرد الثقة فلا يرد عليهما تفرد
الحافظ لما بينهما من الفرقان والامر الثاني ان حديث النية لم يتفرد به عمر بل رواه ابو سعيد الخدري وغيره
عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما ذكره الدارقطني وغيره انتهى ما اعترض به والجواب عن الاول ان الخليلي والحاكم
ذكرا تفرد مطلق الثقة فيدخل فيه تفرد الثقة الحافظ ولذلك استشكله المصنف وعن الثاني انه لم يصح
من حديث ابي سعيد ولا غيره سوى عمر وقد اشار المصنف الى انه قد قيل ان له غير طريق عمر بقوله على ما هو الصحيح عند
اهل الحديث فلم يبق للاعتراض عليه وجه ثم ان حديث ابي سعيد الذي ذكره هذا المعترض صرحوا بتغليط
ابن ابي رواد الذي رواه عن مالك وممن وهمه في ذلك الدارقطني وغيره واذ قد اعترض عليه بحديث عمر هذا فهلا
اعترض عليه بالحديث الذي بعده فقد ذكر المصنف انه اوضح في التفرد من حديث عمر وهو حديث عبد الله بن
دينار عن ابن عمر في النهي عن بيع الولاء وهبته فما شابه في ومما يستغرب حكايته في حديث عمر ان رات في المستخرج
من احاديث الناس لعبد الرحمن بن منده ان حديث الاعمال بالنيات رواه سبعة عشر من الصحابة وانه رواه عن عمر غير
علقمة وعن علقمة غير محمد بن ابراهيم وعن محمد بن ابراهيم غير يحيى بن سعيد وقد بلغني ان الحافظ ابا الحجاج المزي سئل عن كلام
ابن منده هذا فانكره واستبعده وقد تتبعت كلام ابن منده المذكور في حديث من الصحابة الذين ذكر حديثهم في الباب
فاذا هم احاديث اخرى في مطلق النية كحديث يبعثون على نياتهم وكحديث ليس له من غزاته الا ما نوى ونحو ذلك
وهكذا يفعل الترمذي في الجامع حيث يقول وفي الباب عن فلان وفلان فانه لا يريد ذلك الحديث المعين وانما يريد
احاديث اخر يصح ان تكتب في ذلك الباب وان كان حديث اخر غير الذي يرويه في اول الباب وهو عمل صحيح الا ان
كثيرا من الناس يفهمون من ذلك ان من سمى من الصحابة يروون ذلك الحديث الذي رواه في اول الباب بعينه وليس
الامر على ما فهموه بل قد يكون كذلك وقد يكون حديثا اخر يصح ايراده في ذلك الباب ثم ان بعض الاحاديث التي
ذكرها ابن منده لم اجد فيها لفظ حديث عمر او ما يقاربه في لفظه ومعناه الا حديثا لابي سعيد الخدري وحديثا
لابي هريرة وحديثا لانس بن مالك وحديثا لعلي بن ابي طالب وكلها ضعيفة ولذلك قال الحافظ ابو بكر البزار
في مسنده بعد تخريجه لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من حديث عمر ولا عن عمر الا من حديث علقمة ولا عن علقمة الا
من حديث محمد بن ابراهيم ولا عن محمد بن ابراهيم الا من حديث يحيى بن سعيد والله اعلم وذكر المصنف بعد هذا في النوع الحادي
والثلثين وبسط الكلام عليه هناك ان شا الله تعالى **قوله** واوضح من ذلك في ذلك حديث عبد الله بن دينار
عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وهبته تفرد به عبد الله بن دينار وحديث مالك عن الزهري عن
انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلى راسه المغفر تفرد به مالك عن الزهري فكل هذه مخرجة في الصحيحين
مع انه ليس لها الا اسناد واحد انتهى وفيه امران احدهما ان الحديث الاول وهو حديث النهي عن بيع الولاء

لام

وهذا قد روي من حديث عبد الله بن دينار رواه الترمذي في كتاب العلل المفرد قال ثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب
ثنا يحيى بن سليم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر فذكره ثم قال — والصحيح عن عبد الله بن دينار وعبد الله بن دينار
قد تفرد بهذا الحديث عن ابن عمر ويحيى بن سليم اخطأ في حديثه وقال الترمذي ايضا في الجامع ان يحيى بن سليم وهم في هذا
الحديث قلت — وقد ورد من غير رواية يحيى بن سليم عن نافع رواه ابن عدي في الكامل فقال ثنا عصمة بن بجماك
البخاري قال ثنا ابراهيم بن فهد ثنا مسلم عن محمد بن دينار عن يونس يعني بن عبيد عن نافع عن ابن عمر فذكره اورده في ترجمة
ابراهيم بن فهد بن حكيم وقال لم اسمعه الا من عصمة عنه قال وسائر احاديث ابراهيم بن فهد مناكير وهو مظلم الامر
وحكى ايضا ان ابن صاعد كان اذا حدث عنه يقول ثنا ابراهيم بن حكيم فينسبه الى جده لضعفه انتهى والجواب —
عن المصنف انه لا يصح ايضا الا من رواية عبد الله بن دينار كما تقدم في حديث الاعمال بالنيات والله اعلم الامر الثاني —
ان حديث المغفر قد ورد من غير طريق مالك من رواية ابن اخي الزهري وابي اويس عبد الله بن عبد الله ابي عامر
ومعمر والاوزاعي كلهم عن الزهري فاما — رواية ابن اخي الزهري فرواها ابو بكر البزار في مسنده واما — عنده
رواية ابي اويس فرواها ابن سعد في الطبقات وابن عدي في الكامل في ترجمة ابي اويس واما — رواية معمر
فذكرها ابن عدي في الكامل واما — رواية الاوزاعي فذكرها المزي في الاطراف وقد سبقت ذلك في شرح الترمذي
وروى ابن مسدي في معجم شيوخه ان ابا بكر ابن العربي قال لابي جعفر بن المرخي حين ذكر انه لا يعرف الا من حديث مالك
عن الزهري قد رويته من ثلاثة عشر طريقا غير طريق مالك فقالوا له افدنا هذه الفوائد فوعدهم ولم يخرج لهم شيئا
ثم تعقب ابن مسدي هذه الحكاية بان شيخه فيها وهو ابو العباس العشاب كان متعصبا على ابن العربي لكونه كان
متعصبا على ابن حزم والله اعلم **النوع الرابع عشر معرفة المنكر قوله** ه
المنكر ينقسم على ما ذكرناه من الشاذ فانه بمعناه مثاله — الاول وهو المنفرد المخالف لما رواه الثقات فتسمى به
رواية مالك عن الزهري عن علي بن حسين عن عمر بن عثمان عن اسامة بن زيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم
الكافر ولا الكافر المسلم فخالف مالكا غيره من الثقات في قوله عمر بن عثمان بضم العين وذكر مسلم في كتاب التمييز
ان كل من رواه من اصحاب الزهري قال فيه عمرو بن عثمان يعني بفتح العين الى اخر كلامه حكم المصنف على حديث مالك هذا
بانه منكر ولم احد من اطلق عليه اسم النكارة ولا يلزم من تفرد مالك بقوله من الاسناد عمر ان يكون المتن منكرا فالمتن على كل
حال صحيح لان عمر وعمرو اكلاهما ثقة وقد ذكر المصنف شيئا بما اشرت اليه في النوع الثامن عشر ان من اقسام ما وقعت
العلة في اسناده من غير قدح في المتن ما رواه الثقة يعلى بن عبيد عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار الحديث قال فهذا اسناد متصل بنقل العدل عن العدل وهو معلل غير
صحيح قال والمتن على كل حال صحيح والعلة في قوله عن عمرو بن دينار انما هو عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر هكذا رواه الائمة
من اصحاب سفيان عنه فوهم يعلى بن عبيد وعدل عن عبد الله بن دينار الى عمرو بن دينار وكلاهما ثقة انتهى كلامه فحيث الوهم
في الاسناد بذكر ثقة اخر لا يخرج ذلك المتن عن كونه صحيحا فهكذا الحساب ان يكون الحكم هنا على انه قد اختلف على

مالك في قوله عمر وعمرو فرواه النسائي في سننه من رواية عبد الله بن المبارك وزيد بن الحباب ومعن بن عيسى وهشام بن سليمان
عن مالك فقالوا في روايتهم عمرو بن عثمان كما رواه بقية اصحاب الزهري لكن قال النسائي بعده والصواب من حديث
مالك عن عمر بن عثمان قال ولا نعلم احدا تابع مالكا على قوله عمر بن عثمان انتهى وقال — ابن عبد البر في التمهيد ان يحيى بن
بكير رواه عن مالك على الشك فقال فيه عن عمرو بن عثمان او عمر بن عثمان قال والثابت عن مالك عمر بن عثمان كما روى يحيى
وتابعه القعنبي واكثر الرواة انتهى وقد خالف — مالكا في ذلك ابن جريج وسفيان بن عيينة وهشيم بن بشير ويونس
بن يزيد ومعمر بن راشد وابن الهاد ومحمد بن ابي حفصة وغيرهم فقالوا عمرو وهو الصواب والله اعلم وقد —
رواه سفيان الثوري وشعبة عن عبد الله بن عيسى عن الزهري فخالفا فيه الفريقين معا فاسقطا منه ذكر عمرو بن دينار
وجعلاه من رواية علي بن حسين عن اسامة والصواب رواية الجمهور والله اعلم واذا ظهر ان الحديث لا يصلح مثالا
للمنكر فلو ذكر مثالا يصلح لذلك وهو ما رواه اصحاب السنن الاربعة من رواية همام بن يحيى عن ابن جريج عن الزهري
عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء وضع خاتمه قال ابو داود بعد تخريجه هذا حديث منكر قال وانما
يعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق ثم القاه قال والوهم
فيه من همام ولم يروه الا همام وقال — النسائي ايضا بعد تخريجه هذا حديث غير محفوظ واما قول الترمذي بعد
تخريجه هذا حديث حسن صحيح غريب فانه اجرى حكمه على ظاهر الاسناد وقول ابي داود والنسائي اولى بالصواب
الا انه قد ورد من غير رواية همام رواه الحاكم في المستدرك والبيهقي في سننه من رواية يحيى بن المتوكل عن ابن جريج
وصححه الحاكم على شرط الشيخين وضعفه البيهقي فقال هذا شاهد ضعيف وكان البيهقي ظن ان يحيى بن المتوكل هو ابو
عقيل صاحب بهية وهو ضعيف عندهم وليس هو به وانما هو باهلي يكنى ابا بكر ذكره ابن حبان في الثقات ولا يقدح
فيه قول ابن معين لا اعرفه فقد عرفه غيره وروى عنه نحو من عشرين نفسا الا انه اشتهر تفرد همام به عن ابن جريج
قوله — عنده ذكر ابن زكير يحيى بن محمد بن قيس وهو شيخ صالح اخرج له مسلم في كتابه غير انه لم يبلغ مبلغ من عنده ح
يحتمل تفرده انتهى ولم يخرج له مسلم احتجاجا وانما اخرج له في المتابعات وقد اطلق الائمة عليه القول بالضعف
فقال يحيى بن معين ضعيف وقال ابو زرعة عنه اسحاق الكوسج ضعيف وقال ابو حاتم بن حبان لا يحتج به وقال العقيلي لا يتابع على
حديثه واورد له ابن عدي اربعة احاديث مناكير واما قول المصنف انه شيخ صالح فاخذه من كلام ابي يعلى الخليلي
فانه كذا قال في كتاب الارشاد والله اعلم **النوع الخامس عشر معرفة الاعتبار والمتابعات**
والشواهد قوله — مثال المتابع والشاهد روينا من حديث سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن ابي
رباح عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به ورواه ابن جريج عن عمرو عن
عطاء ولم يذكر فيه الدباغ انتهى وروايه ابن جريج لم اقف عليها وانما رواه عنه عبد الرزاق في مسنده ميمونة من رواية
ابن عباس فجعله من مسند ابن عباس وقد رواه مسلم على الوجهين معا من طريق ابن عيينة فجعله من مسند ابن عباس
ومن طريق ابن جريج فجعله من مسند ميمونة وكلام المصنف يوهم انفاقهما على السند وان الاختلاف الذي بينهما في ذكر

الدباغ واذا لم يقوا ان يعتمد والى حرج في الاسناد فلقد لم يشار الا اتفق الراويان لا على الاسناد. واختلفا في ذكر
الدباغ وهو ما رواه البيهقي من رواية ابي الوليد بن نافع الصائغ عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس ولم يذكر الدباغ
والله اعلم **النوع السادس عشر معرفة زيادات الثقات** **قوله** مثال ما رواه مالك عن نافع عن
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على كل حر او عبد ذكر او انثى من المسلمين فذكر ابو
عيسى الترمذي ان مالكا تفرد من بين الثقات بزيادة قوله من المسلمين وروى عبيد الله بن عمر وايوب وغيرهما هذا الحديث
عن نافع عن ابن عمر دون هذه الزيادة انتهى وكلام الترمذي هذا ذكره في العلل التي في اخر الجامع ولم يصرح بتفرد
مالك بها مطلقا فقال ورب حديث انما يستغرب لزيادة تكون في الحديث وانما يصح اذا كانت الزيادة ممن يعتمد على
حفظه مثل ما روى مالك بن انس فذكر الحديث ثم قال وزاد مالك في هذا الحديث من المسلمين وروى ايوب وعبيد الله
بن عمر وغير واحد من الائمة هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر ولم يذكروا فيه من المسلمين وقد روى بعضهم عن نافع مثل
رواية مالك ممن لا يعتمد على حفظه انتهى كلام الترمذي فلم يذكر التفرد مطلقا عن مالك وانما قيده بتفرد الحافظ
كمالك ثم صرح بانه رواه غيره عن نافع ممن لم يعتمد على حفظه فاسقط المصنف اخر كلامه وعلى كل تقدير فلم
ينفرد مالك بهذه الزيادة بل تابعه عليها جماعة من الثقات ابنه عمر بن نافع والضحاك بن عثمان وكثير بن فرقد ويونس
بن يزيد والمعلى بن اسمعيل وعبد الله بن عمر العمري واختلف في زيادتها على اخيه عبيد الله بن عمر العمري وعلى
ايوب ايضا فاما رواية ابنه عمر بن نافع فاخرجها البخاري في صحيحه من رواية اسمعيل بن جعفر عن عمر بن نافع
عن ابيه فقال فيه من المسلمين واما رواية الضحاك بن عثمان فاخرجها مسلم في صحيحه من رواية ابن ابي فديك انا الضحاك
عن نافع فقال فيه ايضا من المسلمين واما رواية كثير بن فرقد فاخرجها الدارقطني في سننه والحاكم في المستدرك
من رواية الليث بن سعد عن كثير بن فرقد عن نافع فقال فيها ايضا من المسلمين وقال الحاكم بعد تخريجه هذا حديث
صحيح على شرطهما ولم يخرجاه انتهى وكثير بن فرقد احتج به البخاري ووثقه ابن معين وابو حاتم واما رواية يونس
بن يزيد فاخرجها ابو جعفر الطحاوي في بيان المشكل من رواية يحيى بن ايوب عن يونس بن يزيد ان نافعا اخبره فذكر
فيه ايضا من المسلمين واما رواية المعلى بن اسمعيل فاخرجها ابن حبان في صحيحه والدارقطني في سننه من رواية
ارطاة بن المنذر عن المعلى بن اسمعيل عن نافع فقال فيه عن كل مسلم وارطاة وثقه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهما
والمعلى بن اسمعيل قال فيه ابو حاتم الرازي ليس بحديثه باس صالح الحديث لم يرو عنه غير ارطاة وذكره ابن حبان
في الثقات واما رواية عبد الله بن عمر فاخرجها الدارقطني في سننه من رواية روح وعبد الوهاب فرقهما
جميعا عن عبد الله بن عمر عن نافع فقال فيه على كل مسلم وقد رواه ابو محمد بن الجارود في المنتقى فقرن بينه وبين مالك
ورواه من طريق ابن وهب قال حدثني عبد الله بن عمر ومالك وقال فيه من المسلمين واما الاختلاف في زيادتها
على عبيد الله بن عمر وايوب فقد ذكرته في شرح الترمذي والله اعلم **قوله** ومن امثلته
حديث جعلت لنا الارض وجعلت تربتها لنا طهورا فهذه الزيادة تفرد بها ابو مالك سعد بن طارق مسجدا

الاشجعي

الاشجعي وسائر الروايات لفظها وجعلت لنا الارض مسجدا وطهورا انتهى واما تفرد ابو مالك الاشجعي بذكر
تربة الارض في حديث حذيفة فقد رواه مسلم في صحيحه من رواية ابي مالك الاشجعي عن ربعي عن حذيفة وقد اعترض على
المصنف بانه يحتمل ان يريد بالتربة الارض من حيث هي ارض لا التراب فلا يبقى فيه زيادة ولا مخالفة لمن اطلق في
سائر الروايات والجواب انه في بعض طرقه التصريح بالتراب كما في رواية البيهقي وجعل ترابها لنا
طهورا ولم يتقدم من المصنف ذكر الحديث حذيفة وانما اطلق كون هذه اللفظة تفرد بها ابو مالك فلذلك احببت
ان اذكر انها وردت من رواية غيره من حديث علي وذلك فيما رواه احمد في مسنده من رواية عبد الله بن محمد بن
عقيل عن محمد بن علي الاكبر انه سمع علي بن ابي طالب رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت ما لم
يعط احد من الانبيا فذكر الحديث وفيه وجعل التراب لي طهورا وهذا اسناد حسن وقد رواه البيهقي ايضا
في سننه من هذا الوجه **النوع الثامن عشر معرفة الحديث المعلل** **قوله** ويسميه اهل
الحديث المعلول وذلك منهم ومن الفقها في قولهم في باب القياس العلة والمعلول مرذول عند اهل العربية واللغة
انتهى وقد سبقه عليه الشيخ محيي الدين النووي فقال في مختصره انه لحن واعترض عليه بانه قد حكاه جماعة من
اهل اللغة منهم قطرب فيما حكاه اللبلي والجوهري في الصحاح والمطرزي في المغرب انتهى والجواب
عن المصنف انه لا شك في انه ضعيف وان كان حكاه بعض من صنف في الافعال كابن القوطية وقد انكره غير واحد
من اهل اللغة كابن سيده والحريري وغيرهما فقال صاحب المحكم واستعمل ابو اسحق لفظة المعلول في المتقارب
من العروض ثم قال والمتكلمون يستعملون لفظة المعلول في مثل هذا كثيرا قال وبالجملة فلست منها على ثقة
ولا ثلج لان المعروف انما هو اعله الله فهو معل اللهم الا ان يكون على ما ذهب اليه سيبويه من قولهم مجنون ومسلول
من انهما جاءا على جننته وسللته وان لم يستعملا في الكلام استغني عنهما بافعلت قالوا واذا قالوا جن وسل فانما
يقولون جعل فيه الجنون والسل كما قالوا حزن وفسل انتهى كلامه وانكره ايضا الحريري في درة الغواص قلت
والاحسن ان يقال فيه معل بلام واحدة لا معلل فان الذي بلامين يستعمله اهل اللغة بمعنى الهاه بالشي وشغله
به من تعليل الصبي بالطعام واما بلام واحدة فهو الاكثر في كلام اهل اللغة وفي عبارة اهل الحديث ايضا لان
اكثر عبارات اهل الحديث في الفعل ان يقولوا اعله فلان بكذا وقياسه معل وتقدم قول صاحب المحكم ان
المعروف انما هو اعله الله فهو معل وقال الجوهري لا اعلك الله اي لا اصابك بعلة انتهى والتعبير بالمعلول
موجود في كلام كثير من اهل الحديث في كلام الترمذي في جامعه وفي كلام الدارقطني وابي احمد بن عدي وابي عبد الله
الحاكم وابي يعلى الخليلي وروى الحاكم في التاريخ وفي علوم الحديث ايضا عن البخاري في قصة مسلم مع البخاري
وسؤاله عن حديث ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة مرفوعا من جلس مجلسا
فكثر فيه لغطه الحديث فقال البخاري هذا حديث مليح ولا اعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث
الواحد الا انه معلول ثنا به موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا سهيل عن عون بن عبد الله قوله قال البخاري هذا

أولى فإنه لا نذكر لموسى بن عقبة سماعاً من سهيل فقام البخاري وقبّل يده قلت هكذا أعلّه الحاكم في علوم
الحديث بهذه الحكاية والغالب على الظن عدم صحتها وأنا أتهم بها أحمد بن حمدون القصار راويها عن مسلم فقد
تُكلِّم فيه وهذا الحديث قد صححه الترمذي وابن حبان والحاكم ويبعد أن البخاري يقول إنه لا يعلم في الدنيا في هذا
الباب غير هذا الحديث مع أنه قد ورد من حديث جماعة من الصحابة غير أبي هريرة وهم أبو برزة الأسلمي ورافع بن
خديج وجبير بن مطعم والزبير بن العوام وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمرو وأنس بن مالك والسائب بن يزيد
وعائشة وقد بينت هذه الطرق كلها في تخريج أحاديث الإحياء للغزالي والله أعلم **قوله** وقال
العلة في المتن ما انفرد مسلم بإخراجه من حديث أنس من اللفظ المصرح بنفي قراءة بسم الله الرحمن الرحيم فعلل قوم رواية
اللفظ المذكور لما رأوا الأكثرين إنما قالوا فيه فكانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين من غير تعرض
لذكر البسملة إلى آخر كلامه وربما اعترض معترض على المصنف بأنك قدمت أن ما أخرجه أحد الشيخين البخاري أو مسلم
مقطوع بصحته فكيف يضعف هذا وهو مما أودعه مسلم كتابه وأيضاً فلم تخل من العلة حتى سلم بجملته من العلل
وما حكيته عن قوم أعلوه هو معارض بقول أبي الفرج ابن الجوزي في التحقيق عقب حديث أنس هذا أن الأئمة
اتفقوا على صحته والجواب عن ذلك أن المصنف لما قدم أن ما أخرجه أحد الشيخين مقطوع بصحته
قال سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ كالدارقطني وغيره انتهى كلام المصنف فقد استثنى
أحرفاً يسيرة وهذا منها وقد أعله جماعة من الحفاظ الشافعي والدارقطني والبيهقي وابن عبد البر رحمهم الله
ولنذكر كلامهم في ذلك ليتضح ما أعلوه به فأما كلام الشافعي رحمه الله فقد ذكره عنه البيهقي في كتاب معرفة السنن
والآثار وأنه قاله في سنن حرملة جواباً لسؤال أورده وصورة السؤال فإن قال قائل قد روى مالك عن حميد
عن أنس قال صليت وراء أبي بكر وعمر وعثمان فكلهم كان لا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم قال الشافعي قيل
له خالفه سفيان بن عيينة والفزاري والثقفي وعدد لقيتهم سبعة أو ثمانية مؤتمين مخالفين له قال والعدد
الكثير أولى بالحفظ من واحد ثم رجح روايتهم بما رواه عن سفيان عن أيوب عن قتادة عن أنس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
وأبو بكر وعمر يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين قال الشافعي يعني يبدؤون بأم القرآن قبل ما يقرأ بعدها يقرأ به
ولا يعني أنهم يتركون بسم الله الرحمن الرحيم وحكى الترمذي في جامعه عن الشافعي قال إنما معنى هذا الحديث أن
النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين معناه أنهم كانوا يبدؤون بقراءة
فاتحة الكتاب قبل السورة وليس معناه أنهم كانوا لا يقرؤون بسم الله الرحمن الرحيم انتهى وما أوله به الشافعي
مصرح به في رواية الدارقطني فكانوا يستفتحون بأم القرآن فيما يجهر به قال الدارقطني هذا صحيح وقال
الدارقطني إن المحفوظ عن قتادة وغيره عن أنس أنهم كانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين ليس فيه تعرض
لنفي البسملة وكذا قال البيهقي إن أكثر أصحاب قتادة رووه عن قتادة كذلك قال وهكذا رواه إسحاق بن عبد الله بن
أبي طلحة وثابت البناني عن أنس انتهى وأما كلام ابن عبد البر فإنه ذكر الاضطراب فإنه قال في كتاب الاستذكار

اختلف

اختلف عليهم في لفظه اختلافاً كثيراً مضطرباً متدافعاً فمنهم من يقول فيه صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأبي بكر وعمر ومنهم من يذكر عثمان ومنهم من لا يذكر فكانوا لا يقرؤون بسم الله الرحمن الرحيم ومنهم من قال فكانوا لا يجهرون
ببسم الله الرحمن الرحيم وقال كثير منهم فكانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين وقال بعضهم فكانوا يجهرون
ببسم الله الرحمن الرحيم وقال بعضهم كانوا يقرؤون بسم الله الرحمن الرحيم قال وهذا اضطراب لا تقوم معه حجة
لأحد من الفقهاء الذين يقرؤون بسم الله الرحمن الرحيم والذين لا يقرؤونها وقال ابن عبد البر أيضاً في كتاب الإنصاف في البسملة
بعد أن رواه من رواية أيوب وشعبة وهشام الدستوائي وشيبان بن عبد الرحمن وسعيد بن أبي عروبة وأبي عوانة
فهؤلاء حفاظ أصحاب قتادة ليس في روايتهم لهذا الحديث ما يوجب سقوط بسم الله الرحمن الرحيم من أول فاتحة
الكتاب انتهى وهذا كلام أئمة الحديث في تعليل هذا الحديث فكيف يقول ابن الجوزي إن الأئمة اتفقوا على صحته فلا يقدح
كلام هؤلاء في الاتفاق الذي نقله وقد رأيت أن أبين علل الرواية التي فيها نفي البسملة من حيث صنعة الإسناد فأقول
قد ذكر ترك البسملة في حديث أنس من ثلاث طرق وهي رواية حميد عن أنس ورواية قتادة عن أنس ورواية إسحاق
بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس فأما رواية حميد فقد تقدم أن مالكاً رواها في الموطأ عنه وأن الشافعي تكلم
فيها بمخالفة سبعة أو ثمانية من شيوخه لمالك في ذلك وأيضاً فقد ذكر ابن عبد البر في كتاب الإنصاف ما يقتضي انقطاعه
بين حميد وأنس فقال ويقولون إن أكثر رواية حميد عن أنس إنه سمعها من قتادة وثابت عن أنس وقد ورد التصريح بذكر
قتادة بينهما فيما رواه ابن أبي عدي عن حميد عن قتادة عن أنس فآلت رواية حميد إلى رواية قتادة وأما رواية
قتادة فرواها مسلم في صحيحه من رواية الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي عن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنس بن مالك أنه حدثه قال
صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم
في أول القراءة ولا في آخرها فقد بيّن الأوزاعي في روايته أنه لم يسمعه من قتادة وإنما كتب إليه به والخلاف في صحة الرواية
بالكتابة معروف وعلى تقدير صحتها فأصحاب قتادة الذين سمعوه منه أيوب وأبو عوانة وغيرهم لم يتعرضوا لنفي
البسملة كما تقدم وأيضاً ففي طريق مسلم الوليد بن مسلم وهو مدلس وإن كان قد صرح بسماعه من الأوزاعي فإنه يدلس
تدليس التسوية أي يسقط شيخ شيخه الضعيف كما تقدم نقله عنه في المدلس وأن شعبة عن قتادة عن أنس
لم أسمع أحداً منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ولا يلزم من نفي السماع عدم الوقوع بخلاف الرواية المتقدمة وأما
رواية إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة فهي عند مسلم أيضاً ولم يسق لفظها وإنما ذكرها بعد رواية الأوزاعي عن قتادة
عن أنس فقال ثنا محمد بن مهران ثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي أخبرني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يذكر
ذلك فاقتضى إيراده لهذه الرواية أن لفظها مثل الرواية التي قبلها وليس كذلك فقد رواها ابن عبد البر في
كتاب الإنصاف من رواية محمد بن كثير ثنا الأوزاعي فذكرها بلفظ كانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين ليس
فيها تعرض لنفي البسملة فوافقت رواية الأكثرين وهذا أيضاً قد نقلناه عن البيهقي فإن رواية إسحاق بن عبد الله
عن أنس لهذا الحديث كرواية أكثر أصحاب قتادة أنه ليس فيها تعرض لنفي البسملة فقد اتفق ابن عبد البر والبيهقي

على مخالفة رواية اسحق للرواية التي فيها نفي البسملة وعلى هذا انما فعله مسلم رحمه الله هنا اليس بجيد لانه اجال الحديث على الاخر وهو مخالف له بلفظه فدل ذلك انه لم يتامل ذلك ولا غيره فان كانت الرواية التي وقعت لمسلم اسقطها فالتي قبلها التي اجال عليها فترجح رواية ابن عبد البر عليها لان رواية مسلم من طريق الوليد بن مسلم عن الاوزاعي مصحفا ورواية ابن عبد البر من طريق محمد بن كثير عن الاوزاعي وصرح بلفظ الرواية فهي اولى بالصحة مع ابهام اللفظ في طريقه مدلس عنعنه والله اعلم **قوله** وانضم الى ذلك امور منها انه ثبت عن انس انه سيل عن الافتتاح بالتسمية فذكر انه لا يحفظ فيه شيا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى وقد اعترض ابن عبد البر بالانصاف على هذا الحديث بان قال من حفظه عنه حجة على من سأله في حال نسيانه واعترض ابن الجوزي في التحقيق على هذا الحديث بانه ليس في الصحاح فلا تعارض به ما في الصحاح انتهى والجواب عن الاول بما اجاب به ابو شامة في تصنيفه في البسملة انهما مسألتان فسؤال قتادة عن الاستفتاح باي سورة وفي صحيح مسلم انه قال له سألت عنه قال ابو شامة وسؤال ابي مسلمة لانس وهو هذا السؤال الاخر عن البسملة وتركها انتهى ولو تمسكنا بما اعترض به ابن عبد البر من ان من حفظه عنه حجة على من سأله في حال نسيانه لعلنا قد حفظ عنه قتادة وصفه لقراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم للبسملة فيما رواه البخاري في صحيحه من طريق همام عن قتادة عن انس قال سيل انس كيف كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كانت مدا ثم قرا بسم الله الرحمن الرحيم يمد بسم الله ويمد الرحمن ويمد الرحيم وهذا اسناد لا شك في صحته وقال الدارقطني بعد تخريجه هذا حديث صحيح وكلهم ثقات **وقال** الحازمي هذا حديث صحيح لا نعرف له علة وفيه دلالة على الجهر مطلقا وان لم يتقيد بحالة الصلاة فيتناول الصلاة وغير الصلاة قال **قال** ابو شامة وتقرير هذا ان يقال لو كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم تختلف في الصلاة وخارج الصلاة لقال انس لمن سأله عن اي قراءته تسأل عن التي في الصلاة ام التي خارج الصلاة فلما اجاب مطلقا علم ان الحال لم يختلف في ذلك وحيث اجاب بالبسملة دون غيرها من ايات القران دل على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجهر بالبسملة في قراءته ولولا ذلك لكان انس اجاب بالحمد لله رب العالمين او غيرها من الايات قال وهذا واضح قال ولنا ان نقول الظاهر ان السؤال لم يكن الا عن قراءته في الصلاة فان الراوي قتادة وهو راوي حديث انس دال وقال فيه بحر سالناه عنه انتهى ولم يختلف على قتادة في حديث البخاري هذا كما اختلف في حديث مسلم فاختلف فيه عليه جماعة وما لم يختلف فيه اولى عند الترجيح لحصول الضبط فيه والله اعلم **والجواب** عن الثاني وهو قول ابن الجوزي ليس في الصحاح انه ان كان المراد به ليس في واحد من الصحيحين فهو كما ذكر ليس في واحد منهما ولكن لا يلزم من كونه ليس في واحد من الصحيحين ان لا يكون صحيحا لانهما لم يستوعبا اخراج الصحيح في كتابيهما وان اراد به ليس في كتاب التزم مخرجه الصحة فليس بجيد فقد اخرجه ابن خزيمة في صحيحه من رواية ابي مسلمة سعيد بن يزيد قال سالت انس بن مالك اكان النبي صلى الله عليه وسلم [رسول الله] يستفتح بالحمد لله رب العالمين او بسم الله الرحمن الرحيم فقال انك لتسألني عن شيء ما احفظه وما سالني عنه احد قبلك وقال الدارقطني بعد تخريجه هذا اسناد صحيح قال البيهقي في

الحروف

العرف في هذا دلالة على ان مقصود الشافعي ما ذكره الشافعي انتهى وان اراد ابن الجوزي بقوله ليس في الصحاح اي ليس في احد الصحيحين فلا يكون فيه قوة المعارضة لما في احد الصحيحين وان كان ايضا صحيحا في نفسه لانه يرجح عند التعارض بالاصح منهما فيقدم ما في الصحيحين **والجواب** عن هذا ان محل ان الاكثر وجهي احد مرجحات الاصح انما هو عند التعارض ولم يمكن الجمع فاما مع امكان الجمع فلا يهمل واحد من الحديثين الصحيحين وقد تقدم حمل من حمله من الحفاظ على ان المراد بحديث الصحيحين الاستفتاح بالفاتحة لا بنفي البسملة وبه يصح الجمع والوجه **الثاني** انه انما يرجح بما في احد الصحيحين على ما في غيرهما من الصحيح حيث كان ذلك الصحيح مما لم يضعفه الائمة فاما ما ضعفوه كهذا الحديث فلا يقدم على غيره لخطا وقع من بعض رواته والله اعلم **قوله** حكاية عن بعضهم من اقسام الصحيح ما هو صحيح معلول انتهى ايهم المصنف قايل ذلك وهو الحافظ ابو يعلى الخليلي فقال في كتاب الارشاد ان الاحاديث على اقسام كثيرة صحيح متفق عليه وصحيح معلول وصحيح مختلف فيه الى اخر كلامه

النوع التاسع عشر معرفة المضطرب

قوله ومن امثلته ما رويناه عن اسمعيل بن امية عن ابي عمرو بن محمد بن حريث عن جده حريث عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المصلي اذا لم يجد عصا ينصبها بين يديه فليخط خطا فرواه بشر بن المفضل وروح بن القاسم عن اسمعيل هكذا ورواه سفيان الثوري عنه عن ابي عمرو بن حريث عن ابيه عن ابي هريرة ورواه حميد بن الاسود عن اسمعيل عن ابي عمرو بن محمد بن حريث بن سليم عن ابيه عن ابي هريرة ورواه وهيب وعبد الوارث عن اسمعيل عن ابي عمرو بن حريث عن جده حريث وقال عبد الرزاق عن ابن جريج سمع اسمعيل عن حريث بن عمار عن ابي هريرة وفيه من الاضطراب اكثر مما ذكرناه انتهى وفيه امور احدها **انه** اعترض عليه بانه ذكر اولا انه انما يسمى مضطربا اذا تساوت الروايتان فاما اذا ترجحت احداهما فلا يسمى مضطربا وهذا قد رواه الثوري وهو احفظ من ذكرهم فينبغي ان ترجح روايته على غيرها فلا يسمى مضطربا **والجواب** ان الوجوه التي يرجح بها عند التعارض في هذا الحديث متقابلة الثوري وان كان احفظ من سماه المصنف فانه انفرد بقوله ابي عمرو بن حريث عن ابيه واكثر الرواة يقولون عن جده وهم بشر بن المفضل وروح بن القاسم ووهيب بن خالد وعبد الوارث بن سعيد وهؤلاء من ثقات البصريين وائمتهم ووافقهم على ذلك من الحفاظ الاوحد سفيان بن عيينة وقولهم ارجح لوجهين احدهما الكثرة والثاني ان اسمعيل بن امية مكي وابن عيينة كان مقيما بمكة ومما يرجح به كون الراوي عنه من اهل بلده وبكثرة الرواة ايضا وخالف الكل ابن جريج وهو مكي ايضا وشيخه اسمعيل بن امية هو ابن عمرو بن سعيد الاموي المذكور فيقتضي ذلك ترجيح روايته فتعارضت حينئذ الوجوه المقتضية للترجيح وانضم الى ذلك جهالة راوي الحديث وهو شيخ اسمعيل بن امية فانه لم يرو عنه فيما علمت غير اسمعيل بن امية مع هذا الاختلاف في اسمه واسم ابيه وهل يرويه عن ابيه او عن جده او هو نفسه عن ابي هريرة وقد حكى ابو داود في سننه تضعيفه عن ابن عيينة فقال قال سفيان لم نجد شيا نشد به هذا الحديث ولم يجي الا من هذا الوجه وقد ضعفه ايضا الشافعي والبيهقي وقول من صححه اولى فانه يحكم بصحيح الكل الا مع هذا الاضطراب والجهالة

مراده والله اعلم وقد ذكره النووي في الخلاصة في فصل الضعيف وقال قال الحفاظ هو ضعيف لاضطراب الاسناد
قوله ان قول المصنف في رواية حميد بن الاسود عن ابيه فيه نظر والذي قاله حميد عن جده كذا رواه ابن ماجه
في سننه قال حدثنا بكر بن خلف ابو بشر حدثنا حميد بن الاسود وحدثنا عمار بن خالد حدثنا سفيان بن عيينة عن اسمعيل بن امية عن
ابي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث بن سليم عن ابي هريرة فذكره ولعل المصنف اعتمد على رواية البيهقي فان فيها من رواية
حميد عن اسمعيل عن ابي عمرو بن محمد بن حريث عن ابيه عن ابي هريرة فاما ان يكون قد اختلف فيه على حميد بن الاسود في قوله عن ابيه او
عن جده او يكون ابن ماجه قد حمل رواية حميد بن الاسود على رواية سفيان بن عيينة ولم يبين الاختلاف الذي بينهما كما يقع في
الاسانيد على انه قد اختلف فيه ايضا على ابن عيينة كما سياتي في الامر الذي يليه الامر الثالث ان المصنف اشار
الى عدد الاختلاف في الاضطراب وانا اذكر ما رايته من الاختلاف فيه مما لم يذكره المصنف وقد رواه ايضا عن اسمعيل بن امية
سفيان بن عيينة وذواد بن علبة فاما سفيان بن عيينة فاختلف عليه فيه فرواه محمد بن سلام البيكندي عن سفيان بن عيينة
كرواية بشر وروح المتقدمة وهكذا رواه علي بن المديني عنه فيما رواه البخاري خارج الصحيح عن ابن المديني واختلف فيه
على ابن المديني كما سياتي ورواه مسدد عن سفيان كرواية سفيان الثوري المتقدمة ورواه الشافعي والحميدي عن ابن عيينة
عن اسمعيل عن ابي محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث العذري ورواه عمار بن خالد عن ابن عيينة فقال عن ابي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث
عن جده حريث بن سليم رواه ابن ماجه عن عمار وقد تقدم واما الاختلاف على ابن المديني فيه فرواه البخاري في غير
الصحيح عنه عن ابن عيينة كما تقدم ورواه ابو داود في سننه عن محمد بن يحيى بن فارس عن ابن المديني عن ابن عيينة عن اسمعيل
عن ابي محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث رجل من بني عذرة واما ذواد بن علبة فقال عن اسمعيل بن امية عن ابي عمرو بن محمد
عن جده حريث بن سليم وقال ابو زرعة الدمشقي لا نعلم احدا اثبته ونسبه غير ذواد بن علبة قلت وقد نسبه
ابن عيينة ايضا في رواية ابن ماجه الا انه قال ابن سليم كما تقدم والله اعلم

النوع العشرون معرفة المدرج

قوله وهو اقسام منها ما ادرج في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من كلام بعض
رواته بان يذكر الصحابي او من بعده عقب ما يرويه من الحديث كلاما من عند نفسه الى اخر كلامه هذا الذي اقتصر عليه المصنف في
هذا القسم من المدرج على كونه عقب الحديث وقد ذكر الخطيب في كتاب المدرجات ما ذكر في اول الحديث او في وسطه
مثال المدرج في اوله ما رواه الخطيب باسناده من رواية ابي قطن وشبابة فرقهما عن شعبة عن محمد بن زياد
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسبغوا الوضوء ويل للاعقاب من النار قال الخطيب وهم ابو قطن عمرو بن
الهيثم وشبابة بن سوار في روايتهما هذا الحديث عن شعبة على ما سقناه وذلك ان قوله اسبغوا الوضوء كلام ابي هريرة
وقوله ويل للاعقاب من النار من كلام النبي صلى الله عليه وسلم قال وقد رواه ابو داود الطيالسي ووهب بن جرير وادم بن ابي
اياس وعاصم بن علي وعلي بن الجعد وغندر وهشيم ويزيد بن زريع والنضر بن شميل ووكيع وعيسى بن يونس ومعاذ بن معاذ
كلهم عن شعبة وجعلوا الكلام الاول من قول ابي هريرة والكلام الثاني مرفوعا قلت وهكذا رواه البخاري في صحيحه
عن ادم بن ابي اياس عن شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال اسبغوا الوضوء فان ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال ويل للاعقاب من

الناز

النار ومثال المدرج في وسطه ما رواه الدارقطني في سننه من رواية عبد الحميد بن جعفر عن هشام بن
عروة عن ابيه عن بسرة بنت صفوان قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس ذكره او انثييه او رفغه
فليتوضا قال الدارقطني هكذا رواه عبد الحميد عن هشام ووهم في ذكر الانثيين والرفغ وادراجه ذلك في حديث
بسرة قال والمحفوظ ان ذلك من قول عروة غير مرفوع قال وكذلك رواه الثقات عن هشام منهم ايوب السختياني وحماد
بن زيد وغيرهما ثم رواه من رواية ايوب ففصل قول عروة من المرفوع وقال الخطيب في كتاب المدرج تفرد عبد الحميد
بذكر الانثيين والرفغ وليس من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما هو من قول عروة فادرجه الراوي في متن
الحديث وقد بين ذلك حماد وايوب قلت ولم ينفرد به عبد الحميد فقد قال الخطيب فقد رواه الطبراني في
المعجم الكبير من رواية يزيد بن زريع عن ايوب عن هشام بلفظ من مس ذكره او انثييه او رفغه فليتوضا وزاد
الدارقطني ايضا فيه ذكر الانثيين من رواية ابن جريج عن هشام عن ابيه عن مروان عن بسرة وقد صنف ابن دقيق العيد
في الاقتراح الحكم بالادراج على ما وقع في اثناء لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم معطوفا بواو العطف والله اعلم

النوع الحادي والعشرون معرفة الموضوع

قوله اعلم ان الحديث الموضوع شر
الاحاديث الضعيفة انتهى وقد تقدم قول المصنف ان ما عدمت فيه صفات القبول تتفاوت الاقسام والصور
بما ذكره هنا ان الموضوع شرها وتقدم التنبيه على ذلك قوله وانما يعرف كون الحديث موضوعا باقرار
واضعه او ما يتنزل منزلة اقراره انتهى وقد استشكل الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد الحكم على الحديث بالوضع
باقرار من ادعى انه وضعه لان فيه عملا بقوله بعد اعترافه على نفسه بالوضع فقال في الاقتراح هذا كاف في رده
لكن ليس بقاطع في كونه موضوعا لجواز ان يكذب في هذا الاقرار بعينه انتهى وقوله الشيخ او ما يتنزل منزلة
اقراره هو كان يحدث بحديث عن شيخ ثم يسال عن مولده فيذكر تاريخا نعلم وفاة ذلك الشيخ قبله ولا يوجد ذلك
الحديث الا عنده فهذا لم يعترف بوضعه ولكن اعترافه بوقت مولده يتنزل منزلة اقراره بالوضع لان ذلك الحديث
لا يعرف الا عند ذلك الشيخ ولا يعرف الا برواية هذا الذي حدث به والله اعلم قوله وربما
غلط غالط فوقع في شبه الوضع كما وقع لثابت بن موسى الزاهد في حديث من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار
انتهى هذا الحديث اخرجه ابن ماجه في سننه عن اسمعيل بن محمد الطلحي عن ثابت بن موسى الزاهد عن شريك عن الاعمش عن ابي سفيان
عن جابر مرفوعا من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار والغلط الذي اشار اليه المصنف هو ما ذكره الحاكم قال
دخل ثابت بن موسى على شريك بن عبد الله القاضي والمستملي بين يديه وشريك يقول حدثنا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر المتن فلما نظر الى ثابت بن موسى قال من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار
وانما اراد بذلك ثابتا لزهده وورعه فظن ثابت انه روى هذا الحديث مرفوعا بهذا الاسناد فكان ثابت يحدث به عن
شريك وقال ابو حاتم بن حبان في تاريخ الضعفاء هذا قول شريك قاله عقب حديث الاعمش عن ابي سفيان عن جابر يعقد
الشيطان على قافية راس احدكم فادرجه ثابت في الخبر وسرقه منه جماعة ضعفاء وحدثوا به عن شريك فجعله ابن حبان من

قال الشيخ عبد السلام المصنف / من علي هو وهو كل الا مسلم مسلم

سمعت ابا عمرو محمد بن احمد التميمي يقول يروى هذا الحديث بالشاذ. فيضم اليا من قوله يحمل على انه فعل لم يسم فاعله ورفع
الميم من العلم ويقول من كل خلف عدوله مفتوح العين واللام وبالنيا ومعناه ان الخلف هو العدد وله معنى انه عادل جا
عال شكور بمعنى شاكر ويكون الهاء للمبالغه كما يقال رجل همزه لمزه والمعنى ان العلم يحمل عن كل خلف عادل في عدالته
واما ابو بكر المفيد فاني قد ضبطت عنه يحمل مفتوح اليا من حمل خلف عدوله مضموم العين واللام مرفوعا هكذا
علمه من خطا ابن الصلاح في رحلته **قوله** واما الجرح فانه لا يقبل الا مفسرا مبين السبب الى اخر كلامه ثم
قال وهذا ظاهر مقرر في الفقه واصوله انتهى وقد حكى القاضي ابو بكر عن الجمهور قبول جرح اهل العلم
بهذا الشان من غير بيان واختاره امام الحرمين وابو بكر الخطيب والغزالي وابن الخطيب كما سياتي في الجمله التي تلي هذه
والله اعلم **قوله** ولقائل ان يقول انما يعتمد الناس في جرح الرواه ورد حديثهم على الكتب التي
صنفها ائمة الحديث في الجرح او في الجرح والتعديل وقل ما يتعرضون فيها لبيان السبب بل يقتصرون على مجرد قولهم
فلان ضعيف وفلان ليس بشي ونحو ذلك الى اخر السوال والجواب الذي اجاب به ومما يدفع هذا السوال
راسا او يكون جوابا عنه ان الجمهور انما يوجبون البيان في جرح من ليس عالما باسباب الجرح والتعديل واما العالم باسبابهما
فيقبلون جرحه من غير تفسير وبيان ذلك ان الخطيب حكى في الكفايه عن القاضي ابي بكر الباقلاني انه حكى عن جمهور اهل العلم
انه اذا جرح من لا يعرف الجرح يجب الكشف عن ذلك قال ولم يوجبوا ذلك على اهل العلم بهذا الشان قال
القاضي ابو بكر والذي يقوى عندنا ترك الكشف عن ذلك اذا كان الجارح عالما كما لا يجب استفسار المعدل عما
به صار عنده المزكى عدلا الى اخر كلامه وما حكيناه عن القاضي ابي بكر هو الصواب وقد اختلف كلام النقل
في نقله عن القاضي فحكى عنه في المحصول انه يوجب بيان الجرح مطلقا وحكى عنه في المستصفى ما تقدم نقله عنه وهو
الصواب فقد رواه الخطيب عنه باسناده الصحيح اليه وحكاه عنه ايضا الامام فخر الدين والسيف الامدي
وقال ابو بكر الخطيب في الكفايه بعد حكايته الخلاف على انا نقول ايضا ان كان الذي يرجع اليه في الجرح عدلا مرضيا
في اعتقاده وافعاله عارفا بصفة العداله والجرح واسبابهما عالما باختلاف الفقهاء في ذلك قبل قوله
فيمن جرحه مجملا ولا يسال عن سببه وقال امام الحرمين في البرهان الحق انه ان كان المزكي عالما باسباب الجرح والتعديل
اكتفينا باطلاقه والا فلا وما ذهب اليه الامام في هذا اختاره ايضا ابو حامد الغزالي وفخر الدين الرازي وقال اعلم
قوله اختلفوا في انه هل يثبت الجرح والتعديل بقول واحد او لا بد من اثنين فمنهم من قال لا يثبت ذلك
الا باثنين كما في الجرح والتعديل في الشهادات ومنهم من قال وهو الصحيح الذي اختاره الحافظ ابو بكر الخطيب
وغيره انه يثبت بواحد الى اخر كلامه فيه امران احدهما انه حكى عن الاكثرين خلاف ما صحح المصنف واختلف
كلام الناقلين لذلك عنهم فحكى الخطيب في الكفايه عن القاضي ابي بكر الباقلاني حكى عن اكثر الفقهاء من اهل المدينه وغيرهم انه لا يقبل
في التزكيه الا اثنان سواء كانت التزكيه للشهاده او للروايه وحكى السيف الامدي وابو عمرو بن الحاجب عن الاكثرين التفرقه
بين الشهاده والروايه ورجحه ايضا الامام فخر الدين والامدي ايضا واختار القاضي ابو بكر بعد حكايته عن الاكثرين اشتراط الاثنين

فيهما

فيهما انه يكفي فيهما بواحد فان هذا هو الذي يوجبه القياس وهو قول ابي حنيفه وابي يوسف الامر الثاني
انه يوخذ من كلام المصنف من قوله بواحد انه يكفي كون المزكي امراه او عبدا واستدل الخطيب في الكفايه على قبول
تعديل المراه بسوال النبي صلى الله عليه وسلم بريره عن عائشه رضي الله عنها في قصة الافك وقد اختلف الاصوليون
في ذلك فجزم صاحب المحصول بقبول تزكية المراه العدل والعبد العدل وحكى الخطيب في الكفايه عن القاضي ابي بكر
انه حكى عن اكثر الفقهاء من اهل المدينه وغيرهم انه لا يقبل في التعديل النساء لا في الروايه ولا في الشهاده ثم اختار
القاضي انه يقبل تزكية المراه مطلقا في الروايه والشهاده الا تزكيتها في الحكم الذي لا يقبل شهادتها فيه
قال القاضي واما العبد فيجب قبول تزكيته في الخبر دون الشهاده لان خبره مقبول وشهادته مردوده
ثم قال القاضي والذي يوجبه القياس وجوب قبول تزكية كل عدل مرضي ذكرا او انثى حرا او عبدا لشاهد ومخبر
انتهى **قوله** وهكذا نقول ان عمل العالم او فتياه على وفق حديث ليس حكما منه بصحة ذلك الحديث
انتهى وقد تعقبه بعض من اختصر كلامه وهو الحافظ عماد الدين ابن كثير فقال وفي هذا نظر اذا لم يكن في الباب
غير ذلك الحديث اذا تعرض للاحتجاج به في فتياه او حكمه واستشهد به عند العمل بمقتضاه انتهى وفي هذا النظر
نظر لانه لا يلزم من كون ذلك الباب ليس فيه غير هذا الحديث ان لا يكون ثم دليل اخر من قياس او اجماع ولا يلزم
المفتي او الحاكم ان يذكر جميع ادلته بل ولا بعضها فلعل له دليلا اخر واستانس بالحديث الوارد في الباب
وربما كان المفتي او الحاكم يرى العمل بالحديث الضعيف وتقديمه على القياس كما تقدم حكايته عن ابي داود انه كان
يرى الحديث الضعيف اذا لم يرد في الباب غيره اولى من راي الرجال وكما حكي عن الامام احمد من انه يقدم الحديث الضعيف
على القياس وحمل بعضهم هذا على انه اريد بالضعيف هنا الحديث الحسن والله اعلم **قوله** الثاني
المجهول الذي جهلت عدالته الباطنه وهو عدل في الظاهر وهو المستور فقد قال بعض ائمتنا المستور من يكون
عدلا في الظاهر ولا تعرف عدالته باطنه انتهى وهذا الذي ابهم المصنف تسميته بعض ائمتنا هو ابو محمد البغوي صاحب
التهذيب فهذا لفظه بحروفه فيه وتبعه عليه الرافعي في الصوم فانه قال فيه ان العداله الباطنه هي التي يرجع
فيها الى اقوال المزكين وحكى في الصوم ايضا في قبول روايه المستور وجهين من غير ترجيح وصحح النووي في شرح
المهذب قبول روايته ثم عبارة الشافعي رحمه الله في اختلاف الحديث تدل على ان التي يحكم الحاكم بها هي العداله
الظاهره فانه قال في جواب سوال اورده فلا يجوز ان يترك الحكم بشهادتهما اذا كانا عدلين في الظاهر
انتهى فعلى هذا تكون العداله الظاهره هي التي يحكم الحاكم بها وهي التي يستند الى اقوال المزكين خلاف ما ذكره
الرافعي في الصوم والله اعلم **قوله** ذكر ابو بكر الخطيب البغدادي في اجوبة مسائل سئل عنها ان
المجهول عند اصحاب الحديث هو كل من لم يعرفه العلماء ومن لم يعرف حديثه الا من جهة راو واحد مثل عمرو ذي مر
وجبار الطائي وسعيد بن ذي حدان لم يرو عنهم غير ابي اسحق السبيعي ومثل الهزهاز بن ميزن لا راوي عنه
غير الشعبي ومثل جري بن كليب لم يرو عنه الا قتاده انتهى ثم تعقب المصنف كلام الخطيب بانه قد روى عن الهزهاز

سمعت ابا عمرو محمد بن احمد التميمي يقول من روى هذا الحديث بانشاده تبعه البيان من قوله يحمل على انه فعل لم يسم فاعله ورفع
الميم من العلم ويقول من كل خلف عدوله مفتوح العين واللام وبالياء ومعناه ان الخلف هو العدل وله معنى انه عادل كما
يقال شكور بمعنى شاكر ويكون الهاء للمبالغة كما يقال رجل صرورة والمعنى ان العلم يحمل عن كل خلف كامل في عدالته
واما ابو بكر المفيد فاني قد ضبطت عنه يحمل مفتوح اليا من خلف عدوله مضموم العين واللام مرفوعا هكذا
علمه بخط ابن الصلاح في رحلته **قوله** واما الجرح فانه لا يقبل الا مفسرا مبين السبب الى اخر كلامه ثم
قال وهذا ظاهر مقرر في الفقه واصوله انتهى وقد حكى القاضي ابو بكر عن الجمهور قبول جرح اهل العلم
بهذا الشان من غير بيان واختاره امام الحرمين وابو بكر الخطيب والغزالي وابن الخطيب كما سياتي في الجملة التي تلي هذه
والله اعلم **قوله** ولقائل ان يقول انما يعتمد الناس في جرح الرواة ورد حديثهم على الكتب التي
صنفها ائمة الحديث في الجرح او في الجرح والتعديل وقل ما يتعرضون فيها لبيان السبب بل يقتصرون على مجرد قولهم
فلان ضعيف وفلان ليس بشيء ونحو ذلك الى اخر السؤال والجواب الذي اجاب به وممن دفع هذا السؤال
راسا او يكون جوابا عنه ان الجمهور انما يوجبون البيان في جرح من ليس عالما باسباب الجرح والتعديل واما العالم بها
فيقبلون جرحه من غير تفسير وبيان ذلك ان الخطيب حكى في الكفاية عن القاضي ابي بكر الباقلاني انه حكى عن جمهور اهل العلم
انه اذا جرح من لا يعرف الجرح يجب الكشف عن ذلك قال ولم يوجبوا ذلك على اهل العلم بهذا الشان قال
القاضي ابو بكر والذي يقوى عندنا ترك الكشف عن ذلك اذا كان الجارح عالما كما لا يجب استفسار المعدل عما
به صار عنده المزكى عدلا الى اخر كلامه وما حكاه عن القاضي ابي بكر هو الصواب وقد اختلف كلام الغزالي
في نقله عن القاضي فحكى عنه في المنخول انه يوجب بيان الجرح مطلقا وحكى عنه في المستصفى ما تقدم نقله عنه وهو
الصواب فقد رواه الخطيب عنه باسناد الصحيح اليه وحكاه عنه ايضا الامام فخر الدين والسيف الامدي
وقال ابو بكر الخطيب في الكفاية بعد حكايته الخلاف على انا نقول ايضا ان كان الذي يرجع اليه في الجرح عدلا مرضيا
في اعتقاده وافعاله عارفا بصفة العدالة والجرح واسبابهما عالما باختلاف الفقهاء في ذلك قبل قوله
فيمن جرحه مجملا ولم يسال عن سببه وقال امام الحرمين في البرهان الحق انه ان كان المزكي عالما باسباب الجرح والتعديل
اكتفينا باطلاقه والا فلا وما ذهب اليه الامام في هذا اختاره ايضا ابو حامد الغزالي وفخر الدين الرازي قلت واعلم
قوله اختلفوا في انه هل يثبت الجرح والتعديل بقول واحد او لا بد من اثنين فمنهم من قال لا يثبت ذلك
الا باثنين كما في الجرح والتعديل في الشهادات ومنهم من قال وهو الصحيح الذي اختاره الحافظ ابو بكر الخطيب
وغيره انه يثبت بواحد الى اخر كلامه فيه امران احدهما انه حكى عن الاكثرين خلاف ما صحح المصنف واختاره
كلام الباقلاني لان الخطيب حكى في الكفاية ان القاضي ابا بكر الباقلاني حكى عن اكثر الفقهاء من اهل المدينة وغيرهم انه لا يقبل
في التزكية الا اثنان سواء كانت التزكية للشهادة او للرواية وحكى السيف الامدي وابو عمرو بن الحاجب عن الاكثرين التفرقة
بين الشهادة والرواية ورجحه ايضا الامام فخر الدين والامدي ايضا واختار القاضي ابو بكر بعد حكايته عن الاكثرين اشتراط الاثنين
فيهما

فيهما انه يكفي فيهما واحد قال هذا هو الذي يوجبه القياس وهو قول ابي حنيفة وابي يوسف الامر الثاني
انه يوخذ من كلام المصنف من قوله بواحد انه يكفي قول المزكي امراة او عبدا او استدل الخطيب في الكفاية على قبول
تعديل المراة لسؤال النبي صلى الله عليه وسلم بريرة عن عائشة رضي الله عنها في قصة الافك وقد اختلف الاصوليون
في ذلك فجزم صاحب المحصول بقبول تزكية المراة العدل والعبد العدل وحكى الخطيب في الكفاية عن القاضي ابي بكر
انه حكى عن اكثر الفقهاء من اهل المدينة وغيرهم انه لا يقبل في التعديل النساء لا في الرواة ولا في الشهادة ثم اختار
القاضي انه يقبل تزكية المراة مطلقا في الرواية والشهادة الا في تزكيتها في الحكم الذي لا يقبل شهادتها فيه
قال القاضي واما العبد فيجب قبول تزكيته في الخبر دون الشهادة لان خبره مقبول وشهادته مردودة
ثم قال القاضي والذي يوجبه القياس وجوب قبول تزكية كل عدل مرضي ذكرا او انثى حرا او عبدا لشاهد ومخبر
انتهى **قوله** وهكذا نقول ان عمل العالم او فتياه على وفق حديث ليس حكما منه بصحة ذلك الحديث
انتهى وقد تعقبه بعض من اختصر كلامه وهو الحافظ عماد الدين ابن كثير فقال وفي هذا نظر اذا لم يكن في الباب
غير ذلك الحديث اذا تعرض للاحتجاج به في فتياه او حكمه واستشهد به عند العمل بمقتضاه انتهى وفي هذا النظر
نظر لانه لا يلزم من كون ذلك الباب ليس فيه غير هذا الحديث ان لا يكون ثم دليل اخر من قياس او اجماع ولا يلزم
المفتي او الحاكم ان يذكر جميع ادلته بل ولا بعضها فلعل له دليلا اخر واستانس بالحديث الوارد في الباب
وربما كان المفتي او الحاكم يرى العمل بالحديث الضعيف وتقديمه على القياس كما تقدم حكاية عن ابي داود انه كان ذلك ع
يرى الحديث الضعيف اذا لم يرد في الباب غيره اولى من راي الرجال وكما حكي عن الامام احمد من انه يقدم الحديث الضعيف
على القياس وحمل بعضهم هذا على انه اريد بالضعيف هنا الحديث الحسن والله اعلم **قوله** الثاني
المجهول الذي جهلت عدالته الباطنة وهو عدل في الظاهر وهو المستور فقد قال بعض ائمتنا المستور من يكون
عدلا في الظاهر ولا تعرف عدالة باطنه انتهى وهذا الذي ابهم المصنف تسميته بعض ائمتنا هو ابو محمد البغوي صاحب
التهذيب فهذا لفظه بحروفه فيه وتبعه عليه الرافعي في الصوم فانه قال فيه ان العدالة الباطنة هي التي ترجع
فيها الى اقوال المزكين وحكى في الصوم ايضا في قبول رواية المستور وجهين من غير ترجيح وصحح النووي في شرح
المهذب قبول روايته نعم عبارة الشافعي رحمه الله في اختلاف الحديث تدل على ان التي يحكم الحاكم بها هي العدالة
الظاهرة فانه قال في جواب سؤال اورده ولا يجوز ان يترك الحكم بشهادتهما اذا كانا عدلين في الظاهر
انتهى فعلى هذا تكون العدالة الظاهرة هي التي يحكم الحاكم بها وهي التي يستند الى اقوال المزكين خلاف ما ذكره
الرافعي في الصوم والله اعلم **قوله** ذكر ابو بكر الخطيب البغدادي في اجوبة مسائل سئل عنها ان
المجهول عند اصحاب الحديث هو كل من لم يعرفه العلماء ومن لم يعرف حديثه الا من جهة راو واحد مثل عمرو ذي مر
وجبار الطائي وسعيد بن ذي حدان لم يرو عنهم غير ابي اسحق السبيعي ومثل الهزهاز بن ميزن لا راوي عنه
غير الشعبي ومثل جري بن كليب لم يرو عنه الا قتادة انتهى ثم تعقب المصنف كلام الخطيب بانه قد روى عن الهزهاز

الثوري ايضا انتهى وقد امتز احد هـــــذا ان الخطيب سمى والد الهزهاز ميزن بالياء المثناة وتبعه المصنف والذي
ذكره ابن ابي حاتم في كتاب الجرح والتعديل انه مازن بالالف وفي بعض النسخ بالياء ولعل بعضهم اماله في اللفظ
فكتب بالياء والله اعلم السـابع انه اعترض على المصنف في قوله ان الثوري روى عنه بان الثوري لم يرو عن الشعبي
بعينه فلعله لم يرو عن شيوخه وقد يقال لا يلزم من عدم روايته عن الشعبي عدم روايته عن الهزهاز فلعل الهزهاز
تاخر بعد الشعبي ويقوي ذلك ان ابن ابي حاتم ذكر في الجرح والتعديل انه روى عن الهزهاز هذا الجراح بن مليح والجراح
اصغر من الثوري وتاخر بعده بمدة سنين والله اعلم الثامن انه لـــــا ان المصنف عزا ما ذكره عن الخطيب الى
اجوبة سئل عنها والخطيب ذكر ذلك بجملته مع زيادة فيه في كتاب الكفاية والمصنف كثير النقل منه فابعد النجعة
في عزوه ذلك الى اسئلة سئل عنها قال الـــ الخطيب في الكفاية المجهول عند اصحاب الحديث هو كل من لم يشتهر بطلب
العلم في نفسه ولا عرفه العلماء به ولم يعرف حديثه الا من جهة راو واحد مثل عمرو ذي مر وجبار الطائي
وعبد الله بن اعز الهمداني والهيثم بن حنش ومالك بن اعز وسعيد بن ذي حدان وقيس بن كركم وخمر بن مالك قال
وهؤلاء كلهم لم يرو عنهم غير ابي اسحق السبيعي ومثل سمعان بن مشنج والهزهاز بن ميزن لا يعرف عنهما راو
الا الشعبي ومثل بكر بن قرواش وحلام بن جزل لم يرو عنهما الا ابو الطفيل عامر بن واثلة ومثل يزيد بن سحيم لم
يرو عنه الا خلاس بن عمرو ومثل جري بن كليب لم يرو عنه الا قتادة بن دعامة ومثل عمير بن اسحق لم يرو عنه
سوى عبد الله بن عون وغير من ذكرنا انتهى كلام الخطيب وقــــد روي عن بعض من ذكر غير واحد منهـــم
خمر بن مالك روى عنه ايضا عبد الله بن قيس وذكره ابن حبان في الثقات الا انه قال خمير مصغرا وقد ذكر الخلاف
فيه في التصغير والتكبير ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل ومنهـــم الهيثم بن حنش روى عنه ايضا سلمة بن كهيل
فيما ذكره ابو حاتم الرازي ومنهـــم بكر بن قرواش روى عنه ايضا قتادة كما ذكر البخاري في التاريخ الكبير
وابن حبان في الثقات وسمى ابن ابي حاتم اباه قريشا وقــــد فرق الخطيب بين عبد الله بن اعز ومالك بن اعز وكلاهما
بالعين المهملة والزاي وجعلهما ابن ماكولا في الاكمال واحدا وانه اختلف في اسمه على ابي اسحق فالله اعلم واما
حلام فهو بفتح الحاء المهملة وتشديد اللام واخره ميم كذا ذكره الخطيب تبعا لابن ابي حاتم واما البخاري فانه
ذكره في التاريخ الكبير حلاب اخره باء موحدة ونسبه ابن ابي حاتم الى الخطا في كتاب جمع فيه اوهامه في التاريخ
وقال انما هو حلام اي بالميم واما مشنج والد سمعان فهو بضم الميم وفتح الشين المعجمة وفتح النون المشددة
واخره جيم قولـــه قد خرج البخاري في صحيحه حديث جماعة ليس لهم غير راو واحد منهم مرداس
الاسلمي لم يرو عنه غير قيس بن ابي حازم وكذلك خرج مسلم حديث قوم لا راوي عنهم غير واحد منهـــم ربيعة
بن كعب الاسلمي لم يرو عنه غير ابي سلمة بن عبد الرحمن وذلك مصير منهما الى ان الراوي قد يخرج عن كونه مجهولا مردودا
برواية واحد عنه الى اخر كلامه وقد اعترض احد هـــــا انه قد اعترض عليه النووي بان مرداسا وربيعة
صحابيان والصحابة كلهم عدول فلـــــا لا شك ان الصحابة الذين ثبتت صحبتهم كلهم عدول ولكن الثاني فيه

انه هل تثبت الصحبة برواية واحد عنه ام لا تثبت الا برواية اثنين عنه هذا محل نظر واختلاف بين اهل العلم والحق
انه ان كان معروفا بذكره في الغزوات او فيمن وفد من الصحابة او نحو ذلك فانه تثبت صحبته وان لم يرو عنه الا راو واحد
واذا عرف ذلك فان مرداسا من اهل الشجرة وربيعة من اهل الصفة فلا يضرهما انفراد راو واحد عن كل منهما
على تقدير صحة ذلك وقد ذكر المصنف في النوع التاسع والاربعين عن ابن عبد البر انه قال كل من لم يرو عنه
الا رجل واحد فهو عندهم مجهول الا ان يكون رجلا مشهورا في غير حمل العلم كاشتهار مالك بن دينار بالزهد
وعمرو بن معدي كرب بالنجدة انتهى فشهرة هذين بالصحبة عند اهل الحديث اكثر في الثقة لكونهما صحابيين
من اشتهار مالك وعمرو والله اعلم الامر الثـــاني ان النووي تابع المصنف في مختصره وفي شرح مسلم ايضا
على تفرد ابي سلمة عن ربيعة وتفرد قيس عن مرداس وتبع المصنف في ذلك ابا عبد الله الحاكم فانه كذلك قال
في علوم الحديث وتبع الحاكم في ذلك مسلم بن الحجاج فانه كذا قال في كتاب الوحدان له وليس ذلك بجيد بالنسبة
الى ربيعة فقد روى عنه ايضا نعيم بن عبد الله المجمر وحنظلة بن علي وابو عمران الجوني وذكر الحافظ ابو الحجاج
المزي انه روى عنه ايضا محمد بن عمرو بن عطاء وليس ذلك بصحيح انما روى محمد بن عمرو عن نعيم المجمر عنه كذا رواه احمد في
مسنده والطبراني في المعجم الكبير اللهم الا ان يكون محمد بن عمرو وقد ارسل عنه واسقط نعيما فالله اعلم واما
مرداس فقد ذكر الحافظ ابو الحجاج المزي في التهذيب انه روى عنه ايضا زياد بن علاقة وتبعه عليه الذهبي
في مختصره وهو وهم منهما فيما احسب ان الذي روى عنه زياد بن علاقة انما هو مرداس بن عروة صحابي اخر والذي
روى عنه قيس هو مرداس بن مالك الاسلمي وهذا مما لا اعلم فيه خلافا وممن ذكره كذلك البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي
حاتم في الجرح والتعديل وابن حبان في الصحابة وابو عبد الله بن منده في معرفة الصحابة والطبراني في المعجم الكبير وابو
عمر بن عبد البر في الاستيعاب وابن قانع في معجم الصحابة وغيرهم وانما نبهت على ذلك وان كان ما ذكره ابن الصلاح شيخنا
بالنسبة الى ان مرداس صحابي السلامة من يضعف على كلام المزي بذلك لجلالته والله اعلم الامر الثالــث انا اذا
ذكره م على ما قاله النووي ان هذا لا يؤثر في الصحابة فينبغي ان يمثل بمن خرج له البخاري او مسلم من غير الصحابة ولم يرو عنه
الا راو واحد وقد جمعتهم في جزء مفرد فمنهم عند البخاري جويرية بن قدامة تفرد عنه ابو جمرة نصر بن
عمران الضبعي وكذلك زيد بن رباح المدني تفرد عنه مالك وكذلك الوليد بن عبد الرحمن الجارودي تفرد عنه
ابنه المنذر بن الوليد ومن ذلك عند مسلم جابر بن اسمعيل الحضرمي تفرد عنه عبد الله بن وهب وكذلك
خباب صاحب المقصورة تفرد عنه عامر بن سعد والله اعلم وسنبين ذلك مزيدا ان شاء الله حيث ذكره المصنف في
النوع التاسع والاربعين ان شاء الله تعالى قولـــه اختلفوا في قبول رواية المبتدع الذي لا
يكفر في بدعته الى اخر كلامه وقد قيد المصنف الخلاف بغير من يكفر ببدعته مع ان الخلاف ثابت فيه ايضا فقال
صاحب المحصول الحق انه ان اعتقد حرمة الكذب قبلنا روايته والا فلا وذهب القاضي ابو بكر الى رد روايته
مطلقا وحكاه الامدي عن الاكثرين وبه جزم ابن الحاجب قولـــه وعزى بعضهم هذا الى الشافعي اي اذا

المصنف بعضهم الحافظ أبا بكر الخطيب فإنه عزاه للشافعي في كتاب الكفاية **قوله** وحكى بعض أصحاب الشافعي
رضي الله عنه خلافا بين أصحابه في قبول رواية المبتدع إذا لم يدع إلى بدعته وقال أما إذا كان داعية إلى بدعته فلا
خلاف بينهم في عدم قبول روايته ثم حكى عن ابن حبان أنه لا يعلم خلافا في أنه لا يجوز الاحتجاج بالداعية انتهى قلت
وابن حبان الذي حكى المصنف كلامه قد حكى أيضا الاتفاق على الاحتجاج بغير الداعية فعلى هذا لا يكون في المسألة خلاف
بين أئمة الحديث فقال ابن حبان في تاريخ الثقات في ترجمة جعفر بن سليمان الضُّبَعي ليس بين أهل الحديث من أئمتنا خلاف أن
الصدوق المتقن إذا كان فيه بدعة ولم يكن يدعو إليها أن الاحتجاج بأخباره جائز فإذا دعا إلى بدعته سقط الاحتجاج
بأخباره وفيما حكاه ابن حبان من الاتفاق نظر فإنه روي عن مالك رد روايتهم مطلقا كما قال الخطيب في الكفاية ⊙
قوله فإن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة وفي الصحيحين كثير من أحاديثهم في الشواهد
والأصول انتهى وقد اعترض عليه بأنهما احتجا أيضا بالدعاة فاحتج البخاري بعمران بن حطان وهو من دعاة الشراة
واحتج الشيخان بعبد الحميد الحماني وكان داعية إلى الإرجاء كما قال أبو داود انتهى والجواب قال أبو داود ليس
في أهل الأهواء أصح حديثا من الخوارج ثم ذكر عمران بن حطان وأبا حسان الأعرج ولم يحتج مسلم بعبد الحميد الحماني
إنما أخرج له في المقدمة وقد وثقه ابن معين **قوله** التائب من الكذب في حديث الناس وغيره من أسباب الفسق
تقبل روايته إلا التائب من الكذب متعمدا في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وأطلق الإمام أبو بكر
الصيرفي الشافعي فيما وجدت له في شرحه لرسالة الشافعي فقال كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب
وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبة تظهر إلى آخر كلامه فذكر المصنف أن أبا بكر الصيرفي أطلق الكذب أي لم يخصه بالكذب
في الحديث ثم دليل قوله من أهل النقل وقد قيده بالمحدث فيما رأيته في كتابه المسمى بالدلائل والأعلام فقال وليس
يطعن على المحدث إلا أن يقول تعمدت الكذب فهو كاذب في الأول ولا يقبل خبره بعد ذلك **قوله**
ومثاله حديث سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نكحت
المرأة بغير إذن وليها فنكاحها باطل الحديث لأن ابن جريج قال لقيت الزهري فسألته عن هذا الحديث فلم يعرفه
انتهى وقد اعترض عليه بأن في رواية الترمذي فسألته عنه فأنكره والجواب أن الترمذي لم يروه
وإنما ذكره بغير إسناد والمعروف في كتب المصنفين في العلل فلم يعرفه كما ذكر المصنف ومع هذا فلا يصح
هذا عن ابن جريج لا بهذا اللفظ ولا بهذا اللفظ فقط بل معلول من طريقه بطرق ذلك في رد الحديث أما كون الترمذي لم يوصل
إسناده فإنه رواه معلقا عن أبي عمر عن بشر بن المفضل عن ابن جريج عن سليمان بن موسى ثم قال وقد تكلم بعض أهل
الحديث في حديث الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن جريج ثم لقيت الزهري فسألته فأنكره
فضعفوا هذا الحديث من أجل هذا انتهى وأما كونه معروفا في كتب العلل باللفظ الذي ذكره المصنف فهكذا
هو في تاريخ عباس الدوري عن ابن معين وفي العلل لأحمد وأما كونه لا يصح عن ابن جريج فروينا في السنن الكبرى
للبيهقي بالسند الصحيح إلى أبي حاتم الرازي قال سمعت أحمد بن حنبل يقول وذكر عنده أن ابن علية يذكر حديث ابن

والظاهر الصحيح الا ان اراد بالكذب في الحديث

جريج لا نكاح إلا بولي قال ابن جريج فلقيت الزهري فسألته عنه فلم يعرفه وأثنى على سليمان بن موسى فقال أحمد
إن ابن جريج له كتب مدونة وليس هذا في كتبه يعني حكاية ابن علية عن ابن جريج وروينا في سنن البيهقي أيضا
بإسناده الصحيح إلى عباس الدوري سمعت يحيى بن معين يقول في حديث لا نكاح إلا بولي الذي يرويه ابن جريج
قلت إن ابن علية يقول قال ابن جريج فسألت عنه الزهري فقال لست أحفظه فقال يحيى بن معين ليس يقول
هذا إلا ابن علية وإنما عرض ابن علية كتب ابن جريج على عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد فأصلحها له وروينا
في السنن للبيهقي أيضا بسنده الصحيح إلى جعفر الطيالسي سمعت يحيى بن معين يقول رواية ابن جريج عن الزهري أنه أنكر
معرفة حديث سليمان بن موسى فقال لم يذكره عن ابن جريج غير ابن علية وإنما سمع ابن علية من ابن جريج سماعا ليس
بذاك إنما صحح كتبه على كتب عبد المجيد بن عبد العزيز وضعف يحيى بن معين رواية إسماعيل عن ابن جريج جدا وقد
ذكر الترمذي في جامعه كلام يحيى هذا الأخير عقب موصل الإسناد فقال وذكر عن يحيى بن معين إلى آخره ولم
يتصل الإسناد عند البيهقي وهذا أدل دليل على أن المراد بقوله فأنكره أي أنه قال ما أعرفه كما حكاه المصنف
فإنه قال في هذه الرواية الأخيرة إنه أنكر معرفة حديث سليمان بن موسى وليس بين العبارتين إذا اختلاف كما أنكره
من اعترض بذلك على المصنف والله أعلم **قوله** والصحيح ما عليه الجمهور لأن المروي عنه بصدد
السهو والنسيان انتهى وقد اعترض عليه بأن الراوي أيضا معرض للسهو والنسيان فينبغي أن يتهاترا
ويسقط في ترجيح أحدهما من خارج والجواب أن الراوي مثبت جازم والمروي عنه ليس بناف وقوعه
بل غير ذاكر فقدم المثبت عليه والله أعلم **قوله** ولأجل أن الإنسان معرض للنسيان كره من كره من العلماء
الرواية عن الأحياء منهم الشافعي قال لابن عبد الحكم إياك والرواية عن الأحياء انتهى وقد اعترض عليه بأن الشافعي
إنما نهى عن الرواية عن الأحياء لاحتمال أن يتغير المروي عنه عن الثقة والعدالة بطارئ يطرأ عليه يقتضي رد حديثه
المتقدم كما تقدم في ذلك من كذب في الحديث أنه تسقط جميع حديثه المتقدم ويكون ذلك الراوي قد روى عنه في تصنيف
لا يمكن روايته عن غير ثقة وإنما يؤمن ذلك بموته على ثقته وعدالته فلذلك كره الشافعي الرواية عن الحي
والجواب أن هذا احتمال ونظر غير سواء لما أراده الشافعي رضي الله عنه وقد بين الشافعي مراده
بذلك كما رواه البيهقي في المدخل بإسناده إلى الشافعي أنه قال لا تحدث عن حي فإن الحي لا يؤمن عليه النسيان
قاله لابن عبد الحكم حين روى عن الشافعي حكاية فأنكرها ثم ذكرها وما قاله الشافعي رحمه الله سبقه إليه الشعبي
ومعمر فروى الخطيب في الكفاية بإسناده إلى الشعبي أنه قال لابن عون لا تحدثني عن الأحياء وبإسناده إلى معمر
أنه قال لعبد الرزاق إن قدرت أن لا تحدث عن رجل حي فافعل وقد فهم الخطيب من ذلك ما فهمه المصنف
فقال في الكفاية ولأجل أن النسيان غير مأمون على الإنسان فيبادر إلى جحود ما روي عنه وتكذيب الراوي له
كره من كره من العلماء التحدث عن الأحياء ثم ذكر قول الشعبي ومعمر والشافعي رضي الله عنهم **قوله**
وروي عن ابن المبارك وأحمد بن حنبل والحميدي وغيرهم أن من غلط في حديث وبين له غلطه فلم يرجع عنه وأصر

على رواية ذلك الحديث سمعت رواياته ولم يكتب عنه قال الشيخ وفي هذا نظر وهو غير مستنكر اذ الظاهر ان ذلك منه
على جهة العناد او نحو ذلك انتهى وما ذكره المصنف بحثا قد نص عليه ابو حاتم بن حبان فقال ان من بين له خطاؤه وعلم
فلم يرجع عنه وتمادى في ذلك كان كذابا بعلم صحيح فقيد ابن حبان ذلك بكونه علم خطاه وانما يكون عنادا اذا علم
الحق وطالعه وقيد ايضا بعض المتاخرين ذلك بان يكون الذي بين له غلطه عالما عند المبين له اما اذا كان ليس بهذه
المثابة عنده فلا حرج اذا **قوله** اما الفاظ التعديل فعلى مراتب الاولى قال ابن ابي حاتم اذا قيل للواحد
انه ثقة او متقن فهو ممن يحتج به انتهى اقتصر المصنف بحكاية ابن ابي حاتم على ان هذه الدرجة الاولى وكذا قال الحافظ
ابو بكر الخطيب ان اعلى العبارات ارفع العبارات ان يقال حجة او ثقة انتهى وقد زاد الحافظ ابو عبد الله الذهبي في مقدمة
كتابه ميزان الاعتدال درجة قبل هذه هي ارفع منها وهي ان يكرر لفظ التوثيق المذكور في الدرجة الاولى اما باللفظ
بعينه كقولهم ثقة ثقة او مع مخالفة اللفظ الاول كقولهم ثقة ثبت او ثقة حجة او نحو ذلك وهو كلام صحيح لان
التاكيد الحاصل بالتكرار لا بد ان يكون له مزية على الكلام الخالي عن التاكيد والله اعلم **قوله** ثبت وكذا
اذا قيل ثبت او حجة انتهى وقد اعترض عليه بان قوله ثبت ذكره ابن ابي حاتم فلا زيادة عليه اذا انتهى قلت
والذي في بعض النسخ الصحيحة من كتاب ابن ابي حاتم الاقتصار على ما نقله المصنف عنه كما تقدم ليس فيه ذكر ثبت وفي بعض النسخ فاذا
قيل للواحد انه ثقة او متقن ثبت فهو ممن يحتج بحديثه هكذا في النسخ منه او متقن ثبت لم ينقل فيه او ثبت والله اعلم
قوله الثانية قال ابن ابي حاتم اذا قيل انه صدوق او محله الصدق او لا باس به فهو ممن يكتب حديثه وينظر
فيه انتهى سوى ابن ابي حاتم بين قولهم صدوق وبين قولهم محله الصدق فجعلهما في درجة وتبعه المصنف وجعل صاحب
الميزان قولهم محله الصدق في الدرجة التي تلي قولهم صدوق والله اعلم **قوله** حكاية عن عبد الرحمن
بن مهدي انه قال الثقة شعبة وسفيان انتهى وقد اعترض عليه بان الذي في كتاب الخطيب وغيره الثقة شعبة
ومسعر ولم يذكر سفيان انتهى والجواب ان المصنف لم يحك ذلك عن الخطيب ولم يتعين كونه في كتاب
الخطيب هكذا لاحتمال انه من النساخ فليس غلط المصنف باولى من تغليطهم على ان المشهور عن ابن مهدي ما ذكره المصنف
هكذا حكاه عمرو بن علي الفلاس وكذا رواه ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وكذلك ذكره الحافظ ابو الحجاج المزي في
تهذيب الكمال في ترجمة ابي خلدة ونقل في ترجمة مسعر من رواية الفلاس ايضا عن ابن مهدي الثقة شعبة ومسعر
وعلى هذا فلعله سمع عنه من رواية الفلاس المنقولة في هذه الرواية ان احمد بن حنبل سأله عن ابي خلدة قال الثقة شعبة
وسفيان ومسعر فاقتصر الفلاس على النقل مرة ذكر شعبة ومرة ذكر مسعرا والله اعلم **قوله**
ومما لم يشرحه ابن ابي حاتم وغيره من الالفاظ المستعملة في هذا الباب قولهم فلان قد روى الناس عنه فلان وسط
فلان مقارب الحديث الى اخر كلامه وفيه امور احدها ان المصنف ذكر هنا الفاظا للتوثيق والفاظا
للتجريح لم يميز بينها وقال لم يشرحه ابن ابي حاتم وغيره لم يشرحوها واراد بكونهم لم يشرحوها انهم لم يبينوا الفاظ التوثيق
في اي رتبة هي من الثانية او الثالثة مثلا وكذلك الفاظ التجريح لم يبينوا في اي مرتبة هي ولكن المراد انهم لم يبينوا

في اي مرتبة هي من الفاظ التوثيق او التجريح فان هذا الامر لا يخفى على اهل الحديث واذا كان كذلك فقد رايت ان اذكر كل لفظ
منها في اي رتبة هو ليعرف منزلة الراوي به فاقول الالفاظ التي هي للتوثيق من هذه الالفاظ التي جمع
عليها المصنف اربعة الفاظ وهي قولهم فلان روى عنه الناس وفلان وسط وفلان مقارب الحديث وفلان ما
اعلم به باسا وهذه الالفاظ الاربعة من الرتبة الرابعة وهي الاخيرة من الفاظ التوثيق واما بقية الالفاظ
التي ذكرها هنا فانها من الفاظ الجرح وهي سبعة الفاظ من الرتبة الاولى وهي الين الفاظ قوله فلان ليس بذاك
وفلان ليس بذاك القوي وفلان فيه ضعف وفلان في حديثه ضعف ومن الدرجة الثانية وهي اشد في الجرح
من التي قبلها قوله فلان لا يحتج به فلان مضطرب الحديث ومن الدرجة الثالثة وهي اشد من التي قبلها قوله
فلان لا شيء فهذا ما ذكره المصنف هنا مع اختلاف مراتبه وذكر فيها ايضا فلان مجهول وقد تقدم ذكر المجهول
في الموضع الذي ذكره المصنف وانه على ثلاثة اقسام فاغنى ذلك عن ذكره هنا الامر الثاني ان قوله
مقارب الحديث ضبط في الاصول الصحيحة المسموعة على المصنف بكسر الراء وكذا ضبطه الشيخ محيي الدين النووي
في مختصره وقد اعترض بعض المتاخرين بان ابن السيد حكى فيه الوجهين الكسر والفتح وان اللفظين حينئذ
لا يستويان لان كسر الراء من الفاظ التعديل وفتحها من الفاظ التجريح انتهى وهذا الاعتراض والدعوى ليسا
صحيحين بل الوجهان فتح الراء وكسرها معروفان وقد حكاهما ابن العربي في شرح الترمذي وهما على كل
حال من الفاظ التوثيق وقد ضبط ايضا في النسخ الصحيحة عن البخاري بالوجهين وممن ذكره من الفاظ التوثيق
الحافظ ابو عبد الله الذهبي في مقدمة الميزان وكان المعترض فهم من فتح الراء ان الشيء المقارب هو الرديء
وهذا انما هو من العامة وليس هذا الشيء معروفا في اللغة وانما هو في الفاظ العوام وانما هو على الوجهين من قوله
سددوا وقاربوا فمن كسر قال ان معناه ان حديثه مقارب لحديث غيره ومن فتح قال معناه ان حديثه يقاربه
حديث غيره ومادة فاعل تقتضي المشاركة الا في مواضع قليلة والله اعلم واعلم ان ابن سيده حكى في المحكم في الرجل
المقارب الذي ليس بنفيس فقال ورجل مقارب ومتاع مقارب ليس بنفيس وقال بعضهم دين مقارب بالكسر
ومتاع مقارب بالفتح هذه عبارته في المحكم فلم يحك الفتح الا في المتاع واما الجوهري فجعل الكسر للشيء وقال
ولا تقل مقارب اي بالفتح الامر الثالث ان المصنف اهمل من الفاظ التوثيق والجرح الفاظا زادها على
ابن ابي حاتم واثبت ان اذكر منها ما حضرني ليعرف ونضبط فاما الفاظ التوثيق من الرتبة الثانية على
مقتضى عمل المصنف فقولهم فلان مأمون فلان خيار وهذان من الرتبة الثالثة على مقتضى عمل الذهبي فجعله
اعلى الدرجات تكرار التوثيق كما تقدم ومن الرتبة الرابعة او الثالثة قولهم فلان الى الصدق ما هو فلان جيد
الحديث فلان حسن الحديث وفلان صويلح وفلان صدوق ان شاء الله وفلان ارجو انه لا باس به واما
الفاظ التجريح من الرتبة الاولى وهي الين الفاظ التجريح قولهم فلان فيه مقال وفلان ضعف وفلان يعرف وينكر
وفلان ليس بالمتين او ليس بحجة او ليس بعمدة او ليس بالمرضي وفلان للضعف ما هو وفيه خلف وطعنوا

فيه وتكلموا فيه ومن الرتبة الثانية وهي اشد من الاولى فلان رواه فلان ضعفوه فلان منكر الحديث ومن الرتبة الثالثة
وهي اشد منها قولهم فلان ضعيف جدا فلان واه بمرة فلان لا يساوي شيا فلان مطرح وطرحوا حديثه وارم
به ورد حديثه ومن الرتبة الرابعة فلان متهم بالكذب وهالك وليس بثقة ولا بحجة وفيه نظر وسكتوا
عنه وهاتان العبارتان يقولهما البخاري فيمن تركوا حديثه ومن الرتبة الخامسة ولم يذكرها المصنف فلان
وضاع فلان دجال ولهم الفاظ اخر تستدل بها علينا والله اعلم **النوع الرابع والعشرون**
معرفة كيفية سماع الحديث **قوله** وقد بلغنا عن ابراهيم بن سعيد الجوهري قال رايت
صبيا ابن اربع سنين قد حمل الى المامون قد قرا القران ونظر في الراي غير انه اذا جاع يبكي انتهى احترز في التعبير عن
هذه الحكاية بقوله بلغنا ولم يجزم بنقلها فقد رايت بعض الائمة من شيوخنا استبعد صحتها ويقول على تقدير
وقوعها لم يكن ابن اربع سنين وانما كان ضئيل الخلقة فظن صغره والذي يحمل على الظن عدم صحتها ويقول على
وقد رواها الخطيب باسناده في الكفاية وفي اسنادها احمد بن كامل القاضي قال فيه الدارقطني كان متساهلا
ربما حدث من حفظه بما ليس عنده في كتابه واهلكه العجب فانه كان يختار ولا يضع لاحد من العلماء الائمة اصلا
وقال صاحب الميزان كان يعتمد على حفظه فيهم **قوله** اذا كان اصل الشيخ عند القراءة عند غيره الى
ان قال وان كان الشيخ لا يحفظ ما يقرا عليه فهذا مما اختلفوا فيه فراى بعض ائمة الاصول ان هذا سماع غير
صحيح والمختار ان ذلك صحيح انتهى هذا الذي ابهم المصنف ذكره هو امام الحرمين فانه اختار ذلك وحكى القاضي
عياض ايضا ان القاضي ابا بكر الباقلاني تردد فيه قال واكثر ميله الى المنع انتهى ووهم السلفي هذا الاختلاف
لا تعلق الخلاف على الحمل بخلاف ما قاله فانه ذكر ما حاصله ان الطالب اذا اراد ان يقرا على شيخ شيا من سماعه هل يجب
ان يريه سماعه في ذلك الجزء ام يكفي اعلام الطالب الثقة الشيخ ان هذا الجزء سماعه على فلان فقال السلفي هما
سيان على هذا عهدنا علماءنا عن اخرهم قال ولم يزل الحفاظ قديما وحديثا يخرجون للشيوخ من الاصول
فتصير تلك الفروع بعد المقابلة اصولا وهل كانت الاصول اولا الا فروعا انتهى **قوله** كان
شك في شي عنده انه من قبيل حدثنا او اخبرنا او من قبيل حدثني او اخبرني لتردد في انه كان عند التحمل
والسماع وحده او مع غيره فيحتمل ان يقول ليقل حدثني او اخبرني لان عدم غيره هو الاصل انتهى سوى
المصنف رحمه الله بين الشك في انه هل سمع من لفظ الشيخ وحده او كان معه غيره يسمع وبين مسالة ما اذا شك
هل قرا هو بنفسه على الشيخ او سمع عليه بقراءة غيره وما قاله ظاهر في المسالة الاولى واما المسالة الثانية
فانه يتحقق فيها سماع نفسه ويشك هل قرا بنفسه ام لا والاصل انه لم يقرا هو اذا انشا على ما ذكره
المصنف تبعا للحاكم ان القارئ يقول اخبرني سوا اسمع بقراءته معه غيره ام لا اما اذا قلنا على الجزم بان دقيق
العيد في الاقتراح من ان القارئ اذا كان معه غيره يقول اخبرنا فيتجه حينيذ ان يقال الاصل عدم الزائد الذي
ذكره ابن الصلاح هو الذي قاله عبد الله بن وهب وابو عبد الله الحاكم وهو المشهور والله اعلم والاحسن فيما اذا

شك

وقد ... ثم ... (marginal note, partly legible)

شك هو واسمعته او سمع بقراءة غيره ما حكاه الخطيب في الكفاية عن البرقاني انه ربما شك في الحديث هل قراه
هو او قرئ وهو يسمع فيقول فيه قرانا على فلان وانه يسوغ انا لم يتبين الصيغة فيما قراه بنفسه وفيما
سمعه بقراءة غيره والله اعلم **قوله** ليس له فيما يجده في الكتب المولفة من روايات من تقدمه ان يبدل في
نفس الكتاب ما قيل فيه اخبرنا بحدثنا ونحو ذلك وان كان في اقامة احدهما مقام الاخر خلاف وتفصيل سبق لاحتمال
ان يكون من قال ذلك ممن لا يرى التسوية بينهما ولو وجدت من ذلك اسنادا عرفت من مذهب رجاله التسوية بينهما
فاقامة احدهما مقام الاخر من باب تجويز الرواية بالمعنى وذلك وان كان فيه خلاف معروف فالذي نراه الامتناع
من اجراء مثله في ابدال ما وضع في الكتب المصنفة والجوامع المجموعة على ما سنذكره ان شاء الله تعالى وما
ذكره ابو بكر الخطيب في كتابه من اجراء الخلاف في هذا محمول عندنا على ما يسمعه الطالب من لفظ المحدث غير موضوع
في كتاب مولف والله اعلم انتهى وفيه امران احدهما ان ما اجازه المصنف قد ضعفه ابن دقيق العيد
في الاقتراح فقال ومما وقع في اصطلاح المتاخرين انه اذا روى كتاب مصنف بسنده وتسابيط بسنده تصرفوا
في اسماء الرواة وقلبوها على انواع الى ان يصلوا الى المصنف فاذا وصلوا اليه تبعوا لفظه من غير تغيير قال
وهذا يحتاج فيه الى الاول ثم قال والبحث الثاني الذي اصطلحوا عليه من عدم التغيير للالفاظ بعد وصولهم
الى المصنف ينبغي ان ينظر فيه هل هو على سبيل الوجوب او هو اصطلاح على سبيل الاولى قال وفي كلام بعضهم
ما يشير الى انه ممتنع لانه وان كان له الرواية بالمعنى فليس له تغيير التصنيف قال وهذا كلام فيه ضعف قال
واقل ما فيه انه يقتضي تجويز هذا فيما ينقل من المصنفات المتقدمة الى اجزائنا وتخاريجنا فانه ليس تغييرا
التصنيف المتقدم وليس هذا جاريا على الاصطلاح فان الاصطلاح على ان لا تغير الالفاظ بعد الانتهاء الى
الكتب المصنفة سوا رويناها فيها او نقلناها منها وما ذكره من انه يقتضي تجويزه فيما ينقل من المصنفات
المتقدمة الى اجزائنا وتخاريجنا ليس حتما بل اخر كلام ابن الصلاح يشعر انه اذا نقل حديثا من كتاب وعزي اليه
لا يجوز فيه الابدال سوا نقلناه في تاليف لنا او لغيرنا والله اعلم الامر الثاني ان تعليل المصنف المنع
باحتمال ان يكون من قال ذلك ممن لا يرى التسوية بين اخبرنا وحدثنا ليس بجيد من حيث ان الحكم لا يختلف في الجواز والمنع
بان يكون الشيخ يرى الاجازة سماعا او السماع جائزا وقد صرح اهل الحديث بذلك في مواضع منها ان يكون الشيخ يرى
جواز اطلاق حدثنا واخبرنا في الاجازة واذن للطالب ان يقول ذلك اذا روى عنه بالاجازة فانه لا يجوز ذلك للطالب وان
اذن له الشيخ وقد صرح به المصنف كما سياتي وكذلك ايضا لم يشترطوا في جواز الرواية بالمعنى ان لا يكون في الاداء
من يمنع ذلك كان شيخا بل جوزوا الرواية بالمعنى بشروط ليس منها هذا **قوله** قلت قد كان كثير من الاكابر
المحدثين يعظم الجمع في مجالسهم جدا حتى ربما بلغ الوفا مولفة ويبلغهم المستملون فيكتبون عنهم بواسطة تبليغ
المستملين فاجاز غير واحد لهم رواية ذلك عن المملي ثم قال وابى اخرون ذلك ثم قال قلت الاول ليس هو بعيد انتهى
اطلق المصنف حكاية الخلاف من غير تقييد بكون المملي يسمع لفظ المستملي ام لا والصواب التقييد بما ذكرناه

بلغ ... شهاب الدين ... العسقلاني ... (marginal note, partly legible)

فان كان الشيخ صحيح السمع بحيث يسمع لفظ المستملي الذي يملي عليه فالسماع صحيح ويجوز له ان يرويه عن المملي دون ذكر الواسطة قال وسمع على الشيخ بقراءة غيره قال العراقي والمستملي واحد وان كان لا يسمع الشيخ بل يسمع المستمع لفظ المستملي فانه لا يسوغ لمن لم يسمع لفظ الشيخ ان يرويه عنه الا بواسطة المستملي او المبلّغ له عن الشيخ او المفهم للسامع ما لم يبلغه جاءت في الصحيحين من رواية عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون اثنا عشر اميرا فقال كلمة لم اسمعها فقال ابي انه قال كلهم من قريش لفظ البخاري وقال مسلم ثم تكلم بكلمة خفيت علي فسألت ابي ماذا قال فقال كلهم من قريش فلم يرو جابر بن سمرة الكلمة التي خفيت عليه الا بواسطة ابيه ويمكن ان يستدل للقائلين بالجواز بما رواه مسلم في صحيحه من رواية عامر بن سعد بن ابي وقاص قال كتبت الى جابر بن سمرة مع غلامي نافع ان اخبرني بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكتب الي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم جمعة عشية رجم الاسلمي قال لا يزال الدين قائما حتى تقوم الساعة او يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش فلم يسقط جابر بن سمرة الكلمة التي لم يسمعها من النبي صلى الله عليه وسلم وقد يجاب عنه بامور احدها انه يحتمل ان بعض الرواة ادرجه وفصلها الجمهور وهم عبد الملك بن عمير والشعبي وحصين وسماك بن حرب ووصله عامر الثاني انه قد اتفق الشيخان على رواية الفصل وانفرد مسلم برواية الوصل والثالث ان رواية الجمهور سماع لهم من جابر بن سمرة ورواية عامر بن سعد كتابة ليست متصلة بالسماع والرابع ان الارسال جائز خصوصا ارسال الصحابة عن بعضهم فان الصحابة كلهم عدول ولهذا كانت مراسيلهم حجة خلافا للاستاذ ابي اسحاق الاسفرايني لان الصحابة قد يروون عن التابعين والله اعلم ۝

النوع الثالث من انواع الاجازة ان يجيز لغير معين بوصف العموم **قوله** ولم نر ولم نسمع عن احد ممن يقتدى به انه استعمل هذه الاجازة فروى بها ولا عن الشرذمة المستأخرة الذين سوغوها والاجازة في اصلها ضعف وتزداد بهذا التوسع والاسترسال ضعفا كثيرا لا ينبغي احتماله والله اعلم انتهى وفيه امور احدها انه اعترض على المصنف بان الظاهر من كلامه تصحيحها جواز الرواية بها وهذا يقتضي صحتها واي فائدة لها غير الرواية بها انتهى ولا يحسن هذا الاعتراض على المصنف فانه انما انكر ان يكون رأى او سمع عن احد انه استعملها وروى بها ولا يلزم من ترك استعمالهم الرواية بها عدم صحتها الا لاستغنائهم عنها بالسماع او اختيارا للخروج من خلاف منع الرواية بها الامر الثاني ان ما رجحه المصنف من عدم صحتها قاله جمهور المتأخرين وصححه النووي في الروضة من زياداته فقال الاصح جوازها انتهى وممن اجازها ابو الفضل احمد بن الحسن بن خيرون البغدادي وابو الوليد بن رشد من ائمة المالكية وابو طاهر السلفي وطائفة آخرون جمعهم الحافظ ابو جعفر محمد بن الحسين بن ابي البدر الكاتب البغدادي في جزء كبير رتبه على حروف المعجم للتيسير ورجحه ايضا ابو عمرو بن الحاجب من ائمة المالكية الاصوليين الامر الثالث ان المصنف ذكر انه لم ير ولم يسمع ان احدا ممن يقتدى به روى بها وقد احتج من وقع عنده ما

انهى الله

انتهى اليه وسمع هذا القدر وروى بها بعض الائمة المتقدمين على ابن الصلاح فالحافظ ابي بكر محمد بن خير بن عمر الأموي بفتح الهمزة الاشبيلي خال ابي القاسم السهيلي فروى في برنامجه المشهور بالاجازة العامة وحدث بها من الحفاظ المتأخرين الحافظ ابو محمد عبد المؤمن بن خلف الدمياطي باجازته العامة من المؤيد الطوسي وسمع بها الحفاظ ابو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي وابو عبد الله محمد بن احمد الذهبي وابو محمد القاسم بن محمد البرزالي على الركن الطاوسي باجازته العامة من ابي جعفر الصيدلاني وغيره وقرأ بها شيخنا الحافظ ابو سعيد العلائي على ابي العباس احمد بن نعمة باجازته العامة من داود بن معمر بن الفاخر وبالجملة ففي النفس من الرواية بها شيء والاحتياط ترك الرواية بها والله اعلم **قوله** فان كان ذلك مقيدا بوصف حاصر او نحوه فهو الى الجواز اقرب انتهى تقدم ان المصنف اختار عدم صحة الاجازة العامة وقال في هذه الصورة ومثلها انها اقرب الى الجواز فلم يظهر من كلامه في هذه الصورة المنع او الصحة والصحيح في هذه الصورة الصحة فقد قال القاضي عياض في كتاب الالماع ما احسبهم اختلفوا في جوازه ممن تصح عنه الاجازة ولا رأيت منعه لاحد لانه محصور موصوف كقوله لاولاد فلان او اخوة فلان **النوع الرابع** من انواع الاجازة الاجازة للمجهول او بالمجهول **قوله** فان اجاز لمن يشاء الرواية عنه فهذا اولى بالجواز من حيث ان مقتضى كل اجازة تفويض الرواية بها الى مشيئة المجاز له فكان هذا مع كونه بصيغة التعليق تصريحا بما يقتضيه الاطلاق وحكاية للحال لا تعليقا في الحقيقة ولهذا اجاز بعض ائمة الشافعيين في البيع بعتك هذا العبد ان شئت فقبل فقول قلت انتهى ولم يبين المصنف ايضا الصحيح في هذه الصورة بل جعلها اولى بالجواز والصحيح فيها عدم الصحة وقياس المصنف لهذه الصورة على نحو بعض الائمة قول القائل بعتك هذا العبد ان شئت ليس بجيد والفرق بين المسألتين ان المبتاع معين في مسألة البيع والشخص المجاز مبهم في مسألة الاجازة وانما وزان مسألة البيع ان يقول اجزت لك ان تروي عني ان شئت الرواية عني فان الاظهر الاقوى في هذه الصورة الجواز كما دل كلام المصنف بعد ذلك في مسألة البيع التي قاس عليها المصنف مسألة الاجازة وجهان حكاهما الرافعي وقال الاظهر منهما انه ينعقد

القسم الرابع من اقسام طرق تحمل الحديث وتلقيه **المناولة** **قوله** قال الحاكم في هذا العرض اي عرض المناولة اما فقهاء الاسلام الذين افتوا في الحلال والحرام فانهم لم يروه سماعا وبه قال الاوزاعي والشافعي والبويطي والمزني وابو حنيفة وسفيان الثوري الى آخر كلامه اعترض على المصنف بذكر ابي حنيفة مع المذكورين فان من عند ابا حنيفة لا يرى صحة المناولة وانها دون السماع واما ابو حنيفة فلا يرى صحتها اصلا كما ذكره صاحب القنية فقال اذا اعطاه المحدث الكتاب واجاز له ما فيه ولم يسمع ذلك ولم يعرفه فعند ابي حنيفة ومحمد لا يجوز روايته وعند ابي يوسف يجوز انتهى قلت لم يكن صاحب القنية في نقله عن ابي حنيفة لعدم الصحة بكونه لم يسمعه فقط بل زاد على ذلك بقوله ولم يعرفه فان كان الضمير في يعرفه عائدا على المجاز وهو الظاهر لسبق الضمائر فمقتضاه انه اذا عرف المجاز ما اجيز له انه يصح بخلاف ما ذكر المعترض انه لا يرى

صحتها اصلا وان كان الضمير يعود على الشيخ المجيز فقد ذكر المصنف بعد هذا ان الشيخ اذا لم ينظر فيه ويحقق
روايته لجميعه لا يجوز ولا يصح ثم استثنى ما اذا كان الطالب موثوقا بخبره فانه يجوز الاعتماد عليه انتهى
وهذه الصورة لا يوافق على صحتها ابو حنيفة ولا بد ان يكون الشيخ حافظا لحديثه او متمسكا بالاصل وهو
الذي صححه امام الحرمين كما تقدم من الملقن الامدي النقل عن ابي حنيفة وابي يوسف ان الاجازة غير صحيحة والله اعلم تعالى م
ويجوز ان يكون ابو حنيفة وابو يوسف انما يمنعان صحة الاجازة الخالية عن المناولة فقد حكى القاضي عياض في
كتاب الالماع عن كافة اهل النقل والاداء والتحقيق من اهل النظر القول بالصحة المناولة المقرونة بالاجازة
القسم الثامن الوجادة: قوله روينا عن المعافى عن ان المولدين فرعوا قولهم وجادة فيما اخذ
من العلم من صحيفة من غير سماع ولا اجازة ولا مناولة من تفريق العرب بين مصادر وجد للتمييز بين المعاني المختلفة يعني
قولهم وجد ضالته وجدانا ومطلوبه وجودا وفي الغضب موجدة وفي الغنى وُجدا وفي الحب وَجدا الى
ذكر المصنف خمسة مصادر مسموعة لوجد باختلاف معانيه وبقي عليه ثلثة مصادر احدها جِدة في الغضب
وفي الغنى ايضا وفي المطلوب ايضا والثاني إجدان بكسر الهمزة في الضالة وفي المطلوب ايضا حكاها
صاحب المحكم واقتصر المصنف في كل معنى من المعاني المذكورة على مصدر واحد وقد تقدم ان للضالة مصدر
اخر وهو إجدان وللمطلوب خمسة مصادر اخر ومنه جدة كما تقدم ووَجْد بالفتح ووُجْد بالضم ووِجدان
واجدان وللغضب ثلثة مصادر اخر وَجْد بالفتح وجِدة ووِجدان كما تقدم وللغنى مصدران اخران وِجد
بالكسر ايضا وجِدة قوله مثال الوجادة ان يقف على كتاب شخص فيه احاديث يرويها بخطه ولم يلقه
اولقيه ولكن لم يسمع منه ذلك الذي وجده بخطه ولا له منه اجازة ولا نحوها الى اخر كلامه قوله
اشتراط المصنف في الوجادة ان لا يكون لذلك الشيخ الذي وجد الموجود بخطه له اجازة لا ينبغي عنه
ولا لازم بل لو القاضي عياض في كتاب الالماع في حد الوجادة وجرت عادة اهل الحديث باستعمال
الوجادة مع الاجازة فيقول احدهم وجدت بخط فلان واجازه لي وقال المصنف انما ارادوا بالوجادة الخالية
عن الاجازة هل هي تتنزل صحيح في الرواية ام لا وحكى الخلاف فيه والله اعلم النوع الخامس
والعشرون في كتابة الحديث قوله يستحب في الالفاظ المشكلة ان يكرر ضبطها بان يضبطها
في متن الكتاب ثم يكتبها قبالة ذلك في الحاشية مفردة مضبوطة انتهى اقتصر المصنف على ذكر كتابة اللفظة
المشكلة في الحاشية مفردة مضبوطة ولم يتعرض لتقطيع حروفها وهو نافع وبه اولى اهل الضبط وفائدته
ظهور شكل الحرف بكتابته مفردا كالنون والياء اذا وقعت في اول الكلمة او في وسطها ونقله ابن دقيق
العيد في الاقتراح عن اهل الاتقان فقال ومن عادة المتقنين ان يبالغوا في ايضاح المشكل فيفرقوا حروف
الكلمة في الحاشية ويضبطوها حرفا حرفا قوله وتبين الناس في ضبطها اي الحروف المهملة
فمنهم من يقلب النقط فيجعل النقط الذي فوق المعجمات تحت ما يشاكلها من المهملات فينقط تحت الراء

والصاد

والصاد والطاء والعين ونحوها من المهملات انتهى اطلق المصنف في هذه العلامة قلب النقط العلوية في
المعجمات الى اسفل المهملات وتبع في ذلك القاضي عياض ولا بد من استثناء الحاء المهملة لانها لو نقطت من
اسفل صارت جيما قوله ومنهم من يجعل علامة الاهمال مثل ما هو موجود في كثير من الكتب القديمة ولا
يفطن له كثيرون كعلامة من يجعل فوق الحرف المهمل خطا صغيرا انتهى اقتصر المصنف في هذه العلامة على جعل
خط صغير فوق الحرف المهمل وترك فيه زيادة ذكرها القاضي عياض في الالماع فحكى عن بعض اهل المشرق انه
يجعل فوق الحرف المهمل خطا صغيرا يشبه النبرة فحذف المصنف منه ذكر النبرة والمصنف انما اخذ ضبط
الحروف المهملة بهذه العلامات من الالماع للقاضي عياض واذا كان كذلك فحذفه لقوله يشبه النبرة يخرج
هذه العلامة عن ضبطها فان النبرة هي الهمزة كما قال الجوهري وصاحب المحكم ومقتضى كلام المصنف انها
كالهمزة لا كالفتحة والله اعلم قوله يكره في مثل عبد الله بن فلان ان يكتب عبد في اخر سطر
والباقي في اول السطر الاخر الى اخر كلامه اقتصر المصنف في هذا على الكراهة والذي ذكره الخطيب في كتاب
الجامع امتناع ذلك فانه روى فيه عن ابي عبد الله بن بطة انه قال هذا كله غلط قبيح فيجب على الكاتب ان يتوقاه
ويتأمله ويتحفظ منه قال الخطيب وهذا الذي ذكره ابو عبد الله صحيح فيجب اجتنابه انتهى واقتصر ابن دقيق
العيد في الاقتراح على جعل ذلك من الاداب لا من الواجبات والله اعلم قوله وروينا عن الشافعي
الامام وعن يحيى بن ابي كثير قالا من كتب ولم يعارض كمن دخل الخلاء ولم يستنج انتهى هكذا ذكر المصنف عن الشافعي
وانما هو معروف عن الاوزاعي وعن يحيى بن ابي كثير وقد رواه عن الاوزاعي ابو عمر بن عبد البر في كتاب جامع بيان
العلم من رواية بقية عن الاوزاعي ومن طريق ابن عبد البر رواه القاضي عياض في كتاب الالماع باسناده ومنه
اخذه المصنف كثيرا وكانه سبق قلمه من الاوزاعي الى الشافعي واما قوله يحيى بن ابي كثير فقد رواه ابن عبد البر
ايضا والخطيب في كتاب الكفاية وفي كتاب الجامع من رواية ابان بن يزيد عن يحيى بن ابي كثير ولم ار لهذا ذكرا عن
الشافعي في شيء من الكتب المصنفة في علوم الحديث ولا في شيء من مناقب الشافعي والله اعلم قوله
وليت لانها لما كانت على كلام فيه خلل اشبهت الضبة التي تجعل على كسر او خلل فاستعير لها اسمها ومثل ذلك
غير مستنكر في باب الاستعارات انتهى قوله وفي هذا نظر ويبعد من حيث ان ضبة القدح وضعت
جبرا للكسر والضبة على المكتوب ليست جابرة وانما جعلت علامة على المكان المختل وجه المشبه انه فهي
بصورة الباب اشبه كما تقدم نقل المصنف له عن ابي القاسم ابن الافليلي وقد حكاه ابو القاسم هذا عن شيوخه
من اهل الادب كما وجدته في كلامه وحكاه القاضي عياض في الالماع فقال عن اهل المغرب بدل قوله من اهل
الادب والمذكور في كلام ابي القاسم ما ذكرته والله اعلم قوله ويسمى ذلك الشق ايضا انتهى الشق
بفتح الشين المعجمة وتشديد القاف وهذا الاصطلاح لا يعرفه اهل المشرق ولم يذكره الخطيب في الجامع ولا
في الكفاية وهو اصطلاح لاهل الغرب وذكره القاضي عياض في الالماع ومن اخذه المصنف وكانه ماخوذ من

طالع شرح الشهاب العسقلاني
[illegible]

الشق وهو الصدع او من شق العصا وهو التفرق وكانه فرق بين الكلمة الزائدة وبين ما قبلها وبعدها من الصحيح الثابت المعرب عليها والله اعلم ويوجد في بعض نسخ علوم الحديث النشق بزيادة نون مفتوحه في اوله وسكون الشين فان لم يكن تصحيفا وتحريفا من النساخ فكانه ماخوذ من نشق الظبي في حبالته اذا علق فيها لكونه ابطال لحركة الكلمة واعمالها لجعلها في صورة وثاق يمنعها من التصرف والله اعلم النوع السادس والعشرون قوله اذا سمع كتابا ثم اراد روايته من نسخة ليس فيها سماعه ولا هي مقابلة بنسخة سماعه غير انه سمع منها على شيخه لم يجز له ذلك قطع به الامام ابو نصر بن الصباغ الفقيه فيما بلغنا عنه الى اخر كلامه وقد اعترض عليه بانه ذكر في النوع الذي قبله ان الخطيب والاسفرايني جوز الرواية من كتاب لم يقابل اصلا ولم يذكره الشيخ بل اقره انتهى قوله الصورة التي تقدمت هي فيما اذا نقل كتابه من الاصل فان الخطيب شرط في جواز ذلك ان يكون نسخته نقلت من الاصل وان يبين عند الروايه انه لم يعارض وزاد ابن الصلاح على ذلك اشتراطا اخر وهو ان يكون ناقل النسخة من الاصل غير سقيم النقل بل صحيح النقل قليل السقط واما الصورة التي في هذا النوع فان الراوي ليس سماعه على تقدم موافقتها للاصل وقد اشار المصنف هنا الى التعليل بذلك فقال اذ لا يؤمن ان يكون فيها زوائد ليست في نسخة سماعه والله اعلم قوله جرت العادة بحذف قال ونحوه فيما بين رجال الاسناد خطا ولا بد من ذكره حال القراءة لفظا انتهى هكذا اقال المصنف هنا انه لا بد من النطق بقال لفظا ومقتضاه انه لا يصح السماع بدونها وطالب المصنف ذلك في الفتاوى بانه سئل فيما اذا ترك القارئ قال فقال هذا خطأ من فاعله والاظهر انه لا يبطل السماع به لان حذف القول جائز اختصارا جاء به القران العظيم وكذا اقال النووي في التقريب والتيسير تركها خطأ والظاهر صحة السماع قوله الظاهر انه لا يجوز تغيير النبي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا بالعكس وان جازت الرواية بالمعنى فان شرط ذلك ان لا يختلف المعنى والمعنى في هذا مختلف انتهى وفيه نظر من حيث ان المعنى لا يختلف في نسبته الحديث لقائله باي وصف وصف به بعد تعريفه بالنبي او رسول الله صلى الله عليه وسلم او نحو ذلك وان اختلف مدلول لفظ النبي والرسول فليس المقصود هنا بيان وصفه انما المراد تعريف القائل باي وصف عرف به واشتهر واما ما استدل به بعض من احتج لما قال ابن الصلاح على منع ذلك من حديث البراء بن عازب في الصحيح من علمه صلى الله عليه وسلم ما يدعو به عند النوم امنت بكتابك الذي انزلت ونبيك الذي ارسلت فقال البراء استذكرهن ورسولك الذي ارسلت فقال صلى الله عليه وسلم لا قل ونبيك الذي ارسلت فليس فيه حجة على منع ذلك في الرواية لان الفاظ الاذكار توقيفيه في تعيين اللفظ وتقدير الثواب وربما كان في اللفظ سر ليس في الاخر ولو يرادفه ولعله اراد الجمع بين وصفه بالنبوة والرسالة في موضع واحد ولا جرم ان النووي قال الصواب جوازه لانه لا يختلف به هنا معنى والله اعلم قوله اذا سمع بعض حديث من شيخ وبعضه من شيخ اخر فخلطه ولم يميزه وعزى الحديث جملة اليهما مبينا ان عن احدهما بعضه وعن الاخر بعضه فذلك جائز كفعل الزهري في حديث الافك فدهم قال وغير

جابز

جائز لاحد بعد اختلاط ذلك ان يسقط ذكر احد الراويين ويروي الحديث عن الاخر وحده الى اخر كلامه وقد اعترض عليه بان البخاري اسقط ذكر احد شيخيه او شيوخه في مثل هذه الصورة واقتصر على ذكر شيخ واحد فقال في كتاب الرقاق من صحيحه في باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وتخليهم من الدنيا حدثني ابو نعيم بنحو من نصف هذا الحديث ثنا عمر بن ذر ثنا مجاهد ان ابا هريرة كان يقول الله الذي لا اله الا هو ان كنت لاعتمد بكبدي على الارض من الجوع الحديث انتهى والجواب ان المسح اعاهوا اسقاط بعض شيوخه وايراد جميع الحديث عن بعضهم لانه حينئذ يكون قد حدث عن المذكور ببعض ما لم يسمعه منه فاما اذا بين انه لم يسمع الا بعض الحديث كما فعل البخاري هنا فليس بممتنع وقد بين البخاري في موضع اخر من صحيحه القدر الذي سمعه من ابي نعيم من هذا الحديث او بعض ما سمعه منه فقال في باب الاستئذان حدثنا ابو نعيم ثنا عمر بن ذر ح وحدثنا محمد بن مقاتل قال ثنا عبد الله ثنا عمر بن ذر ثنا مجاهد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد لبنا في قدح فقال ابا هر الحق اهل الصفة فادعهم الي قال فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا فاذن لهم فدخلوا انتهى فهذا هو بعض حديث ابي نعيم الذي ذكره في الرقاق واما بقية الحديث فيحتمل ان البخاري اخذه من كتاب ابي نعيم وجادة او اجازة له او سمعه من شيخ اخر غير ابي نعيم اما محمد بن مقاتل الذي روى عنه في الاسناد بعضه او غيره ولم يبين ذلك بل اقتصر على اتصال بعض الحديث من غير بيان واللازم من قطعه منه الا وهي محتملة لانها غير متصلة بالسماع الا القطعة التي صرح البخاري في الاستئذان باتصالها والله اعلم النوع السابع والعشرون قوله واما ان يسمع الاملا المستملي فليس يستفيد بذلك الجواز رواية عن المملي مطلقا من غير بيان للحال فيه وفي هذا كلام قد تقدم في النوع الرابع والعشرين انتهى والذي قدمه هناك انه حكى هناك قولين احدهما الجواز والثاني المنع وقال ان الاول بعيد فاقتضى كلامه هناك رجحان الامتناع والصواب كما قدمته هناك ان الرواية على المملي يسمع لفظ المستملي بحكم المستملي حكم القاري على الشيخ يجوز لسامع المستملي ان يرويه عن المملي لكن لا يجوز ان يقول سمعت ولا اخبرني ولا املا انما يجوز ذلك لمن سمع لفظ المملي ويجوز ان يقول ثنا فلان ويطلق ذلك على الصحيح ويجوز ان يقيد ذلك بقوله قراءة عليه يحتمل ان يقال يجوز لان المستملي كالقاري على الشيخ ويحتمل ان لا يجوز ذلك لان موضوع المستملي تبليغ الفاظ الشيخ وليس قصده القراءة على الشيخ والاول اظهر كما قال تقدم هناك والله اعلم قوله او نسبه الى ان عرف بها كعلي بن منبه التمار وهو ابن امية ومنيه امه وقيل جدته ام ابيه انتهى رجح المصنف هنا ان منيه ام يعلى واقتصر في النوع السابع والخمسين على كونها جدته وحكاه عن الزبير بن بكار وانها جدته ام ابيه وما قاله الزبير هو الذي جزم به ابو نصر بن ماكولا ولكن قال ابن عبد البر نسبه الزبير الى انها ام يعلى والذي ذكره الطبري ورجحه ابو الحجاج المزي انها ام يعلى لا جدته فما رجحه المصنف هنا هو الراجح والله اعلم قوله واذا عزا الاسلام من غير مقابلته واتبعاه انتهى هكذا ذكر المصنف هنا انه لا غنى عن مقابلة الاملاء وتقدم في كلامه في النوع الخامس والعشرين الرجحيص

في الرواية يسمى عرضًا ومقابلة انتهى وظاهره يحتمل أن يكون كلامه هنا محمولًا على ما تقدم هناك ويحتمل أن يفرق
بين الشيخ من أصل السماع والشيخ من إملاء الشيخ حفظًا لأن الحفظ يخون وقد ذكر الشيخ عند المحاورة ضد ما يحتمله
تسبق إلى العطف والله أعلم وقوله يجزئ هو بكسر الجيم على المشهور وبه جزم الجوهري فقال جزأت الشيء بالكسر
تجزئة أي بعضته وفيه اسمي وهذا الذي قيد عن المصنف في حاشية علوم الحديث حين قرئ عليه والذي صدر
به صاحب المحكم كلامه الفتح فقال جزأ الكلام اقتطع وجزأ الوعد تجزئة جعله أجزاء قال وقد يقال جزّأ قال
ابن السكيت كان يجزئ وكان يجزئ فيهما جميعًا انتهى **النوع التاسع والعشرون قوله**
الثالث العلو بالنسبة إلى رواية الصحيحين أو أحدهما أو غيرهما من الكتب المعروفة ثم قال ثم اعلم أن هذا النوع من
العلو علو تابع لنزول إذ لولا نزول ذلك الإمام في إسناده لم تعل أنت في إسنادك إلى أن قال المصنف إن هذا
النوع من العلو علو تابع لنزول وليس كذلك على الإطلاق وإنما هو الغالب وقد يكون هذا النوع من العلو غير تابع
لنزول بل يكون عاليًا من حديث ذلك الإمام أيضًا مثاله حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه قال كان
على موسى يوم كلمه الله كساء صوف وجبة صوف الحديث رواه الترمذي عن علي بن حجر عن خلف بن خليفة عن حميد الأعرج
عن عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود وقد وقع لنا عاليًا بدرجتين من حديث أخبرنا به أبو الفتح محمد بن إبراهيم الميدومي
قال أنا أبو الفرج عبد اللطيف بن عبد المنعم الحراني ح وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الأنصاري
بقراءتي عليه بدمشق في الرحلة الأولى قال أنا أحمد بن عبد الدائم المقدسي قراءة عليه وأنا حاضر قالا أنا عبد المنعم
بن عبد الوهاب قال أنا علي بن أحمد بن محمد بن بيان قال أنا محمد بن محمد بن إبراهيم بن مخلد قال أنا إسماعيل بن محمد
الصفار قال ثنا الحسن بن عرفة ثنا خلف بن خليفة عن حميد الأعرج عن عبد الله بن الحارث عن عبد الله بن مسعود
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم كلم الله موسى عليه السلام كانت عليه جبة صوف وسراويل صوف وكساء
صوف وكمة صوف ونعلاه من جلد حمار غير ذكي فهذا الحديث بهذا الإسناد لا يقع لأحد في هذا الزمان
أعلى منه على وجه الدنيا من حيث العدد وهو علو مطلق ليس تابعًا للنزول فإنه عال للترمذي أيضًا فإن خلف
بن خليفة من التابعين وأعلى ما يقع للترمذي روايته عن أتباع التابعين وأما علو طريقنا فإن أصح ما شيخنا
أبا الفتح آخر من روى عن النجيب عبد اللطيف بالسماع والنجيب آخر من روى عن عبد المنعم بن كليب بالسماع وابن
كليب آخر من روى عن ابن بيان وابن بيان آخر من روى عن ابن مخلد وابن مخلد آخر من روى عن الصفار والصفار آخر
من روى عن ابن عرفة وابن عرفة آخر من روى عن خلف بن خليفة وخلف بن خليفة آخر من رأى الصحابة فهو علو مطلق
والله أعلم **النوع الموفي ثلاثين معرفة المشهور قوله** وكما بلغنا عن أحمد بن حنبل
رضي الله عنه أنه قال أربعة أحاديث تدور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأسواق ليس لها أصل من بشرني
بخروج آذار بشرته بالجنة ومن آذى ذميًا فأنا خصمه يوم القيامة ونحركم يوم صومكم وللسائل حق وإن جاء
على فرس انتهى ولا يصح هذا الكلام عن الإمام أحمد فإنه أخرج حديثًا منها في المسند وهو حديث للسائل حق وإن

جاء

محرر

جاء على فرس وقد ورد من حديث الحسين بن علي وأبيه علي وابن عباس والهرماس بن زياد أما حديث
الحسين بن علي بن أبي طالب فأخرجه أبو داود من رواية يعلى بن أبي يحيى عن فاطمة بنت الحسين عن حسين بن علي قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للسائل حق وإن جاء على فرس ورواه أحمد في مسنده عن وكيع وعبد الرحمن بن مهدي كلاهما
عن سفيان عن مصعب بن محمد عن يعلى بن أبي يحيى وهذا إسناد جيد وقد سكت عليه أبو داود فهو عنده صالح ويعلى
ذكره ابن حبان في الثقات وجهله أبو حاتم وباقي رجاله ثقات وأما حديث علي فأخرجه أبو داود أيضًا
من رواية زهير عن شيخ قال رأيت سفيان عنده عن فاطمة بنت حسين عن أبيها عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وأما
حديث ابن عباس فرواه ابن عدي في الكامل من رواية إبراهيم بن يزيد عن سليمان الأحول عن طاوس عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله أورده في ترجمة إبراهيم بن عبد السلام المكي المخزومي راويه عن إبراهيم بن يزيد وقال هذا معروف
يعني إبراهيم هذا عن إبراهيم بن يزيد سرقه ممن هو معروف به قال وإبراهيم بن عبد السلام في جملة الضعفاء المجهولين وأما
حديث الهرماس بن زياد فرواه الطبراني من رواية عثمان بن فائد عن عكرمة بن عمار عن الهرماس بن زياد
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وعثمان بن فائد ضعفه ابن معين والبخاري وابن حبان وغيرهم وكذلك
حديث من آذى ذميًا هو معروف بنحوه رواه أبو داود من رواية صفوان بن سليم عن عدة من أبناء أصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن آبائهم دنية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا من ظلم معاهدًا أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته
أو أخذ منه شيئًا بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة سكت عليه أبو داود أيضًا فهو عنده صالح وهو
كذلك فإن إسناده جيد وهو وإن كان فيه من لم يسم فإنهم عدة من أبناء الصحابة يبلغون حد التواتر الذي
لا يشترط فيه العدالة فقد رويناه في سنن البيهقي الكبرى فقال في روايته عن ثلاثين من أبناء أصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأما الحديثان الآخران فلا أصل لهما قال ابن الجوزي في الموضوعات وقد ذكر الحديثان أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من بشرني بخروج آذار بشرته بالجنة قال أحمد بن حنبل لا أصل له وروى الطبراني من رواية أبي شيبة
القاضي عن آدم بن علي عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هلك قوم إلا في آذار أبو شيبة قاضي
واسط اسمه إبراهيم بن عثمان وهو جد أبي بكر بن أبي شيبة كذبه شعبة وقال ابن معين ليس بثقة وقال أحمد فهو متفق على
ضعفه وروى الإمام أبو بكر محمد بن رمضان بن شاكر الزيات في كتاب له فيه أخبار عن مالك والشافعي وابن وهب
وابن عبد الحكم قال قال محمد بن عبد الله هو ابن عبد الحكم في الحديث الذي يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم صومكم
يوم نحركم قال هذا من حديث الكذابين **قوله** ومن المشهور الذي يذكره أهل الفقه وأصوله وأهل
الحديث لا يذكرونه باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص وإن كان الحافظ الخطيب قد ذكر في كلامه ما يشعر بأنه اتبع
فيه غير أهل الحديث ولعل ذلك لكونه لا تشمله صناعتهم ولا يكاد يوجد في رواياتهم فإنه عبارة عن الخبر الذي
يحصل العلم بصدقه ضرورة وقد اعترض عليه بأنه قد ذكره أبو عبد الله الحاكم وأبو محمد بن حزم وأبو
عمر بن عبد البر وغيرهم من أهل الحديث والجواب عن المصنف أنه إنما نفى عن أهل الحديث ذكره باسمه

ش روى له الترمذي وابن ماجه قال الذهبي في المغني ضعفه غير واحد

المتواتر

اهل الشرع بمعناه الخاص وهو لا المدلول وان لم تقع في كلامهم البحث عنه على عبارته من الاصوليون وانما تقع في
كلامهم انه تواتر عنه صلى الله عليه وسلم كذا وكذا وان الحديث الفلاني متواتر كقول ابن عبد البر في حديث المسح على
الخفين انه استفاض وتواتر وقد يريدون بالتواتر الاشتهار لا المعنى الذي فسر به الاصوليون والله اعلم
قوله ومن سئل عن ابراز مثال لذلك اعياه تطلبه وحديث انما الاعمال بالنيات ليس من ذلك
بسبيل وان نقله عدد التواتر وزيادة لان ذلك طرأ عليه في وسط اسناده ولم يوجد في اوائله على ما سبق
ذكره نعم حديث من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار نراه مثالا لذلك الى ان قال وذكر بعض الحفاظ انه
رواه عنه صلى الله عليه وسلم اثنان وستون نفسا من الصحابة وفيهم العشرة المشهود لهم بالجنة قال وليس في
الدنيا حديث اجتمع على روايته العشرة غيره ولا نعرف حديثا يروى عن اكثر من ستين نفسا من الصحابة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا هذا الحديث الواحد قال المصنف وبلغ بهم بعض اهل الحديث اكثر من هذا العدد انتهى وفيه
امور الاول انه قد اعترض عليه بان حديث الاعمال ذكر ابن منده ان جماعة من الصحابة رووه فبلغوا
العشرين قلت لم يبلغ بهم ابن منده هذا العدد وانما بلغ بهم ثمانية عشر فقط فذكر مجرد اسمائهم من غير رواية
لشيء منها ولا عزو لمن رواه وليس هو ابا عبد الله محمد بن اسحق بن منده وانما هو ابو القاسم عبد الرحمن ذكر ذلك في كتاب
له سماه المستخرج من كتب الناس للتذكرة فقال ومن رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير عمر بن الخطاب رضي الله عنه
علي بن ابي طالب وسعد بن ابي وقاص وابو سعيد الخدري وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس
وانس بن مالك وابو هريرة ومعاوية بن ابي سفيان وعتبة بن عبد السلمي وهلال بن سويد وعبادة بن الصامت وجابر بن
عبد الله وعقبة بن عامر وابو ذر الغفاري وعتبة بن النُدّر وعقبة بن مسلم فهكذا عد سبعة عشر غير عمر قلت
وفي المذكورين اثنان ليست لهما صحبة وهما هلال بن سويد وعقبة بن مسلم وقد ذكرهما ابن حبان في ثقات التابعين
فبقي منهم خمسة عشر غير عمر وبلغني ان الحافظ ابا الحجاج المزي سئل عن كلام ابن منده هذا فانكره واستبعده وقد
تتبعت احاديث المذكورين فوجدت اكثرها في مطلق النية لا بلفظ انما الاعمال بالنيات وفيها ما هو بهذا اللفظ
وقد رايت ان اذكرها مرجحا للسعاد حديث علي بن ابي طالب رواه ابن الاشعث في سننه والحافظ ابو محمد
بن اسحق الحاكمي في الاربعين العلوية من طريق اهل البيت بلفظ الاعمال بالنية وفي اسناده من لا يعرف وحديث
سعد بن ابي وقاص فانه اراد به قوله صلى الله عليه وسلم لسعد انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت فيها الحديث
رواه الائمة الستة وحديث ابي سعيد الخدري رواه الدارقطني في غرائب حديث مالك والخطابي في معالم
السنن بلفظ حديث عمر وحديث ابن مسعود رواه الطبراني في المعجم الكبير في قصة مهاجر ام قيس وهو حديث
غريب ورجاله ثقات ولاحمد في مسنده من حديث ابن مسعود ان اكثر شهداء امتي لاصحاب الفرش ورب قتيل بين الصفين الله اعلم
بنيته وحديث ابن عباس انه على النيات بلفظ لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وحديث انس بن مالك
رواه البيهقي في سننه بلفظ لا عمل لمن لا نية له وفي اسناده من لا يعرف وقد رواه ابن عساكر في جزء امالي له بلفظ حديث عمر

مزاوله

غيره صح

بن ابي يحيى عن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن انس وقال غريب جدا والمحفوظ حديث عمر ورواه في مسند الشهاب للقضاعي
من حديث انس بلفظ نية المؤمن خير من عمله وحديث ابي هريرة رواه في جزء من تخريج الرشيد العطار بلفظ حديث عمر وابن
ماجه من حديث ابي هريرة انما يبعث الناس على نياتهم وحديث معاوية رواه ابن ماجه بلفظ انما الاعمال كالوعاء
اذا طاب اسفله طاب اعلاه وحديث عبادة بن الصامت رواه النسائي بلفظ من غزا في سبيل الله وهو لا ينوي
الا عقالا فله ما نوى وحديث جابر بن عبد الله رواه ابن ماجه بلفظ يحشر الناس على نياتهم وحديث عقبة
بن عامر رواه اصحاب السنن بلفظ ان الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة فذكر وفيه وصانعه يحتسب في صنعته الاجر
وحديث ابي ذر رواه النسائي بلفظ من اتى فراشه وهو ينوي ان يقوم يصلي من الليل فغلبته عيناه حتى يصبح كتب
له ما نوى الحديث قلت وفي الباب مما لم يذكره ابن منده عن ابي الدرداء وسهل بن سعد والنواس بن سمعان
وابي موسى الاشعري وصهيب بن سنان وابي امامة الباهلي وزيد بن ثابت ورافع بن خديج وصفوان بن امية وغزية بن
الحارث او الحارث بن غزية وعائشة وام سلمة وام حبيبة وصفية بنت حيي فحديث ابي الدرداء رواه النسائي
وابن ماجه بلفظ حديث ابي ذر المتقدم وحديث سهل بن سعد رواه الطبراني في المعجم الكبير بلفظ نية المؤمن
خير من عمله وعمل المنافق خير من نيته وكل يعمل على نيته وحديث النواس بن سمعان رواه الطبراني ايضا
بلفظ نية المؤمن خير من عمله وحديث ابي موسى رواه ابو منصور الديلمي في مسند الفردوس بهذا اللفظ
وحديث صهيب رواه الطبراني في الكبير بلفظ ايما رجل تزوج امراة ينوي ان لا يعطيها من صداقها شيئا
مات يوم يموت وهو زان وايما رجل اشترى من رجل بيعا ينوي ان لا يعطيه من ثمنه شيئا مات يوم يموت وهو
خائن وحديث ابي امامة رواه الطبراني بلفظ من ادان دينا وهو ينوي ان يؤديه اداه الله عنه
يوم القيامة ومن ادان دينا وهو ينوي ان لا يؤديه الحديث وحديث زيد بن ثابت ورافع بن خديج رواه احمد
في مسنده في قصة لحديث ابي سعيد الخدري لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وقول مروان له كذبت وعنده زيد
بن ثابت ورافع بن خديج معه على السرير وان ابا سعيد قال لو شاء هذان لحدثاك فقالا صدق وحديث
غزية بن الحارث رواه الطبراني في الكبير بلفظ لا هجرة بعد الفتح انما هي ثلاث الجهاد والنية والحشر وحديث
عائشة رواه مسلم في قصة الجيش الذي يخسف بهم وفيه يبعثهم الله على نياتهم وحديث ام سلمة رواه مسلم
وابو داود بلفظ يبعثون على نياتهم وحديث ام حبيبة رواه الطبراني في المعجم الاوسط بلفظ يبعث كل
امرئ على نيته وحديث صفية رواه ابن ماجه بلفظ يبعثهم الله على ما في انفسهم الامر الثاني
ان ما حكاه المصنف عن بعض الحفاظ من انه رواه اثنان وستون صحابيا وفيهم العشرة قال المصنف ذكره وهو الحافظ ابو
الفرج ابن الجوزي فانه ذكر ذلك في النسخة الاولى من الموضوعات فذكر انه رواه احد وستون نفسا ثم روى بعد ذلك
باسناده عن ابي بكر محمد بن احمد بن عبد الوهاب الاسفرائيني انه ليس في الدنيا حديث اجتمع عليه العشرة غيره ثم قال
ابن الجوزي انه ما وقعت لنا رواية عبد الرحمن بن عوف الى الآن قال ولا اعرف حديثا رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

في الكبير صح

احد وستون صحابيا وعلى قول هذا الحافظ اثنان وستون الا هذا الحديث انتهى هكذا رايته في نسخة من الموضوعات بخط الحافظ زكي الدين عبد العظيم المنذري وهذه النسخة هي النسخة الاولى من الكتاب ثم زاد ابن الجوزي في الكتاب المذكور اشيا وهي النسخة الاخيرة فقال فيها رواه من الصحابة ثمانية وتسعون نفسا هكذا رايته في خط علي ولد المصنف من الموضوعات الامر الثالث ما ذكره الحافظ ابو بكر محمد بن احمد بن عبد الوهاب النيسابوري من انه لا يعرف حديث اجتمع عليه العشرة غيره واقره ابن الجوزي على ذلك وكذلك المصنف نافلا له عن بعض الحفاظ فيما اشتهر عليه من حديث ان حديث رفع اليدين في الصلاة بهذا الوصف وكذلك حديث المسح على الخفين فاما حديث رفع اليدين في الصلاة فذكر الحافظ ابو عبد الله الحاكم فيما نقل البيهقي عنه انه سمعه يقول لا نعلم سنة اتفق على روايتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلفا الاربعة ثم العشرة الذين شهد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة فمن بعدهم من اكابر الصحابة على تفرقهم في البلاد الشاسعة غير هذه السنة قال البيهقي وهو كما قال الشيخ ابو عبد الله رضي الله عنه فقد روي هذه السنة عن العشرة وغيرهم وكذلك ذكر ابو القاسم عبد الرحمن بن ابي عبد الله بن منده في كتاب المستخرج من كتب الناس للتذكرة واما حديث المسح على الخفين فذكر ابو القاسم بن منده في الكتاب المذكور انه رواه العشرة ايضا الامر الرابع قول ابن الجوزي انه لا يعرف حديث يروى عن اكثر من ستين من الصحابة الا حديث من كذب علي متعمدا يرد عليه حديث المسح على الخفين فقد ذكر ابو القاسم بن منده في كتاب المستخرج عدة من رواه من الصحابة فزادوا على الستين وذكر الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد في كتاب الامام عن ابن المنذر قال روينا عن الحسن انه قال حدثني سبعون من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمسح على الخفين الامر الخامس ما ذكره المصنف عن بعض اهل الحديث انه بلغ بالرواة لهذا العدد اي اكثر من اثنين وستين نفسا فقد جمع طرقه ابو القاسم الطبراني ومن المتاخرين الحافظ ابو الحجاج يوسف بن خليل في جزء وزاد فيه على هذا العدد وقد رايت عدة من روى من حديثه من الصحابة هكذا وهم يزيدون على السبعين ممن على الكذب **وهم** اسامة بن زيد وانس بن مالك واوس بن اوس والبراء بن عازب وبريدة بن الحصيب وجابر بن حابس وجابر بن عبد الله وحذيفة بن اسيد وحذيفة بن اليمان وخالد بن عرفطة ورافع بن خديج والزبير بن العوام وزيد بن ارقم وزيد بن ثابت والسائب بن يزيد وسعد بن المدحاس وسعد بن ابي وقاص وسعيد بن زيد وسفينة وسلمان بن خالد الخزاعي وسلمان الفارسي وسلمة بن الاكوع وصهيب بن سنان وطلحة بن عبيد الله وعبد الله بن ابي اوفى وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن زغب وقيل انه لا صحبة له وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن مسعود وعبد الرحمن بن عوف وعتبة بن غزوان وعثمان بن عفان والعرس بن عميرة وعفان بن حبيب وعقبة بن عامر وعلي بن ابي طالب وعمار بن ياسر وعمر بن الخطاب وعمران بن حصين وعمرو بن حريث وعمرو بن عبسة وعمرو بن عوف وعمرو بن مرة الجهني وقيس بن سعد بن عبادة وكعب بن قطبة ومعاذ بن جبل ومعاوية بن حيدة ومعاوية بن ابي سفيان والمغيرة بن شعبة والمنقع التميمي ونبيط بن شريط وواثلة بن الاسقع ويزيد بن اسد ويعلى بن مرة وابو امامة وابو بكر الصديق وابو الحمراء وابو

الامام

سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمه مهران وقيل رومان وقيل عيسى وقيل ... وكنيته ابو عبد الرحمن والاكثر احمد

ذكره الذهبي في التجريد ولم يحكم عليه فقال عبد الله بن زغب الايادي قال ابو زرعة الدمشقي له صحبة له حديث

ذر

ذر وابو رافع وابو رمثة وابو سعيد الخدري وابو عبيدة بن الجراح وابو قتادة وابو قرصافة وابو كبشة الانماري وابو موسى الاشعري وابو موسى الغافقي وابو ميمون الكردي وابو هريرة وابو العشراء الدارمي عن ابيه وابو مالك الاشجعي عن ابيه وعائشة وام ايمن وهولاء جملة وسبعون نفسا الصحيح من حديث نحو عشرين منهم اتفق الشيخان على اخراج احاديث اربعة منهم وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم بواحد وانما صح من حديث جماعة من العشرة والباقي اسانيدها ضعيفة ولا يمكن التواتر في شي من طرق هذا الحديث لانه يتعذر وجود ذلك في الطرفين والواسطة بل بعض طرقه الصحيحة انما هي افراد عن بعض رواتها وقد زاد بعضهم وقد زاد بعضهم في عدد هذا الحديث حتى بلغ المايه ولكنه ليس هذا المتن وانما هي احاديث في مطلق الكذب عليه كحديث من حدث عني بحديث وهو يرى انه كذب فهو احد الكاذبين ونحو ذلك فحذفتها انا لذلك لم اعدها في طرق الحديث وقد اخبرني بعض الحفاظ انه راى في كلام بعض الحفاظ ان رواته مايتان من الصحابة ثم رايته بعد ذلك في شرح مسلم للنووي ولعل هذا محمول على الاحاديث الواردة في مطلق الكذب لا هذا المتن بعينه والله اعلم الامر السادس في قول المصنف ان من سئل عن ابراز مثال للمتواتر اعياه تطلبه لم يذكر مثالا له الا حديث من كذب علي وقد وصف غيره من الائمة عدة احاديث بانها متواترة فمن ذلك احاديث حوض النبي صلى الله عليه وسلم ورد ذلك عن نيف وثلاثين صحابيا واوردها البيهقي في كتاب البعث والنشور وافرده الضياء المقدسي بالجمع قال القاضي عياض وحديثه متواتر بالنقل رواه خلائق من الصحابة فذكر جماعة من رواته ثم قال وفي بعض هذا ما يقتضي كون الحديث متواترا ومن ذلك احاديث الشفاعة فذكر القاضي عياض ايضا انه بلغ مجموعها التواتر ومن ذلك احاديث المسح على الخفين فقال ابن عبد البر رواه نحو اربعين من الصحابة واستفاض وتواتر وكذا قال ابن حزم في المحلى انه نقل تواترا يوجب العلم ومن ذلك احاديث النهي عن الصلاة في معاطن الابل قال ابن حزم في المحلى انه نقل تواترا يوجب العلم ومن ذلك احاديث النهي عن اتخاذ القبور مساجد قال ابن حزم انها متواترة ومن ذلك احاديث رفع اليدين في الصلاة للاحرام والركوع والرفع منه قال ابن حزم انها متواترة توجب يقين العلم ومن ذلك الاحاديث الواردة في قول المصلي ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد قال ابن حزم انها احاديث متواترة **النوع الحادي والثلاثون معرفة الغريب والعزيز قوله** وينقسم الغريب ايضا من وجه اخر فمنه ما هو غريب متنا واسنادا ومنه ما هو غريب اسنادا لا متنا قال ولا ارى هذا النوع ينعكس فلا يوجد اذا ما هو غريب متنا وليس غريبا اسنادا الا اذا اشتهر الحديث الفرد عمن تفرد به فرواه عنه عدد كثيرون فانه يصير غريبا مشهورا وغريبا متنا وغير غريب اسنادا لكن بالنظر الى احد طرفي الاسناد فان اسناده متصف بالغرابة في طرفه الاول متصف بالشهرة في طرفه الاخر كحديث انما الاعمال بالنيات انتهى واستبعد المصنف وجود حديث غريب متنا لا اسنادا الا بالنسبة الى طرفي الاسناد واثبت ابو الفتح اليعمري هذا القسم مطلقا من غير حمل له على ما ذكره المصنف فقال في شرح الترمذي الغريب على اقسام غريب سندا ومتنا ومتنا لا سندا وسندا لا متنا وغريب بعض السند

جاوز من

كذلك هم

فقط وعرف بعض المتن فعله إشارة إلى أنه أخذ ذلك من كلام محمد بن طاهر المقدسي فإنه قسم الغرائب والأفراد إلى خمسة أنواع فمنها أسانيد ومتون تفرد بها أهل بلد لا توجد إلا من روايتهم وسنن تفرد بالعمل بها أهل مصر لا تعمل بها في غير مصرهم ثم تكلم أبو الفتح على الأقسام التي ذكرها ابن طاهر إلى أن قال وأما النوع الخامس فيشتمل الغرائب كلها سندا ومتنا أو أحدهما دون الآخر قال وقد ذكر أبو محمد بن أبي حاتم بسنده له أن رجلا سأل مالكا عن تخليل أصابع الرجلين في الوضوء فقال له مالك إن شئت خلل وإن شئت لا تخلل وكان عبد الله بن وهب حاضرا فعجب من جواب مالك وذكر لمالك في ذلك حديثا بسنده مصري صحيح وزعم أنه معروف عندهم فاستعاد مالك الحديث واستعاد السائل فأمره بالتخليل هذا أو معناه انتهى كلامه والحديث المذكور رواه أبو داود ومن رواية ابن لهيعة عن يزيد بن عمرو المعافري عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن المستورد بن شداد قال الترمذي حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة انتهى وما تفرد به ابن لهيعة بل تابعه عليه الليث بن سعد وعمرو بن الحارث كما رواه ابن أبي حاتم عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب عن عمه عبد الله بن وهب عن الليث المذكورين وبحار المطابق لنوع سنده ابن أخي ابن وهب فقد زالت الغرابة عن الإسناد بمتابعة الليث وعمرو بن الحارث لابن لهيعة والمزي والله أعلم ويحتمل أن يريد بكونه غريب المزيد الإسناد أن يكون ذلك الإسناد مشهورا جادة لعدة من الأحاديث بأن يكونوا مشهورين برواية بعضهم عن بعض ويكون المتن غريبا لانفرادهم به والله أعلم

النوع الثالث والثلاثون معرفة المسلسل قوله ونوع الحاكم أبو عبد الله إلى ثمانية أنواع والذي ذكره فيها إنما هو صور وأمثلة ثمانية ولا انحصار لذلك فيها كما ذكرناه انتهى ـه لم يحصر الحاكم مطلق أنواع المسلسل في ثمانية أنواع وإنما ذكر أنواع المسلسل الدالة على الاتصال لا مطلق المسلسل ونظير ذلك بحروفها ونصه وعدنا فالأول المسلسل بسمعت والثاني المسلسل بقولهم قم فصب على يدي حتى أريك وضوء فلان والثالث المسلسل بما يدل على الاتصال من سمعت أو أخبرنا أو حدثنا وإن اختلفت ألفاظ الرواة في ألفاظ الأداء والرابع المسلسل بقولهم قال فلان لعلان أمر إلى بهذا أو قال يقول أمرني فلان والخامس المسلسل بالأخذ باللحية وقولهم آمنت بالقدر خيره وشره و والسادس المسلسل بقولهم وعدهن في يدي والسابع المسلسل بقولهم شهدت على فلان والثامن المسلسل بالتشبيك باليد قال الحاكم فهذه أنواع المسلسل من الأسانيد المتصلة التي لا يشوبها تدليس وآثار السماع بين الراويين ظاهرة انتهى فلم يذكر الحاكم من المسلسلات إلا ما دل على الاتصال دون استيعاب بقية المسلسلات نعم نبه على الحاكم على أنواع من المسلسلات الدالة على الاتصال لم يذكرها كالمسلسل بقوله أطعمنا وسقانا والمسلسل بقوله أضافنا على الأسودين التمر والماء والمسلسل بقوله أخذ فلان بيدي والمسلسل بالمصافحة والمسلسل بقص الأظفار يوم الخميس ونحو ذلك والله أعلم

النوع الرابع والثلاثون معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه قوله وهو عبارة عن رفع الشارع حكما منه متقدما بحكم منه متأخر فهذا حد وقع لنا سالم من اعتراضات واردة على غيره انتهى وهذا الذي حده به المصنف تبع فيه القاضي أبا بكر الباقلاني فإنه حده برفع الحكم واختاره الآمدي وابن الحاجب قال الحازمي وقد اعترض المتأخرون على ما حده به القاضي أنه الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب

المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتا مع تراخيه عنه قال الحازمي وهذا حد صحيح انتهى وقد اعترض عليه بأن التعبير برفع الحكم لا يدل على أن الحكم المتقدم لا يرتفع وأجيب عنه بأنه إنما المراد برفع الحكم قطع تعلقه بالمكلف واعترض صاحب المحصول أيضا على هذا الحد بأوجه أخرى في بعضها نظر ليس هذا موضع إيرادها **قوله** ومنها ما يعرف بقول الصحابي كما رواه الترمذي وغيره عن أبي بن كعب أنه قال كان الماء من الماء رخصة في أول الإسلام ثم نهي عنها وكما أخرجه النسائي عن جابر بن عبد الله قال كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار في أشباه لذلك انتهى أطلق المصنف أن النسخ يعرف بقول الصحابي لكن هل يكتفى بقوله هذا ناسخ أو هذا منسوخ أو لا بد من التصريح بأن هذا متأخر عن هذا والذي ذكره الأصوليون صاحب المحصول والآمدي وابن الحاجب أنه لا بد من إخباره بأن أحدهما متأخر ولا يكتفى بقوله هذا منسوخ لاحتمال أن يقوله عن اجتهاد وحكى الآمدي بأن ... وحكى صاحب المحصول عن الكرخي أنه يكفي إخباره بالنسخ إذ لولا ظهور النسخ فيه لم يطلقه وما ذهب إليه الكرخي هو الظاهر وفي عبارة الشافعي ما يقتضي الاكتفاء بذلك فإنه قال ولا يستدل على الناسخ والمنسوخ إلا بخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو بوقت يدل على أن أحدهما بعد الآخر أو بقول من سمع الحديث أو العامة هكذا رواه البيهقي في المدخل بإسناده إلى الشافعي فقوله أو بقول من سمع الحديث أراد به قول الصحابي مطلقا لا قوله هذا متأخر فقط لأن هذه الصورة قد دخلت في قوله أو بوقت يدل على أن أحدهما بعد الآخر والله أعلم

قوله ومنها ما يعرف بالإجماع كحديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة فإنه منسوخ عرف نسخه بانعقاد الإجماع على ترك العمل به انتهى وفيه أمور أحدها أنه ورد في الحديث نسخه فلا حاجة للاستدلال عليه بالإجماع أما المنسوخ فهو ما رواه أصحاب السنن الأربعة من حديث معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه ورواه أحمد في مسنده من حديث عبد الله بن عمرو وشرحبيل بن أوس وصحابي آخر لم يسم ورواه الطبراني من حديث جرير بن عبد الله والشريد بن أوس وأما الناسخ فهو ما رواه البزار في مسنده من رواية محمد بن إسحاق عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه قال فأتي بالنعمان قد شرب الرابعة فجلده ولم يقتله فكان ذلك ناسخا للقتل قال البزار لا نعلم أحدا حدث به إلا ابن إسحاق وذكر الترمذي تعليقا أن حديث ابن إسحاق قال وكذلك روى الزهري عن قبيصة بن ذؤيب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا قال فرفع القتل وكانت رخصة انتهى وقبيصة ذكره ابن عبد البر في الصحابة وقال ولد في أول سنة من الهجرة وقيل ولد عام الفتح قال ويقال إنه أتي به النبي صلى الله عليه وسلم فدعا له انتهى والصحيح أنه ولد عام الفتح الثاني أن دعوى الإجماع في هذا الشيء بعيد وإن كان الترمذي قد سبق إلى ذلك فقال في العلل التي في آخر الجامع جميع ما في هذا الكتاب معمول به وقد أخذ به بعض أهل العلم ما خلا حديثين فذكر منهما حديث إذا شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه قال النووي في شرح مسلم وهو كما قال فهو حديث منسوخ دل الإجماع على نسخه وفيما

قالوا ونظر فقد روى احمد بن حنبل في مسنده عن عبد الله بن عمرو انه قال ائتوني برجل قد شرب الخمر في الرابعة فلكم علي
ان اقتله وحكى ايضا عن الحسن البصري وهو قول ابن حزم فلا اجماع اذا وان قلنا ان خلاف اهل الظاهر لا ينقدح في الاجماع
على احد القولين بعد ما تحقق اجماع الصحابة والتابعين والله اعلم انتهى ____ اذ المختار ان الخلاف في قتل شارب
الخمر في الرابعة موجود فينبغي ان يمثل بما قال انهم اجمعوا على ترك العمل به فنقول ____ روى ابو عيسى الترمذي
من حديث جابر قال حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فكنا نلبي عن النساء ونرمي عن الصبيان قال الترمذي بعد تخريجه
هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه قال وقد اجمع اهل العلم ان المرأة لا يلبي عنها غيرها هي التي تلبي عن
نفسها فهذا حديث قد اجمعوا على ترك العمل به وهو في كتاب الترمذي فكان ينبغي له ان يستثنيه في العلل حين
استثنى الحديثين المتقدمين والجواب ____ عن الترمذي من وجهين احدهما ان الحديث قد قال ببعضه بعض
اهل العلم وهو الرمي عن الصبيان فلم يجمع على ترك العمل بجميع الحديث والوجه الثاني ان هذا الحديث قد اختلف
في لفظه على ابن نمير فرواه الترمذي عن محمد بن اسمعيل الواسطي عنه هكذا ورواه ابو بكر بن ابي شيبة عن ابن نمير بلفظ
حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا النساء والصبيان فلبينا عن الصبيان ورمينا عنهم هكذا رواه ابن ابي
شيبة في المصنف ومن طريقه رواه ابن ماجه في سننه قال ابو الحسن ابن القطان وهذا اولى بالصواب واشبه بها
واذا ترجح ان لفظ رواية الترمذي غلط فلا ان يقول لحجر لا يحكم على الحديث بالنسخ عند ترك العمل به اجماعا الا اذا
علم صحته وقد اشار الى ذلك الفقيه ابو بكر الصيرفي في كتاب الدلائل عند الكلام على تعارض حديثين فقال فان اجمع
على ابطال حكم احدهما فاحدهما منسوخ او غلط والاخر ثابت فيمكن حمل كلام الصيرفي على ما اذا لم يثبت الحديث
الذي اجمع على ترك العمل به فان الحكم عليه بالنسخ فرع عن ثبوته ويمكن حمل كلامه على ما اذا كان صحيحا ايضا وهو خبر
احاد واجمعوا على ترك العمل به فلا يتعين المصير الى النسخ لاحتمال وجود الغلط من رواته فهو حينئذ اما منسوخ او
غلط والله اعلم الوجه الثالث ان الحافظ محب الدين الطبري في كتاب القرى حمل لفظ رواية الترمذي في هذا الحديث
على ان المراد رفع الصوت بالتلبية لا مطلق التلبية وان فيه استعمال المجاز بحمله عن النساء لاجل جهر الرجال بالتلبية
عن استحبابه في حق النساء فكان الرجال يلبون لا عن النساء وفيه نظر وبعد والله اعلم **النوع السادس**
والثلاثون معرفة مختلف الحديث قوله والترجيح بكثرة الرواة او بصفاتهم في خمسين وجها من
وجوه الترجيحات فاكثر ولتفصيلها موضع اخر غير ذا اي اقتصر المصنف على هذا المقدار من وجوه الترجيح وتبع
في ذلك الحازمي فانه قال في كتاب الاعتبار في الناسخ والمنسوخ ووجوه الترجيحات كثيرة انا اذكر معظمها فذكر منها
خمسين ثم قال فهذا القدر كاف في ذكر الترجيحات وثم وجوه كثيرة اضربنا عن ذكرها كيلا يطول به هذا المختصر انتهى
كلام الحازمي ووجوه الترجيحات تزيد على المائة وقد رأيت عدها مختصرا فابدأ بالخمسين التي عدها الحازمي ثم اسرد
بقيتها على الولاء فمن الاول ____ كثرة الرواة الثاني كون احد الراويين اتقن واحفظ الثالث كونه متفقا
على عدالته **الرابع** كونه بالغا حالة التحمل **الخامس** كون سماعه تحديثا والاخر عرضا **السادس** كون احدهما سماعا او

عرضا

عرضا والاخر كتابة او وجادة او مناولة **السابع** كونه مباشرا لما رواه **الثامن** كونه صاحب القصة **التاسع** كونه
احسن سياقا واستقصاء **العاشر** كونه اقرب مكانا من النبي صلى الله عليه وسلم حالة تحمله **الحادي عشر** كونه اكثر ملازمة لشيخه
الثاني عشر كونه سمع من مشايخ بلده **الثالث عشر** كون احد الحديثين له مخارج **الرابع عشر** كون اسناده حجازيا
الخامس عشر كون رواته من بلد لا يرضون التدليس **السادس عشر** دلالة الالفاظ على الاتصال كسمعت وحدثنا **السابع**
عشر كونه مشاهدا لشيخه عند الاخذ **الثامن عشر** كون الحديث لم يختلف فيه **التاسع عشر** كون راويه لم
يضطرب لفظه **العشرون** كون الحديث متفقا على رفعه **الحادي والعشرون** كونه متفقا على اتصاله **الثاني والعشرون**
كون راويه لا يجيز الرواية بالمعنى **الثالث والعشرون** كونه فقيها **الرابع والعشرون** كونه صاحب كتاب يرجع اليه **الخامس**
والعشرون كون احد الحديثين نصا وقولا والاخر ينسب اليه استدلالا واجتهادا **السادس والعشرون** كون القول
تقارنه الفعل **السابع والعشرون** كونه موافقا لظاهر القرآن **الثامن والعشرون** كونه موافقا لسنة اخرى
التاسع والعشرون كونه موافقا للقياس **الثلاثون** كونه معه حديث اخر مرسل او منقطع **الحادي**
والثلاثون كونه عمل به الخلفاء الراشدون **الثاني والثلاثون** كونه معه عمل الامة **الثالث والثلاثون** كون ما تضمنه من
الحكم منطوقا **الرابع والثلاثون** كونه مستقلا لا يحتاج الى اضمار **الخامس والثلاثون** كون حكمه مقرونا بصفة
والاخر بالاسم **السادس والثلاثون** كونه مقرونا بتفسير الراوي **السابع والثلاثون** كون احدهما قولا والاخر فعلا
فيرجح القول **الثامن والثلاثون** كونه لم يدخله التخصيص **التاسع والثلاثون** كونه غير مشعر بنوع قدح في الصحابة
الاربعون كونه مطلقا والاخر ورد على سبب **الحادي والاربعون** كون الاشتقاق يدل عليه دون الاخر **الثاني**
والاربعون كون احد الخصمين قائلا بالخبرين **الثالث والاربعون** كون احد الحديثين فيه زيادة لم تكن في الاخر **الرابع والاربعون**
كونه فيه احتياط للفرض وبراءة الذمة **الخامس والاربعون** كون احد الحديثين له نظير متفق على حكمه **السادس والاربعون**
كونه يدل على التحريم والاخر على الاباحة **السابع والاربعون** كونه يثبت حكما موافقا لما قبل الشرع فقيل هو اولى وقيل
مساويا **الثامن والاربعون** كون احد الخبرين مسقطا للحد فقيل هو اولى وقيل لا ترجيح **التاسع والاربعون**
كونه اثباتا يتضمن النقل عن حكم العقل والاخر نفيا يتضمن الاقرار على حكم العقل **الخمسون** كون الحديث في
الاقضية وراوي احدهما علي او في الفرائض وراوي احدهما زيد او في الحلال والحرام وراوي احدهما معاذ
وهلم جرا الى الصحيح الذي علم الاخذ بالراجح بدلالة **الحادي والخمسون** كونه اعلى اسنادا **الثاني والخمسون**
كون راويه عالما بالعربية **الثالث والخمسون** كونه عالما باللغة **الرابع والخمسون** كونه افضل في الفقه او العربية
او اللغة **الخامس والخمسون** كونه حسن الاعتقاد **السادس والخمسون** كونه ورعا **السابع والخمسون** كونه جليسا
للمحدثين او غيرهم من العلماء **الثامن والخمسون** كونه اشتهر بالحديث **التاسع والخمسون** كونه عرفت عدالته بالاختبار
والممارسة وعرفت عدالة الاخر بالتزكية او العمل على روايته **الستون** كون المزكي زكاه وعمل بخبره وزكي الاخر وروى
خبره **الحادي والستون** كونه ذكر سبب تعديله **الثاني والستون** كونه ذكرا **الثالث والستون** كونه حرا

الرابع والستون شهرة الراوي الخامس والستون شهرة نسبه السادس والستون عدم التباس اسمه السابع
والستون كونه له اسم واحد وللآخر اسمان فاكثر الثامن والستون كثرة المزكين التاسع والستون كثرة علم المزكين
السبعون كونه دام عقله ولم يختلط فهكذا اطلقه جماعة وشرطه في المحصول مع ذلك ان لا يعلم هل رواه في حال
سلامته او اختلاطه الحادي والسبعون تأخر اسلام الراوي وقيل عكسه وبه جزم الآمدي الثاني والسبعون
كونه من اكابر الصحابة الثالث والسبعون كون الخبر حكى سببه وورود الآخر بلا سبب عند قوم وقيل بالعكس الرابع
والسبعون كونه حكى فيه لفظ الرسول الخامس والسبعون كونه لم ينكره راوي الاصل او لم يتردد فيه السادس
والسبعون كونه مشعرا بعلو شأن الرسول وعظمته السابع والسبعون كونه مؤنسا والآخر مكيا الثامن والسبعون
كونه متضمنا للتخفيف وقيل بالعكس التاسع والسبعون كونه مطلق التاريخ على المؤرخ بتاريخ متقدم الثمانون
كونه مؤرخا بتاريخ مؤخر على مطلق التاريخ الحادي والثمانون كون الراوي تحمله في الاسلام على ما تحمله في الكفر
او شك فيه الثاني والثمانون كون الحديث لفظه فصيحا والآخر ركيكا الثالث والثمانون كونه بلغة قريش الرابع
والثمانون كونه لفظه حقيقة الخامس والثمانون كونه اشبه بالحقيقة السادس والثمانون كون احدهما حقيقة شرعية
والآخر حقيقة عرفية او لغوية السابع والثمانون كون احدهما حقيقة عرفية والآخر حقيقة لغوية الثامن والثمانون
[illegible] كونه يدل على المراد من وجهين التاسع والثمانون كونه يدل على المراد بغير واسطة التسعون
كونه يومئ الى علة الحكم الحادي والتسعون كونه ذكر معه معارضه الثاني والتسعون كونه مقرونا بالتهديد
الثالث والتسعون كونه اشد تهديدا الرابع والتسعون كون احد الخبرين نقل فيه اللفظ الخامس والتسعون
كون اللفظ متفقا على وضعه لمسماه السادس والتسعون كونه منصوصا على حكمه مع تشبيهه بمحل آخر الثامن
والتسعون كونه مؤكدا بالتكرار الثامن والتسعون كون احد الخبرين دلالته بمفهوم الموافقة والآخر
بمفهوم المخالفة وقيل بالعكس التاسع والتسعون كونه قصد به الحكم المختلف فيه ولم يقصد بالآخر ذلك
المائة كون احد الخبرين مرويا بالاسناد والآخر معزوا الى كتاب معروف الحادي بعد المائة
كون احدهما معزوا الى كتاب معروف والآخر مشهورا الثاني بعد المائة كون احدهما اتفق عليه الشيخان
الثالث بعد المائة كون العموم في احد الخبرين مستفادا من الشرط والجزاء والآخر من النكرة المنفية
الرابع بعد المائة كون الخطاب في احدهما تكليفيا وفي الآخر وضعيا الخامس بعد المائة كون الحكم
في احد الخبرين معقول المعنى السادس بعد المائة كون الخطاب في احدهما شفاهيا فيقدم على خطاب
الغيبة في حق من ورد الخطاب عليه السابع بعد المائة كون الخطاب على الغيبة فيقدم على الشفاهي في
حق الغائبين الثامن بعد المائة كون احد الخبرين قدم فيه ذكر العلة وقيل بالعكس التاسع بعد المائة
كون العموم في احدهما مستفادا من الجمع المعرف فيقدم على المستفاد من ما ومن العاشر بعد المائة كونه
مستفادا من الكل فيقدم على المستفاد من الجنس المعرف لاحتمال العهد وثم وجوه اخر للترجيح في بعضها نظر

وفي بعضها

وفي بعض ما ذكرنا ايضا نظر وانما ذكرته هنا لما قال المصنف ان وجوه الترجيح خمسون فاكثر والله اعلم

النوع التاسع والثلاثون معرفة الصحابة **قوله** فالمعروف من طريقة اهل الحديث

ان كل مسلم رأى النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو من الصحابة قال البخاري في صحيحه من صحب النبي صلى الله عليه وسلم
او رآه من المسلمين فهو من اصحابه انتهى والحد الذي ذكره المصنف انه المعروف لا يدخل فيه من لم يره صلى الله عليه وسلم
لمانع كالعمى كابن ام مكتوم مثلا وهو داخل في الحد الذي ذكره البخاري وفي دخول الاعمى الذي جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم
مسلما ولم يصحبه ولم يجالسه في عبارة البخاري نظر فالعبارة السالمة من الاعتراض ان يقال الصحابي من لقي النبي
صلى الله عليه وسلم مسلما ثم مات على الاسلام ليخرج من ارتد ومات كافرا كعبد الله بن خطل وربيعة بن امية
ومقيس بن صبابة ونحوهم ولا شك ان هؤلاء لا يطلق عليهم اسم الصحابة وهم داخلون في الحد الا ان نقول باحد
قولي الاشعري ان الحال واسم الكفر والايمان يعود باعتبار الخاتمة وان من مات كافرا لم يزل كافرا وان من مات مسلما
لم يزل مسلما فعلى هذا لا يدخل هؤلاء في الحد واما من ارتد منهم ثم عاد الى الاسلام في حياته صلى الله عليه وسلم فالصحبة
عائدة اليهم بصحبتهم له ثانيا كعبد الله بن ابي سرح واما من ارتد منهم في حياته او بعد موته ثم عاد الى الاسلام
بعد موته صلى الله عليه وسلم كالاشعث بن قيس ففي عود الصحبة له نظر عند من يقول ان الردة محبطة للعمل وان لم يتصل
بها الموت وهو قول ابي حنيفة وفي عبارة الشافعي في الام ما يدل عليه نعم الذي حكاه الرافعي عن الشافعي انما
تحبط العمل بشرط اتصالها بالموت وفي ادلة امور في اشتراطها امور اخرى التمييز او البلوغ في الرائي واشتراط
كون الرؤية بعد النبوة او اعم من ذلك واشتراط كونه صلى الله عليه وسلم حيا حتى يخرج من رآه بعد موته قبل الدفن
واشتراط كون الرؤية له في عالم الشهادة دون عالم الغيب فاما التمييز فظاهر كلامهم اشتراطه كما هو موجود في
كلام يحيى بن معين وابي زرعة وابي حاتم وابي داود وابن عبد البر وغيرهم وهم جماعة اتي النبي صلى الله عليه وسلم بهم
وهم اطفال فحنكهم او مسح وجوههم او تفل في افواههم فلم يثبتوا لهم صحبة كمحمد بن حاطب بن الحارث وعبد الرحمن
بن عثمان التيمي ومحمود بن الربيع وعبد الله بن معمر وعبد الله بن الحارث بن نوفل وعبد الله بن ابي طلحة ومحمد بن ثابت بن
قيس بن شماس ويحيى بن خلاد بن رافع الزرقي ومحمد بن طلحة بن عبيد الله وعبد الله بن ثعلبة بن صعير وعبد الله بن عامر
بن كريز وعبد الرحمن بن عبد القاري ونحوهم فاما محمد بن حاطب فانه ولد بارض الحبشة قال يحيى بن معين له رؤية ولا
يذكر له صحبة واما عبد الرحمن بن عثمان التيمي فقال ابو حاتم الرازي كان صغيرا له رؤية وليست له صحبة واما محمود بن الربيع
فهو الذي عقل منه صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهه وهو ابن خمس سنين كما ثبت في صحيح البخاري وقال ابو حاتم له رؤية
وليست له صحبة واما عبيد الله بن معمر فقال ابن عبد البر ذكره بعضهم في الصحابة وهو غلط له رؤية وهو غلام صغير
واما عبد الله بن الحارث بن نوفل فانه الملقب ببه ذكر ابن عبد البر انه ولد على عهده صلى الله عليه وسلم وانه اتي به فحنكه
ودعا له قال العلائي في كتاب جامع التحصيل ولا صحبة له بل ولا رؤية ايضا وحديثه مرسل قطعا واما عبد الله
بن ابي طلحة فهو اخو انس لامه واتي به النبي صلى الله عليه وسلم فحنكه كما ثبت في صحيح البخاري قال العلائي ولا تعرف له رؤية بل

هو تابعي وحديثه مرسل واما محمد بن ثابت بن قيس بن شماس فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فحنكه وسماه محمدا قال العلائي
وليست له صحبة وحديثه مرسل واما ابن حسان فذكر في الصحابة واما يحيى بن خلاد بن رافع الزرقي فذكر ابن عبد البر انه اتي
به النبي صلى الله عليه وسلم فحنكه وسماه قال العلائي وهو تابعي لا تثبت له رؤية واما محمد بن طلحة بن عبيد الله فهو الملقب
بالسجاد اتي به ابوه الى النبي صلى الله عليه وسلم فمسح راسه وسماه محمدا وكناه ابا القاسم قال العلائي ولم يذكر احد فيما
وقفت عليه له رؤية بل هو تابعي واما عبد الله بن ثعلبة بن صعير وقيل ابن ابي صعير فروى البخاري في صحيحه ان النبي صلى الله عليه وسلم
مسح وجهه عام الفتح قال ابو حاتم رأى النبي صلى الله عليه وسلم وهو صغير وقال العلائي قيل انه لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم
كان ابن اربع سنين واما عبد الله بن عامر بن كريز فان النبي صلى الله عليه وسلم اتي به وهو صغير فتفل في فيه [illegible] فقال
ان عبد الله [illegible] ولا يحفظ عنه حديث مرسل واما عبد الرحمن بن عبد القارئ فقال ابو داود اتي
به النبي صلى الله عليه وسلم وهو طفل وقال ابن عبد البر ليس له سماع ولا رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم واما يوسف [illegible] وذكر
ابو حاتم ان يوسف بن عبد الله بن سلام له رؤية ولا صحبة له انتهى هذا مع كونه حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رآه اخذ
كسرة من خبز شعير ووضع عليها تمرة وقال هذه ادام هذه رواه ابو داود والترمذي في الشمائل وروى ابو داود
ايضا من حديثه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر ما على احدكم ان وجد ان يتخذ ثوبين لجمعته سوى ثوبي مهنته
لا جرم ان البخاري عد يوسف في الصحابة فانكر ذلك عليه ابو حاتم وقال له رؤية ولا صحبة له وممن ثبتت له الرؤية
دون الصحبة طارق بن شهاب فقال ابو زرعة وابو داود وليست له صحبة انتهى وهذا ليس من باب الرؤية في الصغر
فان طارق بن شهاب هذا قد ادرك الجاهلية وغزا مع ابي بكر رضي الله عنه وانما يحمل هذا على احد وجهين اما ان
يكون رآه قبل ان يسلم فلم يره في حالة اسلامه ثم جاء فقاتل مع ابي بكر واما ان يكون ذلك محمولا على انه لا يكتفى في
حصول الصحبة بمجرد الرؤية كما سياتي نقله عن اهل الاصول وعلى هذا يحمل ايضا قول عاصم الاحول ان عبد الله بن
سرجس رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم غير انه لم يكن له صحبة قال ابن عبد البر لا يختلفون في ذكره في الصحابة ويقولون
له صحبة على مذهبهم في اللقاء والرؤية والسماع واما عاصم الاحول فاحسبه اراد الصحبة التي يذهب اليها العلماء
واولئك قليل انتهى واما قول الشيخ تاج الدين التبريزي في اختصاره لكتاب ابن الصلاح لم ير النبي صلى الله عليه وسلم
[illegible] بعد موته وفاته [illegible] عبد الله بن سرجس [illegible] صحيح مسلم من حديث عبد الله بن
سرجس قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم واكلت معه خبزا ولحما وذكر الحديث في رؤيته لخاتم النبوة واستغفار النبي
صلى الله عليه وسلم له والصحيح ايضا ان شريحا القاضي لم ير النبي صلى الله عليه وسلم قبل النبوة ولا بعدها وهو تابعي ادرك
الجاهلية وقد عده مسلم في المخضرمين وذكره المصنف فيهم والله اعلم واما اشتراط البلوغ في حال الرؤية
فحكاه الواقدي عن اهل العلم فقال رأيت اهل العلم يقولون كل من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ادرك الحلم
فاسلم وعقل امر الدين ورضيه فهو عندنا ممن صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعة من نهار انتهى والصحيح ان البلوغ
ليس شرطا في حد الصحابي والا لخرج من اجمع العلماء على عدهم في الصحابة كعبد الله بن الزبير والحسن والحسين

عنهم

عنهم واما كون المعتبر في الرؤية وقوعها بعد النبوة فلم ار من تعرض له الا ان ابن منده ذكر في الصحابة زيد
بن عمرو بن نفيل وانما رأى النبي صلى الله عليه وسلم قبل البعثة ومات قبلها وقد روى النسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال انه يبعث يوم القيامة امة وحده واما كون المعتبر في الرؤية وقوعها وهو حي فالظاهر اشتراطه
فانه قد انقطعت النبوة بوفاته صلى الله عليه وسلم واما كون رؤيته صلى الله عليه وسلم في عالم الشهادة فالظاهر
اشتراطه ايضا حتى لا يطلق اسم الصحبة على من رآه من الملائكة والنبيين في السموات ليلة الاسراء اما الملائكة
فلم يذكرهم احد في الصحابة وقد استشكل ابن الاثير في كتاب اسد الغابة ذكر من ذكر منهم بعض الجن الذين امنوا
بالنبي صلى الله عليه وسلم وذكرت اسماؤهم وان جبريل وغيره ممن رآه من الملائكة اولى بالذكر من هؤلاء وليس كما زعم لان الجن
من جملة المكلفين الذين شملتهم الرسالة والبعثة فكان ذكر من عرف اسمه ممن رآه حسنا بخلاف الملائكة والله اعلم
واما الانبياء الذين رآهم في السموات ليلة الاسراء فالذين ماتوا منهم كآدم ويوسف وموسى وهارون ويحيى
لا شك انهم لا يطلق عليهم اسم الصحبة لكون رؤيتهم له بعد الموت مع كون مقاماتهم اجل واعظم من رتبة اكابر الصحابة
واما من هو حي الى الآن لم يمت كعيسى صلى الله عليه وسلم فانه سينزل الى الارض في اخر الزمان ويراه طوائف من المسلمين فهل
يوصف من رآه بانه من التابعين لكونه رأى من له رؤية من النبي صلى الله عليه وسلم ثم المراد بالصحابة من لقيه من امته الذين
ارسل اليهم حتى لا يدخل فيهم عيسى والخضر والياس على قول من يقول بحياتهما تمام الدعة هذا محل نظر ولم ار من تعرض
له الا ائمة الحديث والظاهر ان من رآه منهم في الارض وهو حي له حكم الصحبة فان كان الخضر او الياس حيا او كان قد
رأى عيسى في الارض فالظاهر اطلاق اسم الصحبة عليهم واما رؤية عيسى في السماء فقد يقال السماء ليست محلا
للتكليف ولا لثبوت الاحكام الجارية على المكلفين فلا يثبت بها اسم الصحبة لمن رآه فيها واما رؤيته لعيسى في
الارض فقد ثبت في صحيح مسلم من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رأيتني في الحجر وقريش
تسألني عن مسراي فسألتني عن اشياء من بيت المقدس لم اثبتها فكربت كربا ما كربت مثله قط فرفعه الله لي انظر
اليه ما سألوني عن شيء الا انبأتهم به وقد رأيتني في جماعة من الانبياء الحديث وفيه واذا عيسى بن مريم قائم يصلي الحديث
وفيه فحانت الصلاة فاممتهم فلما فرغت من الصلاة قال قائل يا محمد هذا مالك خازن النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدأني
بالسلام والظاهر ان هذه الرؤية كانت ببيت المقدس واذا كان كذلك فلا مانع من اطلاق الصحبة عليه لانه حين ينزل يكون مقيدا
بشريعته صلى الله عليه وسلم لا بشريعته المتقدمة وروى احمد في مسنده من حديث جابر مرفوعا لو كان موسى حيا بين
اظهركم ما حل له الا ان يتبعني والله اعلم قوله وبلغنا عن ابي المظفر السمعاني المروزي انه قال
اصحاب الحديث يطلقون على كل من روى عنه حديثا او كلمة ويتوسعون حتى يعدون من رآه رؤية من الصحابة وهذا
لشرف منزلة النبي صلى الله عليه وسلم اعطوا كل من رآه حكم الصحبة وذكر ان اسم الصحابي من حيث اللغة والظاهر يقع
على من طالت صحبته للنبي صلى الله عليه وسلم وكثرت مجالسته له على طريق التبع والاخذ عنه قال وهذا طريق الاصوليين
انتهى وفيما قاله ابن السمعاني نظر من وجهين احدهما ان ما حكاه عن اللغة قد نقل القاضي ابو بكر الباقلاني

ذكرهم

اجماع اهل اللغة على خلاف ما نقله عنه الخطيب من القاضي انه قال لا خلاف بين اهل اللغة ان الصحابي مشتق من الصحبة وانه ليس بمشتق من قدر منها مخصوص بل هو جار على كل من صحب غيره قليلا كان او كثيرا كما انه يقال صحبت فلانا حولا ودهرا وسنة وشهرا ويوما وساعة قال وذلك يوجب في حكم اللغة اجراءها على من صحب النبي صلى الله عليه وسلم ساعة من نهار هذا هو الاصل في اسم الاسم ومع ذلك فقد تقرر للامة عرف في انهم لا يستعملون هذه التسمية الا فيمن كثرت صحبته واستمر لقاؤه ولا يجرون ذلك على من لقي المرء ساعة ومشى معه خطا وسمع منه حديثا فوجب لذلك ان لا يجرى هذا الاسم في عرف الاستعمال الا على من هذه حاله انتهى قال الشيخ ان ما حكاه عن الاصوليين هو قول بعض ائمتهم والذي حكاه الآمدي عن اكثر اصحابنا ان الصحابي من رآه وقال انه الاشبه واختاره ابن الحاجب نعم الذي اختاره القاضي ابو بكر ونقله عن الائمة انه يعتبر في ذلك كثرة الصحبة واستمرار اللقاء وتقدم ان ابا عبد الله حكى عن العلماء نحو ذلك وممن جزم به ابن الصباغ في كتاب العدة في اصول الفقه فقال الصحابي هو الذي لقي النبي صلى الله عليه وسلم واقام عنده واتبعه فاما من وفد عليه وانصرف عنه من غير مصاحبة ومتابعة فلا ينصرف اليه هذا الاسم

قوله وقد روينا عن سعيد بن المسيب انه كان لا يعد الصحابي الا من اقام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة او سنتين وغزا معه غزوة او غزوتين وكان المراد بهذا ان صح عنه راجع الى المحكي عن الاصوليين ولكن في عبارته ضيق يوجب ان لا يعد من الصحابة جرير بن عبد الله البجلي ومن شاركه في فقد ظاهر ما اشترطوه فيهم ممن لا نعرف خلافا في عده من الصحابة انتهى وفيه امران احدهما ان المصنف علق القول بصحة ذلك عن سعيد بن المسيب وهو لا يصح عنه فان في الاسناد اليه محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف في الحديث الامر الثاني انه اعترض على المصنف بان في الاوسط للطبراني ان جريرا اسلم في اول البعثة وكان المعترض يريد ذلك او نحوه وذلك ما رواه الطبراني من رواية قيس بن ابي حازم عن جرير قال لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم اتيته لابايعه فقال لاي شيء جئت يا جرير قلت جئت لاسلم على يديك قال فدعاني الى شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة وتؤمن بالقدر خيره وشره قال ثم القى الي كساءه ثم اقبل على اصحابه فقال اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه وهو في الكبير ايضا والجواب ان هذا الحديث غير صحيح فان في رواته حصين بن عمر الاحمسي وهو منكر الحديث كما قال البخاري وضعفه ايضا احمد وابو زرعة وابو حاتم وغيرهم ولو كان صحيحا لما كان فيه تقدم اسلامه لانه لا يلزم الفورية في جواب لما والصواب ان جريرا متاخر الاسلام فقد ثبت في الصحيحين عن ابراهيم النخعي ان اسلام جرير كان بعد نزول المائدة وللبخاري عن ابراهيم ان جريرا كان من اخر من اسلم وعند ابي داود ايضا من حديث جرير انه قال ما اسلمت الا بعد نزول المائدة وانما يريد بذلك انه بعد نزول قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا الاية والا فقد نزل بعض المائدة بعد اسلام جرير كما سياتي ولكن لا يلزم من هذا انه اسلم بعد سنة ست فان نزول الاية كان في غزوة المريسيع على المشهور وكانت في سنة ست والمعروف ان اسلامه بدون سنتين من وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فقد ذكر البخاري في التاريخ الكبير عن ابراهيم عن جرير وكان اتى النبي صلى الله عليه وسلم في العام الذي

توفي

توفي فيها وكذا قال الواقدي كان اسلامه في السنة التي توفي فيها النبي صلى الله عليه وسلم ومن المعلوم انهم لا يريدون بذلك انه اسلم سنة احدى عشرة انما يريدون بذلك سنة ملفقة وصرح بذلك الخطيب فقال اسلم في السنة التي توفي فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي سنة عشر من الهجرة في شهر رمضان منها وكذا قال ابن حبان في الصحابة ان اسلامه كان في سنة عشر من الهجرة في شهر رمضان واما ما جزم به ابن عبد البر في الاستيعاب ان جريرا قال اسلمت قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم باربعين يوما فهذا لا يصح عن جرير ويرده ما ثبت في الصحيحين من حديث جرير ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له في حجة الوداع استنصت الناس الحديث فكان اسلامه قبل حجة الوداع في شهر رمضان على المشهور فما استشكله المصنف على قول سعيد بن المسيب في امر جرير واضح لو صح عنه ولكنه لا يصح والله اعلم

قوله وروينا عن شعبة عن موسى السبلاني واثنى عليه خيرا الى اخره وقع في النسخ الصحيحة التي قرئت على المصنف السبلاني بفتح السين المهملة وفتح الباء الموحدة والمعروف انما هو بسكون الياء المثناة من تحت هكذا ضبطه السمعاني في الانساب

قوله ثم ان كون الواحد منهم صحابيا تارة يعرف بالتواتر وتارة بالاستفاضة القاصرة عن التواتر وتارة بان يروى عن احاد الصحابة انه صحابي وتارة بقوله واخباره عن نفسه بعد ثبوت عدالته انه صحابي انتهى هكذا اطلق المصنف انه يقبل قوله بعد ثبوت عدالته انه صحابي وتبع في ذلك الخطيب فانه قال في الكفاية في اخر كلام رواه عن القاضي ابي بكر ابن الباقلاني ما صورته وقد يحكم بانه صحابي اذا كان ثقة امينا مقبول القول اذا قال صحبت النبي صلى الله عليه وسلم وكثر لقائي له فيحكم بانه صحابي في الظاهر لموضع عدالته وقبول خبره وان لم يقطع بذلك كما يعمل بروايته انتهى والظاهر ان هذا الكلام بقية كلام القاضي ابي بكر فانه اشترط في الصحابي كثرة الصحبة واستمرار اللقاء كما تقدم نقله عنه واما الخطيب فلا يشترط ذلك على راي المحدثين ولا بد من تقييد ما اطلقه من ذلك بان يكون ادعاؤه لذلك يقتضيه الظاهر اما لو ادعاه بعد مائة سنة من وفاته صلى الله عليه وسلم فانه لا يقبل ذلك منه كجماعة ادعوا الصحبة بعد ذلك كابي الدنيا الاشج ومكلبة بن ملكان ورتن الهندي فقد اجمع اهل الحديث على تكذيبهم في ذلك لما ثبت في الصحيحين من حديث ابن عمر قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة صلاة العشاء في اخر حياته فلما سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان على راس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد الحديث وكان اخباره صلى الله عليه وسلم بذلك قبل موته بشهر كما ثبت في صحيح مسلم من حديث جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قبل ان يموت بشهر تسالوني عن الساعة وانما علمها عند الله واقسم بالله ما على الارض من نفس منفوسة ياتي عليها مائة سنة وفي رواية له ما من نفس منفوسة اليوم ياتي عليها مائة سنة وهي حية يومئذ وهذه الرواية المقيدة باليوم يحمل عليها قوله صلى الله عليه وسلم في بعض طرق حديث جابر عند مسلم ما من نفس منفوسة تبلغ مائة سنة فقد رايت بعض اهل العلم يستدل بهذه الرواية على ان الخضر لا يعيش الان ونازعه في ذلك فاحتج عليه بان في بقية الحديث عنده فقال سالم تعني ان يجيد وهو الراوي له عن جابر تذاكرنا ذلك عنده انما هي كل نفس مخلوقة يومئذ وعنده

انصار حدثنا ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ياتي مائة سنة وعلى الارض نفس منفوسة
اليوم والصواب ان ذلك محمول على التقييد بالظرف فقد جاوز جماعة من العلماء المائة وحدثوا بعد المائة وهم
معمرون وحوا المولد كالقاضي ابي الطيب طاهر بن عبد الله الطبري احد ائمة الشافعية والحافظ ابي طاهر احمد بن محمد السلفي
وغيرهما وقد ورد في بعض طرق هذا الحديث ان المراد بالمائة من الهجرة لا من وفاته صلى الله عليه وسلم رواه ابو يعلى الموصلي
في مسنده من رواية ... وهب الهمداني عن انس قال ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا ياتي مائة سنة من الهجرة ومنكم عين تطرف وهذا يرد قول من ادعى انه تاخر بعد ابي الطفيل احد من الصحابة كما سياتي
ذلك في اخر زمانه من الصحابة ان شاء الله تعالى فعلى هذا لا يقبل قول احد ادعى الصحبة بعد مائة سنة من الهجرة وكلام
الاصوليين انما يقتضي ما ذكرناه فانهم اشترطوا في ثبوت ذلك بادعائه ان يكون قد عرفت معاصرته للنبي
صلى الله عليه وسلم قال الامدي في الاحكام فلو قال من عاصره انا صحابي مع اسلامه وعدالته فالظاهر صدقه وحكى ابن
الحاجب احتمالين من غير ترجيح قال ويحتمل ان لا يصدق لكونه متهما بدعوى رتبة يثبتها لنفسه والله اعلم
قوله الامة للصحابة باسرهم خصيصة وهي انه لا يسال عن عدالة احد منهم الى ان قال وفي نصوص السنة
الشاهدة بذلك كثرة منها حديث ابي سعيد المتفق على صحته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا اصحابي
فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم ولا نصيفه ثم ان الامة مجمعة على تعديل
جميع الصحابة ومن لابس الفتن منهم فكذلك باجماع العلماء الذين يعتد بهم في الاجماع احسانا للظن بهم ونظرا الى ما تمهد
لهم من الماثر فكان الله سبحانه وتعالى اتاح الاجماع على ذلك لكونهم نقلة الشريعة والله اعلم فيه امران احدهما
انه اعترض على المصنف في استدلاله بحديث ابي سعيد وذلك لانه قاله النبي صلى الله عليه وسلم لخالد بن الوليد لما
تقاول هو وعبد الرحمن بن عوف اي انه اراد بذلك الصحبة خاصة والجواب انه لا يلزم من كونه ورد على سبب
خاص في شخص معين انه لا يعم جميع الصحابة ولا شك ان خالدا من اصحابه وانه منهي عن سبه وان ما دون رتبة الصحبة
متفاوتة فالعبرة اذا بعموم اللفظ في قوله اصحابي واذا نهي الصحابي عن سب الصحابي فغير الصحابي اولى بالنهي — لا تسبوا ا
عن سب الصحابي الامر الثاني ان ما حكاه المصنف من اجماع الامة على تعديل من لم يلابس الفتن منهم كانه اخذه
من كلام ابن عبد البر فانه حكى في الاستيعاب اجماع اهل الحق من المسلمين وهم اهل السنة والجماعة على ان الصحابة كلهم
عدول انتهى وفي حكاية الاجماع نظر ولكنه قول الجمهور كما حكاه ابن الحاجب والامدي وقال انه المختار وحكاهما
قولا اخر انهم كغيرهم في لزوم البحث عن عدالتهم مطلقا وقولا اخر انهم عدول الى وقوع الفتن فاما بعد ذلك فلا
بد من البحث عمن ليس ظاهر العدالة وذهبت المعتزلة الى تفسيق من قاتل عليا رضي الله عنه منهم وقيل يرد الداخلون
في الفتن كلهم لان احد الفريقين فاسق من غير تعيين وقيل يقبل الداخل في الفتن اذا انفرد لان الاصل العدالة وشككنا
في فسقه ولا يقبل مع مخالفه لتحقق فسق احدهما من غير تعيين والله اعلم **قوله** ولم يلحق بابن مسعود
في ذلك سائر العبادلة المسمين بعبد الله من الصحابة وهم نحو مائتين وعشرين نفسا والله اعلم انتهى وما ذكر من

كون

كون المسمين بعبد الله من الصحابة نحو مائتين وعشرين لشيء يجد لهم اكثر من ذلك لكن وكان المصنف اخذ ما ذكره من الاستيعاب
لابن عبد البر فانه عد ممن اسمه عبد الله مائتين ونيفا ومنهم من لم تصح له صحبة ومنهم من ذكره للمعاصرة من غير رؤية
على قاعدته ومنهم من كرر للاختلاف في اسم ابيه ومنهم من اختلف في اسمه انما هل يسمى بعبد الله او غيره ومجموعهم
اكثر من عشرة فبقي منهم نحو مائتين وعشرين نفسا كما ذكر ولكن قد فات ابن عبد البر منهم جماعة ذكرهم غيره ممن صنف
في الصحابة وذكر منهم الحافظ ابو بكر بن فتحون في ذيله على الاستيعاب مائة واربعا وثلاثين نفسا زيادة على من
ذكرهم ابن عبد البر وفيهم ايضا من ذكر للمعاصرة ولم ير او لم تصح له صحبة او كرر للاختلاف في اسم ابيه كما تقدم ولكن يجتمع من
المجموع نحو ثلاثمائة رجل والله اعلم **قوله** وروينا عن مسروق قال وجدت علم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انتهى
الى ستة عمر وعلي وابي وزيد وابي الدرداء وعبد الله بن مسعود ثم انتهى علم هؤلاء الستة الى اثنين علي وعبد الله
وروينا نحوه عن مطر وعن الشعبي عن مسروق لكن ذكر ابا موسى بدل ابي الدرداء انتهى وقد يستشكل قول مسروق
ان علم الستة المذكورين انتهى الى علي وعبد الله من حيث ان عليا وابن مسعود ماتا قبل زيد بن ثابت وابي موسى الاشعري
بلا خلاف فكيف ينتهي علم من تاخرت وفاته الى من مات قبله وما وجه ذلك وقد يقال في الجواب عن ذلك
ان المراد بكون علم المذكورين انتهى الى علي وعبد الله انهما ضما علم المذكورين الى علمهما في حياة المذكورين وان تاخرت
وفاة بعض المذكورين عنهما والله اعلم **قوله** وروينا عن ابي زرعة ايضا انه قيل له اليس يقال حديث
النبي صلى الله عليه وسلم اربعة الاف حديث قال ومن قال ذا قلقل الله انيابه هذا قول الزنادقة ومن يحصي حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مائة الف واربعة عشر الفا من الصحابة ممن رآه
وسمع منه انتهى وفي هذا التحديد بهذا العدد المذكور نظر كبير وكيف يمكن الاطلاع على تحرير ذلك مع تفرق
الصحابة في البوادي والقرى والموجود عن ابي زرعة بالاسانيد المتصلة اليه ترك التحديد في ذلك وانهم
يزيدون على مائة الف كما رواه ابو موسى المديني في ذيله على الصحابة لابن منده باسناده الى ابي جعفر احمد بن عيسى
الهمداني قال قال ابو زرعة الرازي توفي النبي صلى الله عليه وسلم ومن رآه وسمع منه زيادة على مائة الف انسان
من رجل وامراة وكل قد روى عنه سماعا او رؤية انتهى وهذا اقرب لكونه لا تحديد فيه بهذا القدر الخاص
واما ما ذكره المصنف عن ابي زرعة فلم اقف له على اسناد ولا هو في كتب التواريخ المشهورة وقد ذكره
ابو موسى المديني في ذيله على الصحابة بغير اسناد فقال ذكر سليمان بن ابراهيم بخطه قال قيل لابي زرعة قد كثر
دون قوله قلقل الله انيابه وقد جاء عن الشافعي ايضا عدة من توفي عنه النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة ولكنه دون
هذا بكثير رواه ابو زكريا الساجي في مناقب الشافعي عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال قال الشافعي قبض الله
رسوله صلى الله عليه وسلم والمسلمون ستون الفا ثلاثون الفا بالمدينة وثلاثون الفا في قبائل العرب وغير ذلك وهذا
اسناد جيد ومع ذلك فجميع من صنف في الصحابة لم يبلغ مجموع ما في تصانيفهم عشرة الاف هذا مع كونهم يذكرون
من توفي في حياته صلى الله عليه وسلم في المغازي وغيرها ومن عاصره وهو مسلم وان لم يره وجميع من ذكره ابن منده في

الصحابه حافال ابو موسى وسبى بلشلالاف وثمان ماية رجل من زاه او سمع منه او ولد في عصره او ادرك زمانه او من ذكرهم وان لم يثبت ومن اختلف له في ذلك ولا شك انه لا يمكن حصرهم بعد فشو الاسلام وقد ثبت في صحيح البخاري ان كعب بن مالك قال في قصة تخلفه عن غزوة تبوك واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير لا يجمعهم ديوان حافظ يعني الديوان الحديث هذا في غزوة خاصه وهم محتفون فكيف يحيط من راه شيئا والله اعلم **قولـــــه** وفي نص القران بفضل السابقين الاولين من المهاجرين والانصار الاية قال وعن محمد بن كعب القرظي وعطاء بن يسار انهما قالا هم اهل بدر روى ذلك عنهما ابن عبد البر بمعناه وحذف ابن عبد البر اسناده بل قال الراوي عن ابن عباس ابعاد فيه عن شيبة واسناد سعيد فيه ضعيف جدا فانه رواه عن شيخ لم يسم عن موسى بن عبيدة الزبدي وهو ضعيف ٥

قولـــــه اختلف السلف في اولهم اسلاما فقيل ابو بكر الصديق روى ذلك عن ابن عباس وحسان بن ثابت الى اخر كلامه وقد اختلف عن ابن عباس في ذلك على ما ... اقوال احدها ابو بكر والثاني خديجة والثالث علي وحكى المصنف الاولين ولم يحك الثالث وسياتي ذكره بعد هذا **قولـــــه** قال الحاكم ابو عبد الله لا اعلم خلافا بين اصحاب التواريخ ان علي بن ابي طالب اولهم اسلاما واستنكر هذا من الحاكم انتهى قلـــــت ان كان الحاكم اراد بكلامه هذا من الذكور فهو قريب من الصحيح الا ان دعوى اجماع اصحاب التواريخ على ذلك ليس بجيد فان بعضهم نسبه منهم وقد ادعى ان خالد بن سعيد بن العاص اسلم قبل علي بن ابي طالب وهذا وان كان الصحيح خلافه فانما ذكرته لدعوى الحاكم نفي الخلاف بين المؤرخين وهو انما ادعى نفي علمه بالخلاف ولا اعتراض عليه في ذلك ومع دعواه ذلك فقد صح ان ابا بكر اول من اسلم من الرجال البالغين كما سياتي بعد ذلك والصحيح عند الجماعة ان ابا بكر الصديق اول من اسلم من الرجال البالغين لحديث عمرو بن عبسة بدليل ما رواه مسلم في صحيحه من حديث عمرو بن عبسة في قصة اسلامه وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم من يتبعك على هذا قال حر وعبد قال ومعه يومئذ ابو بكر وبلال ممن امن به وكان ينبغي للحاكم ان يقول من الرجال البالغين الاحرار قال المصنف فان المعروف عند اهل السير ان زيد بن حارثة اسلم قبل ابي بكر والصحيح ان عليا اول ذكر اسلم وحكى ابن عبد البر الاتفاق عليه كما سياتي وقال ان اسم صاحب السيرة اول من امن خديجة ثم علي بن ابي طالب وكان اول ذكر امن برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن عشر سنين ثم زيد بن حارثة فكان اول ذكر اسلم بعد علي ثم ابو بكر فاظهر اسلامه الى اخر كلامه وما ذكرناه الصحيح من ان عليا اول ذكر اسلم هو قول اكثر الصحابة ابي ذر وسلمان الفارسي وخباب بن الارت وخزيمة بن ثابت وزيد بن ارقم وابي ايوب الانصاري والمقداد بن الاسود ويعلى بن مرة وجابر بن عبد الله وابي سعيد الخدري وانس بن مالك وعفيف الكندي

واشـــــد ابو عبيد الله المرزباني لخزيمة بن ثابت

∴ ما كنت احسب هذا الامر منصرفا عن هاشم ثم منها عن ابي حسن ∴

∴ اليس اول من صلى لقبلتهم واعلم الناس بالقران والسنن ∴

واشد القضاعي لعلي بن ابي طالب رضي الله عنه

∴ سبقتكم الى الاسلام طرا صغيرا ما بلغت اوان حلمي ∴

واشـــــد ابن عبد البر لبكر بن حماد التاهرتي

∴ قل لابن ملجم والاقدار غالبة هدمت ويلك للاسلام اركانا ∴

∴ قتلت افضل من يمشي على قدم واول الناس اسلاما وايمانا ∴

واشـــــد المرزباني في الدليل لعبد الله بن المعتز يذكر عليا وسابقته

∴ واول من ظل في موقف يصلي مع الطاهر الطيب ∴

وكان ابن المعتز يرمى بانه ناصبي والفضل ما شهدت به الاعداء وذهب غير واحد من الصحابة والتابعين الى ان اول الصحابة اسلاما ابو بكر وهو قول عبد الله بن عباس فيما حكاه المصنف عنه فيما تقدم وحسان بن ثابت ورواه الترمذي ايضا عن ابي بكر نفسه من رواية ابي نضرة عن ابي سعيد قال قال ابو بكر الست اول من اسلم الحديث ورواه ابن حبان من رواية ابي نضرة قال قال ابو بكر قال وهذا اصح والى هذا ذهب ابراهيم النخعي والشعبي واستدل على ذلك بشعر حسان بن ثابت رواه الحاكم في المستدرك من رواية مجالد بن سعيد قال سئل الشعبي من اول من اسلم فقال اما سمعت قول حسان

∴ اذا تذكرت شجوا من اخي ثقة فاذكر اخاك ابا بكر بما فعلا ∴

∴ خير البرية اتقاها واعدلها بعد النبي واوفاها بما حملا ∴

∴ والثاني التالي المحمود مشهده واول الناس منهم صدق الرسلا ∴ هكذا

رواه الحاكم في المستدرك ان الشعبي هو المسئول عن ذلك ورواه الطبراني في المعجم الكبير من هذا الوجه فجعل ابن عباس هو المسئول فقال عن الشعبي قال سالت ابن عباس من اول من اسلم قال ابو بكر اما سمعت قول حسان بن ثابت فذكر الا انه قال الا النبي مكان بعد النبي وقد روي عن ابن عباس من طرق ان اول من اسلم علي رواه الترمذي من رواية ابي بلج عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس قال اول من صلى علي وقال هذا حديث غريب وروى الطبراني باسناد صحيح من رواية عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال اول من اسلم علي ومن رواية عبد الرزاق ايضا عن معمر عن عثمان الجزري عن مقسم عن ابن عباس مثله وروي مرفوعا من حديث ابي ذر وسلمان رواه الطبراني ايضا من رواية مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السبق ثلاثة السابق الى موسى يوشع بن نون والسابق الى عيسى صاحب ياسين والسابق الى محمد صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب وفي اسناده حسين الاشقر وابن ابي الجعدي كوفي منكر الحديث قال ابو زرعة وقال البخاري فيه نظر وروى الطبراني ايضا من رواية ابي سخيلة عن ابي ذر وسلمان قالا اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد علي فقال ان هذا اول من امن بي الحديث وفي اسناده اسمعيل بن موسى السدي قال ابن عدي انكروا عليه غلوه في التشيع وقال ابو حاتم صدوق وقال النسائي ليس به باس وروى الطبراني ايضا من رواية عليم الكندي عن سلمان قال اول هذه الامة ورودا على نبيها اولها اسلاما علي بن ابي طالب رضي الله عنه وروى الطبراني ايضا من رواية شريك عن ابي اسحق ان عليا لما تزوج فاطمة الحديث وفيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد زوجتكه وانه لاول اصحابي سلما واكثرهم

[margin notes:] في اخر كلامه ح

ملح الحج سبابات الدين اول من اسلم وصل ... علي ... هو العلم

علي واعلمهم حلالا وهذا منقطع وقد رواه احمد في مسنده من وجه اخر من رواية نافع بن نافع عن معقل بن
يسار ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة حديثا قال عبد الله بن احمد وجدت في كتاب ابي بخط يده في هذا الحديث قال اما ترضين ان زوجتك اقدم
امتي سلما فذكره ونافع بن نافع هذا المجهول قاله علي بن المديني وجهله ابو حاتم تبعا لابي داود الهلالي واما
الذي جعله اخرتقة تبعا لصاحب الحال والاول هو الصواب وروى احمد في مسنده من رواية حبة العرني
قال رايت عليا عليه السلام يضحك على المنبر لم اره ضحك ضحكا اكثر منه الحديث وفيه قال اللهم لا اعترف ان عبدا
من هذه الامة عبدك قبلي غير نبيك ثلث مرات لقد صليت قبل ان يصلي الناس سبعا وروى احمد ايضا من هذا الوجه
عن علي قال انا اول من صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وحبة بن جوين العرني ضعفه الجمهور وهو من غلاة الشيعة
ووثقه العجلي وقد ورد عن ابن عباس انه حكم اسلام علي رواه احمد والطبراني من رواية ابي بلج عن عمرو بن ميمون عن
ابن عباس فذكر فضائل علي ثم قال وكان اول من اسلم من الناس بعد خديجة وهذا اسناد جيد وابو بلج وان قال
البخاري فيه نظر فقد وثقه ابن معين وابو حاتم والنسائي وابن سعد والدارقطني وهذا يشير الى انه اعتقد تقدمه عند من
تقدم اسلام علي على ابي بكر الذكور وقد نقل ابن عبد البر الاتفاق عليه وجمع بين القولين الاخرين في ابي بكر وعلي بانه قال
اتفقوا على ان خديجة اول من امن ثم علي بعدها ثم ذكر ان الصحيح ان ابا بكر اول من اظهر اسلامه ثم روى عن محمد بن كعب القرظي
ان عليا اخفى اسلامه من ابي طالب واظهر ابو بكر اسلامه ولذلك شبه على الناس وهذا اولى من قيل فيه وروى احمد
من رواية حبة العرني عن علي في الحديث المتقدم في ضحكه على المنبر انه تذكر ان ابا طالب حين اطلع عليه يصلي مع النبي
صلى الله عليه وسلم بنخلة الحديث وروى الطبراني في الكبير من رواية محمد بن عبيد الله بن ابي رافع عن ابيه عن جده قال
صلى النبي صلى الله عليه وسلم غداة الاثنين وصلت خديجة يوم الاثنين من اخر النهار وصلى علي يوم الثلاثاء فمكث علي يصلي مستخفيا
سبع سنين واشهرا قبل ان يصلي احد والعبيد سبع سنين فيه نظر ولا يصح ذلك وفي اسناده يحيى بن عبد الحميد
الحماني وفي كلام ابن اسحق المتقدم نقله عنه ما يشير الى هذا الجمع فانه قال ثم ان ابا بكر فاظهر اسلامه ففيه ما
يشير الى ان من اسلم قبله لم يظهر اسلامه ويدفع ان يقال ان اول من امن من الرجال ورقة بن نوفل لما ثبت في الصحيح
من حديث عائشة في قصة بدء الوحي ونزول اقرأ باسم ربك ورجوعه ودخوله على خديجة وفيه فانطلقت
به خديجة حتى اتت به ورقة بن نوفل فقالت له اسمع من ابن اخيك فقال له يا ابن اخي ماذا ترى فاخبره رسول الله
صلى الله عليه وسلم خبر ما راى فقال له ورقة هذا الناموس الذي نزل الله على موسى بالنبي فيها جذعا الحديث
الى ان قال وان يدركني يومك انصرك نصرا مؤزرا ثم لم ينشب ورقة ان توفي وفتر الوحي ففي هذا ان الوحي تتابع
في حياة ورقة وانه امن به وصدقه وقد روى ابو يعلى الموصلي وابو بكر البزار في مسنديهما من رواية مجالد
عن الشعبي عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن ورقة بن نوفل فقال ابصرته في بطنان الجنة عليه
سندس لفظ ابي يعلى وقال البزار عليه حلة من سندس وروى البزار ايضا من حديث عائشة قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تسبوا ورقة فاني رايت له جنة او جنتين واسناده صحيح رجاله كلهم ثقات وقد ذكر ورقة في الصحابة

ابو عبد الله

ابو عبد الله بن منده وقال اختلف في اسلامه اسهي وما تقدم من الحديث يدل على اسلامه والله اعلم **قوله**
اخرهم على الاطلاق موتا ابو الطفيل عامر بن واثلة مات سنة مائة اسهي وقد اعترض عليه بان عكراش بن
ذويب عاش بعد الجمل مائة سنة فيما حكاه ابن دريد في الاشتقاق **قلت** هذا اعتراض عجيب ممن زعم
ذلك وابن دريد لا يرجع اليه في ذلك وابن دريد اخذه من ابن قتيبة فانه حكى في المعارف هذه الحكاية التي حكاها
ابن دريد وابن قتيبة ايضا كثير الغلط ومع ذلك فحكايته بغير اسناده وهي محتملة لانه انما اراد انه اكمل بعد
ذلك مائة سنة وهو الظاهر فان حاصل الحكاية المذكورة انه حضر مع علي وقعة الجمل وانه مسح راسه فجاش
بعد ذلك مائة سنة لم يشب فالظاهر انه اراد اكمل مائة والصواب **ما ذكره** المصنف ان اخرهم موتا على
الاطلاق ابو الطفيل ولم يختلف في ذلك احد من اهل الحديث الا قول جرير بن حازم ان اخر الصحابة موتا سهل بن
سعد والظاهر انه اراد بالمدينة واخذه من قول سهل حيث سمعه يقول لو مت لم تسمعوا احدا قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانما كان خطابه بهذا لاهل المدينة او انه لم يطلع على ابي الطفيل فقد عاش بعضهم
في التابعين وما ذكرناه من ان ابا الطفيل اخرهم موتا جزم به مسلم بن الحجاج ومصعب بن عبد الله وابو زكريا بن
منده وغيرهم وروينا في صحيح مسلم باسناده الى ابي الطفيل قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما على وجه
الارض رجل راه غيري واما كون وفاته سنة مائة فروينا في صحيح مسلم من رواية مهدي بن سفيان قال
قال مسلم مات ابو الطفيل سنة مائة وكان اخر من مات من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا قال خليفة بن خياط
العصفري فيما رواه الحاكم في المستدرك انه مات سنة مائة وكذا جزم به ابن عبد البر وفي وفاته اقوال اخر احدها
انه توفي الى سنة عشر ومائة وهو الذي صححه الذهبي في الوفيات وروى وهب بن جرير بن حازم عن ابيه قال كنت
بمكة سنة عشر ومائة فرايت جنازة فسالت عنها فقالوا هذا ابو الطفيل والقول الثاني انه توفي سنة سبع
ومائة وجزم به ابو حاتم بن حبان وابن قانع وابو زكريا بن منده والقول الثالث انه توفي سنة اثنتين ومائة قاله
مصعب بن عبد الله الزبيري وكيف يظن عاقل انه تاخر رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في بلد من البلاد وحي
من احياء العرب بعد الصحابة اجمعهم بلين سنة فلا يقصده احد من التابعين والرواة والحملة ولا يطلع
عليه احد من المحدثين وقد ادعى جماعة بعد ذلك انهم صحبوه وهم في ذلك كاذبون يقصدون الدلالة واخذ عنهم
فيكون عكراش بن ذويب الذي حدثه في النبي واجتماعه به صلى الله عليه وسلم واكله معه مشهور ثم لا يطلع عليه
احد ولا ينقل عنه حديث صحيح ولا ضعيف انه لقيه احد او اخذ عنه او عرف وفاته هذا مما لا يحتمل وقوعه
بوجه من الوجوه والله اعلم **قوله** فاخر من مات منهم بالمدينة جابر بن عبد الله رواه احمد بن حنبل عن
قتادة وقيل سهل بن سعد وقيل السائب بن يزيد اسهي وقد اشار الى احدهما ان كلام المصنف يقتضي
ترجيح القول الاول لانه صدر كلامه به من غير ان يقدم اسم قائله وهو قول ضعيف لان السائب بن يزيد
تاخر بعده وقد مات بالمدينة بلا خلاف والذي عليه الجمهور ان اخرهم موتا بها سهل بن سعد قاله علي بن المديني

وابراهيم بن المنذر الحزامي والواقدي ومحمد بن سعد وابو حاتم بن حبان وابن قانع وابو زكريا بن منده ونقل ابن سعد
الاتفاق على ذلك فقال ليس بيننا في ذلك اختلاف وفي حكاية الاتفاق نظر لانه اختلف في وفاته هل كانت بالمدينة
ام لا فقال قتادة انه توفي بمصر ولذلك جعل قتادة اخرهم وفاة بالمدينة جابرا وقال ابو بكر بن ابي داود انه
توفي بالاسكندرية ولذلك جعل اخرهم وفاة بالمدينة السائب بن يزيد والجمهور على انه مات بالمدينة الامر
الثاني انه قد تاخر بعد الثلثة المذكورين بالمدينة محمود بن الربيع ومحمود بن لبيد فاما محمود بن الربيع فهو
الذي عقل من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهه من دلو كما رواه البخاري في صحيحه واستدل به على صحة سماع
الصغير وتوفي محمود بن الربيع سنة تسع وتسعين بعد سهل الساعدي والسائب فيهما واما محمود بن لبيد الاشهلي
فقد ذكر البخاري وابن حبان ان له صحبة وتوفي محمود بن لبيد سنة ست او خمس وتسعين فقد تاخر ايضا عن الثلثة
المذكورين قطعا فان سهل بن سعد والسائب اقصى ما قيل في تاخر وفاتهما الى سنة احدى وتسعين وهو قول ابن
حبان فيهما وقيل سنة ثمان وثمانين وقيل قبل ذلك الا ان مسلم بن الحجاج وجماعة عدوا محمود بن لبيد في التابعين
فعلى هذا يكون اخر الصحابة موتا بالمدينة محمود بن الربيع والله اعلم **قوله** واخر من مات منهم بالبصرة
انس بن مالك قال ابو عمر بن عبد البر ما اعلم احدا مات بعده ممن راى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ابا الطفيل
انتهى اقر المصنف ابن عبد البر على هذا وفيه نظر فان محمود بن الربيع تاخر بعد انس بلا خلاف فانه توفي سنة تسع
وتسعين كما تقدم وقد ثبت في صحيح البخاري انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقل عنه كما تقدم وايضا فقد
ذكر ابو زكريا بن منده في جزء له جمعه في اخر من مات من الصحابة عن عكرمة بن عمار انه لقي الهرماس بن زياد سنة
اثنتين ومائة وقد ذكر المصنف بعد هذا عن بعضهم انه اخر من مات من الصحابة باليمامة فان ثبت قول عكرمة بن عمار
فقد تاخر ايضا بعد انس وايضا فقد ذكر ابو عبد الله بن منده وابو زكريا بن منده ان عبد الله بن بسر المازني
توفي سنة ست وتسعين وهكذا قال عبد الصمد بن سعيد فعلى هذا يكون تاخر بعد انس ايضا لكن المشهور
في وفاة عبد الله بن بسر انها في سنة ثمان وثمانين وايضا فقد روى الخطيب في كتاب المتفق والمفترق عن محمد بن
الحسن الزعفراني ان عمرو بن حريث توفي سنة ثمان وتسعين فان كان كذلك فقد تاخر بعد انس ايضا وقيل ان عمرو
بن حريث توفي سنة خمس وثمانين فعلى هذا يكون وفاته قبل انس والله اعلم **قوله** وبسط بعضهم
فقال اخر من مات من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بمصر عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي الى اخر كلامه هذا
الذي ابهم المصنف ذكره هو ابو زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن منده فانه قال ذلك في جزء جمعه في اخر من مات من الصحابة
ونقض على المصنف مما ذكره ابن منده اخرا من الصحابة بريدة بن الحصيب والعداء بن خالد بن هوذة فقال ابو زكريا
بن منده ان بريدة اخر من مات بخراسان من الصحابة وان العداء بن هوذة اخر من مات بالرخج منهم والرخج بضم الراء
وتشديد الخاء المعجمة بعدها جيم من اعمال سجستان فكان ينبغي للمصنف ان يذكرهما في كلامه ولكن ما ذكره في بريدة
فيه نظر فان بريدة توفي بخراسان سنة ثلث وستين كذا قال محمد بن سعد وكذا قال ابو عبيد انه مات سنة ثلث

وستين

وستين وعلى هذا فقد تاخر بعده بخراسان ابو برزة الاسلمي قاله خليفة بن خياط وان ابا برزة بخراسان ومات بها
بعد سنة اربع وستين وقال الواقدي ومحمد بن سعد غزا خراسان ومات بها وكذا قال الخطيب وقيل مات بنيسابور
وقيل مات في مفازة بين سجستان وهراة وقيل مات بالبصرة حكى هذه الاقوال الحاكم في تاريخ نيسابور ومما
لم يذكره ابن منده ولا ابن الصلاح ان النابغة الجعدي اخر من مات من الصحابة باصبهان وقد ذكره ابو الشيخ بن حيان في
طبقات الاصبهانيين وابو نعيم في تاريخ اصبهان فيمن توفي باصبهان وانه عاش مائة وعشرين سنة وذكر عمر بن شبة
عن اشياخه انه عاش مائة وعشرين سنة وانشد قوله لبست اهلا افنيتهم فقال له عمر كم لبثت مع كل اهل قال
ستين سنة وقال ابن قتيبة عمر مائتين وعشرين سنة ومات باصبهان قال ابن عبد البر وهذا ايضا لا يدفع لانه قال
في الشعر الذي انشده عمر انه افنى ثلثة قرون كل قرن ستين سنة فهذه مائة وثمانون سنة ثم عمر الى زمن ابن الزبير
والى ان هاجى اوس بن مغراء ثم ليلى الاخيلية واسم النابغة قيس بن عبد الله بن عدس هذا هو المشهور وبه جزم
ابو نعيم في تاريخ اصبهان والسمعاني في الانساب وقيل اسمه حبان بن قيس بن عبد الله حكاه ابن عبد البر ٥
واخر من مات بالطائف من الصحابة عبد الله بن عباس واخر من مات بسمرقند منهم قثم بن العباس

قال الخطيب الحافظ التابعي من صحب الصحابي قلت

ومطلقه مخصوص بالتابعي باحسان ويقال للواحد منهم تابع وتابعي وكلام الحاكم ابي عبد الله وغيره مشعر بانه
يكفي فيه ان يسمع من الصحابي او يلقاه وان لم توجد الصحبة العرفية والاكتفاء في هذا بمجرد اللقاء والرؤية اقرب
منه في الصحابي نظرا الى مقتضى اللفظين فيهما انتهى وفيه امور احدها ان تقديم المصنف كلام الخطيب في
حد التابعي على كلام الحاكم وغيره وتصديره به كلامه ربما يوهم ترجيحه على القول الذي يليه وليس كذلك بل الراجح
الذي عليه العمل قول الحاكم وغيره في الاكتفاء بمجرد الرؤية دون اشتراط الصحبة وعليه يدل عمل اهل الحديث
مسلم بن الحجاج وابي حاتم بن حبان وابي عبد الله الحاكم وعبد الغني بن سعيد وغيرهم وقد ذكر مسلم بن الحجاج وابو حاتم
بن حبان وابو عبد الله الحاكم وعبد الغني بن سعيد وغيرهم وقد ذكر مسلم بن الحجاج في كتاب الطبقات سليمان بن
مهران الاعمش في طبقة التابعين وكذلك ذكره ابن حبان فيهم وقال انما اخرجناه في هذه الطبقة لان له لقيا وحفظا
راى انس بن مالك وان لم يصح له سماع المسند عن انس وقال علي بن المديني لم يسمع الاعمش من انس انما راه يرى بمكة
يصلي خلف المقام فاما طرق الاعمش عن انس فانما يرويها عن يزيد الرقاشي عن انس وقال يحيى بن معين كلما روى الاعمش
عن انس فهو مرسل وقد انكر علي احمد بن عبد الجبار العطاردي حديثه عن ابن فضيل عن الاعمش قال رايت انسا بال
فغسل ذكره غسلا شديدا ثم توضا ومسح على خفيه فصلى بنا وحدثنا في بيته وقال الترمذي لم يسمع من احد من الصحابة
واما رواية الاعمش عن عبد الله بن ابي اوفى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الخوارج كلاب النار فهو مرسل فقد قال
ابو حاتم الرازي انه لم يسمع من ابن ابي اوفى وهذا الحديث وان رواه اسحاق الازرق عنه هكذا فقد رواه ابن ماجه
في سننه فقد رواه عبد الله بن نمير عن الاعمش عن الحشرج بن نباتة عن ابي غالب عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم

لعله منشا

ايضا و

وليس للأعمش رواية عن أحد من الصحابة في شيء من الكتب الستة إلا هذا الحديث الواحد عند ابن ماجه وكذلك عد
عبد الغني بن سعيد الأزدي الأعمش في التابعين في جزء له جمع فيه من روى من التابعين عن عمرو بن شعيب وكذلك
عد فيهم أيضا يحيى بن أبي كثير لكونه لقي أنسا وقد قال أبو حاتم الرازي إنه لم يدرك أحدا من الصحابة إلا أنس بن مالك
فإنه رآه رؤية ولم يسمع منه وكذا قال البخاري وأبو زرعة وقال أبو زرعة وحديثه عن أنس مرسل وقد
في صحيح مسلم روايته عن أبي أمامة عن عمرو بن عبسة حديث إسلامه ولكن مسلما قرن رواية يحيى مع رواية شداد أبي عمار
وكان اعتماد مسلم على رواية شداد فقط فإنه قال فيه قال عكرمة ولقي شداد أبا أمامة فقد حكى ونشك عن رواية
يحيى بن أبي كثير عن أبي أمامة وهي بصيغة العنعنة والله أعلم وذكر عبد الغني بن سعيد أيضا جرير بن حازم في التابعين
لكونه رأى أنسا وقد روي عن جرير أنه قال مات أنس وأنا ابن خمس سنين وذكر عبد الغني بن سعيد أيضا موسى بن
أبي عائشة في التابعين لكونه لقي عمرو بن حريث وقال الحاكم أبو عبد الله في علوم الحديث في النوع الرابع عشر هم
خمس عشرة طبقة آخرهم من لقي أنس بن مالك من أهل البصرة ومن لقي عبد الله بن أبي أوفى من أهل الكوفة ومن لقي
السائب بن يزيد من أهل المدينة إلى آخر كلامه ففي كلام هؤلاء الأئمة الاكتفاء في التابعي بمجرد رؤية الصحابي ولقيه
له دون اشتراط الصحبة إلا أن ابن حبان يشترط في ذلك أن يكون رؤيته له في سن من يحفظ عنه فإن كان صغيرا لم
يحفظ عنه فلا عبرة برؤيته فجعل خلف بن خليفة من أتباع التابعين وإن كان رأى عمرو بن حريث لكونه كان صغيرا وقد
روى الترمذي في الشمائل عن علي بن حجر عن خلف بن خليفة قال رأيت عمرو بن حريث صاحب النبي صلى الله عليه وسلم وأنا غلام
صغير وهذا إسناد صحيح وما اختاره ابن حبان له وجه تقدم مثله في الرؤية المعتبرة للصحبة هل يشترط فيها التمييز
أم لا والأمر الثاني أن الخطيب وإن كان قال في كتاب الكفاية ما حكاه عنه المصنف أن التابعي من صحب الصحابي فإنه عد
منصور بن المعتمر من التابعين في جزء له جمع فيه رواية الستة من التابعين بعضهم عن بعض وذلك في الحديث الذي رواه الترمذي
والنسائي من رواية منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف عن ربيع بن خثيم عن عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن امرأة
من الأنصار عن أبي أيوب مرفوعا قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن قال الخطيب منصور بن المعتمر لم أر أنه لقي أحدا
وأما الأعمش فله فقط رؤية دون الصحبة والسماع وقد ذكره مسلم وابن حبان وغيرهما في طبقة أتباع التابعين ولم أر من عده
في طبقة التابعين وقال النووي في شرح مسلم المعتبر تابعي وأكثر من أتباع التابعين فقد عده الخطيب في التابعين وإن
لم يعرف له صحبة لابن أبي أوفى فيحمل قوله والظاهر من صحب الصحابي على أن المراد اللقي جماعة لا صحبة والله أعلم الأمر
الثالث أن تقييد المصنف لكلام الخطيب بقوله عليه ومطلقه مخصوص بالتابع بإحسان فيه نظر من حيث
إنه إن أراد بالإحسان أن لا يرتكب أمرا يخرجه عن الإسلام فهو كذلك وأهل الحديث وإن أطلقوا التابعي من لقي أحدا من
الصحابة فمرادهم مع الإسلام إلا أن الإحسان أمر زائد عن الإيمان والإسلام كما فسره النبي صلى الله عليه وسلم في سؤال
جبريل له في الحديث المتفق عليه وإن أراد المصنف بالإحسان الكمال في الإسلام والعدالة فلم أر من اشترط ذلك في حد التابعي
بل من صنف في الطبقات أدخل فيهم الثقات وغيرهم والله أعلم **قوله** عند ذكر سعيد بن المسيب وقد قال

بعضهم

بعضهم لا يصح له رواية عن أحد من العشرة إلا سعد بن أبي وقاص انتهى هكذا أبهم المصنف قائل ذلك
والظاهر أنه أخذ ذلك من قول قتادة الذي رواه مسلم في مقدمة صحيحه من رواية همام قال دخل أبو داود
الأعمى على قتادة فلما قام قالوا إن هذا يزعم أنه لقي ثمانية عشر بدريا فقال قتادة هذا كان سائلا قبل الجارف
لا يعرض في شيء من هذا ولا يتكلم فيه فوالله ما حدثنا الحسن عن بدري مشافهة إلا عن سعد بن مالك انتهى وقد
اختلف الأئمة في سماعه من عمر فأنكر صحة سماعه منه الجمهور وغيرهم يحيى بن سعيد الأنصاري ويحيى بن معين وأبو حاتم الرازي
وأثبت سماعه منه أحمد بن حنبل فقال قد رآه وسمع منه وقال يحيى بن معين رأى عمر وكان صغيرا وقال أبو حاتم
الرازي رآه على المنبر ينعى النعمان بن مقرن وأما سماعه من عثمان وعلي فإنه ممكن غير ممتنع ولكن لم أر في الصحيح
التصريح بسماعه من واحد منهما وذكر الحافظ أبو الحجاج المزي في تهذيب الكمال أن روايته عنهما في الصحيح ولم
أر له عنهما في الصحيح إلا قوله إن عمر وعثمان كانا يفعلان ذلك أي الاستلقاء في المسجد وحديثه قال اختلف علي
وعثمان رضي الله عنهما وهما بعسفان في المتعة فقال علي ما تريد إلى أن تنهى عن أمر فعله النبي صلى الله عليه وسلم
الحديث وهذا الحديث لم يعزه الحافظ أبو الحجاج المزي في الأطراف إلى واحد من الشيخين بل عزاه للنسائي فقط
وهو مما يستدرك عليه فما ذكره ولم أر لسعيد في الصحيح عن عمر وعثمان وعلي غير هذا من غير تصريح بالسماع نعم روينا
في مسند أحمد من رواية موسى بن وردان قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت عثمان رضي الله عنه يقول
وهو يخطب على المنبر كنت أبتاع التمر من بطن من اليهود يقال لهم بنو قينقاع فأبيعه بربح فبلغ ذلك رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا عثمان إذا اشتريت فاكتل وإذا بعت فكل ورواه البزار أيضا في مسنده من هذا الوجه وفيه
قال سمعت عثمان يقول على المنبر كنت أبتاع التمر فأبيعه بربح الآصع وعيني أهبط به إلى السوق فأقول قد اكتلت فيه كذا وكذا فآخذ
ربحي وأخلي بينهم وبينه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال إذا ابتعت فاكتل وإذا بعت فكل وموسى بن وردان
وإن كان وثقه العجلي وأبو داود فإن الحديث من رواية ابن لهيعة عنه قال البزار لا نعلمه يروى عن عثمان إلا من هذا
الوجه بهذا الإسناد انتهى والحديث رواه ابن ماجه في سننه إلا أنه قال فيه عن عثمان لم يقل فيه تصريح سماع سعيد
منه والله أعلم وله حديث آخر في المسند صرح بالسماع فيه من عثمان قال فيه رأيت عثمان قاعدا في المقاعد فدعا
بطعام مما مسته النار فأكله ثم قام إلى الصلاة فصلى ثم قال عثمان قعدت مقعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكلت
طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصليت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وإسناده جيد قال فيه أحمد ثنا الوليد بن
مسلم حدثني شعيب أبو شيبة سمعت عطاء الخراساني يقول سمعت سعيد بن المسيب يقول رأيت عثمان وهؤلاء كلهم
محتج بهم في الصحيح إلا أبا شيبة وهو شعيب بن رزيق المقدسي وقد وثقه دحيم وابن حبان والدارقطني فثبت سماعه
من عثمان والله أعلم **قوله** إن المخضرمين من التابعين هم الذين أدركوا الجاهلية وحياة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وأسلموا ولا صحبة لهم واحدهم مخضرم بفتح الراء كأنه خضرم أي قطع عن نظرائه الذين أدركوا الصحبة
وغيرها انتهى هكذا اقتصر المصنف على أن المخضرم مأخوذ من الخضرمة وهي القطع وأنه بفتح الراء والذي رجحه العسكري

ولا حدثنا سعيد بن المسيب عن بدري مشافهة

بلغ ... سماعا ... العسقلاني ... على مؤلفه [illegible]

في اشعارها قد عرفت ان المصنف قال في كتاب الا وابل المخضرمة من الابل التي نتجت من العراب واليمانية فقيل
رجل مخضرم اذا عاش في الجاهلية والاسلام قال وهذا اعجب القولين الي انتهى قلت وكانه ماخوذ من
الشيء المتردد بين امرين هل هو من هذا او من هذا قال الجوهري لحم مخضرم بفتح الراء لا يدرى من ذكر هو ام انثى
قال والمخضرم ايضا الشاعر الذي ادرك الجاهلية والاسلام مثل لبيد ورجل مخضرم النسب اي دعي وقال صاحب
المحكم رجل مخضرم اذا كان نصف عمره في الجاهلية ونصفه في الاسلام وشاعر مخضرم ادرك الجاهلية والاسلام ورجل
مخضرم ابوه ابيض وهو اسود ورجل مخضرم ناقص الحسب وقيل هو الذي ليس بكريم النسب وقيل هو الدعي
وقيل المخضرم في نسبه المخلط من الرافقه وقيل هو الذي لا يعرف ابواه وقيل هو الذي ولدته السراري ثم قال
ولحم مخضرم لا يدرى امن ذكر هو ام انثى وطعام مخضرم حكاه ابن الاعرابي ولم يفسره قال وعندي انه الذي ليس
بحلو ولا مر وماء مخضرم غير عذب عن ابن الاعرابي انتهى فالمخضرم على هذا متردد بين الصحابة لادراكه زمن الجاهلية
والاسلام وبين التابعين لعدم رؤيته النبي صلى الله عليه وسلم فهو متردد بين امرين ويحتمل انه من النقص لكونه ناقص
الرتبة عن الصحابة لعدم الرؤية مع امكانها قال صاحب النهاية واصل الخضرمة ان يجعل الشيء بين بين فاذا قطع
بعض الاذن فهي بين الوافرة والناقصة قال وكان اهل الجاهلية يخضرمون نعمهم فلما جاء الاسلام امرهم النبي
صلى الله عليه وسلم ان يخضرموا من غير الموضع الذي يخضرم منه اهل الجاهلية قال ومنه قيل لكل من ادرك الجاهلية
والاسلام مخضرم لانه ادرك الخضرمتين وروى ابو داود من حديث زبيب العنبري انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم
قد اسلمنا وخضرمنا اذان النعم الحديث وقد ضبط بعضهم المخضرمين بكسر الراء على الفاعل لانهم كانوا اذا
اسلموا خضرموا اذان نعمهم ليعرف بذلك اسلامهم فلا يتعرض لهم فعلى هذا هل يشترط في حد المخضرم من حيث
الاصطلاح ان يكون اسلامه في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم حتى لا يدخل فيهم من ادرك الجاهلية والاسلام ثم اسلم بعد
وفاته صلى الله عليه وسلم او لا يشترط وقوع اسلامه في حيوته بل لو اسلم بعده سمي مخضرما اطلق المصنف الاسلام ولم
يقيده بحيوته صلى الله عليه وسلم ويدل على ذلك ان مسلما رحمه الله عد في المخضرمين جبير بن نفير وانما اسلم في خلافة ابي بكر
كما قاله ابو حسان الزيادي ثم ما المراد بادراك الجاهلية تقدم في كلام صاحب المحكم ان يكون نصف عمره في الجاهلية
ونصفه في الاسلام وهذا ليس بشرط في المخضرم في اصطلاح اهل الحديث ولم يشترط اهل اللغة ايضا كونهم
ليس لهم صحبة فالصحابة الذين عاشوا ستين في الجاهلية وستين في الاسلام كحكيم بن حزام وحسان بن ثابت ومن تقدم
ذكرهم معهم في النوع الذي قبله مخضرمون من حيث اصطلاح اهل اللغة وليسوا بمخضرمين من حيث اصطلاح اهل
الحديث ثم ما المراد بادراك الجاهلية ذكر النووي في شرح مسلم عند قول مسلم وهذا ابو عثمان النهدي وابو رافع
الصايغ وهما ممن ادرك الجاهلية [illegible] كانا رجلين قبل بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والجاهلية ما قبل بعثه
رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا بذلك لكثرة جهالاتهم انتهى وفيما قاله نظر والظاهر ان المراد بادراك الجاهلية
ادراك قومه او غيرهم على الكفر قبل فتح مكة فان العرب بادروا الى الاسلام بعد فتح مكة وزال امر الجاهلية وخطب

النبي صلى

صلى الله عليه وسلم في الفتح بابطال امور الجاهلية الا ما كان من سقاية الحاج وسدانة الكعبة وقد ذكر مسلم في المخضرمين
يسير بن عمرو وانما ولد بعد زمن الهجرة وكان له عند موت النبي صلى الله عليه وسلم دون العشر سنين فادرك بعض زمن
الجاهلية في قومه والله اعلم **قوله** وذكرهم مسلم فبلغ بهم عشرين نفسا منهم ابو عمرو الشيباني وسويد
بن غفلة الكندي وعمرو بن ميمون الاودي وعبد خير بن يزيد الخيواني وابو عثمان النهدي عبد الرحمن بن مل وابو
الحلال العتكي ربيعة بن زرارة وممن لم يذكره مسلم منهم ابو مسلم الخولاني عبد الرحمن بن ثوب والاحنف بن قيس
انتهى اقتصر المصنف على ذكر ستة ممن ذكرهم مسلم وزاد من عنده اسمين اخرين ليشير بذلك الى ان مسلما اهمل بعضهم
فنذكر اولا تتمة العشرين الذين ذكرهم مسلم ثم نذكر زيادة عليه وعلى المصنف فاما تتمة الذين ذكرهم فهم شريح
بن هانئ الحارثي والاسود بن يزيد النخعي والاسود بن هلال المحاربي والمعرور بن سويد ومسعود بن خراش ومالك
بن عمير وشبيل بن عوف الاحمسي وابو رجاء العطاردي واسمه عمران بن ملحان وغنيم بن قيس ويكنى ابا العنبر
وابو رافع الصايغ واسمه نفيع وخالد بن عمير العدوي وثمامة بن حزن القشيري وجبير بن نفير الحضرمي
ويسير ويقال اسير بن عمرو واهل البصرة يقولون ابن جابر فهولاء الذين ذكرهم مسلم رحمه الله وممن لم يذكره مسلم
ولا المصنف اسلم مولى عمر واويس بن عامر القرني واوسط البجلي وجبير بن الحويرث وجابس اليماني وحجر بن عنبس
وشريح بن الحارث القاضي وابو وايل شقيق بن سلمة وعبد الله بن عكيم وعبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي وعبد الرحمن بن
غنم وعبد الرحمن بن يربوع وعبيدة بن عمرو السلماني وعلقمة بن قيس وقيس بن ابي حازم وكعب الاحبار ومرة بن
شراحيل الطيب ومسروق بن الاجدع وابو عنبة الخولاني وابو فالج الانماري ولا تعرف اسم واحد منهما
قاله ابو احمد الحاكم وقيل اسم ابي عنبة عبد الله وقيل اسمه عمارة وابو عنبة وابو فالج كلاهما ادرك الجاهلية
وكلاهما مختلف في صحبته وكذلك اختلف في صحبة بعض من تقدمهما والصحيح انه لا صحبة لمن ذكرناه وفي تسمية ابن ماجه
التصريح بسماع ابي عنبة من النبي صلى الله عليه وسلم وانه ممن صلى معه القبلتين لكن باسناد فيه [illegible]
من ابي المخضرمين لم يذكرهم مسلم ولا المصنف والله اعلم **قوله** واحسن ما وجدته عن الشيخ ابي عبد الله
بن خفيف الزاهد الشيرازي في كتاب له قال اختلف الناس في افضل التابعين فاهل المدينة يقولون سعيد بن المسيب
واهل الكوفة يقولون اويس القرني واهل البصرة يقولون الحسن البصري انتهى والصواب ما ذهب اليه اهل الكوفة
لما روى مسلم في صحيحه من حديث عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خير التابعين رجل يقال له اويس
الحديث وقد يحمل ما ذهب اليه اهل المدينة واحمد ايضا من تفضيل سعيد بن المسيب على ساير التابعين انهم ارادوا
افضلية العلم لا الخيرية الواردة في الحديث والله اعلم **قوله** روينا عن الحاكم ابي عبد الله قال طبقة تعد
في التابعين ولم يصح سماع احد منهم من الصحابة منهم ابراهيم بن سويد النخعي وليس بابراهيم بن يزيد النخعي الفقيه وبكير
بن ابي السميط وبكير بن عبد الله بن الاشج وذكر غيرهم قال وطبقة عدادهم عند الناس في اتباع التابعين وقد
لقوا الصحابة منهم ابو الزناد عبد الله بن ذكوان لقي عبد الله بن عمر وانسا الى اخر كلامه ثم قال وفي بعض ما قاله

فقال انتهى لم يبين المصنف الموضع الذي علق البخاري فيه مقال وذلك في موضعين احدهما ان بكير بن عبد الله الاشج
وقد عده في التابعين عبد الغني بن سعيد كما سيأتي في النوع الآتي بعد هذا قد روى عن جماعة من الصحابة
منهم ربيعة بن عباد والسائب بن يزيد وروايته عن ربيعة بن عباد في المعجم الكبير للطبراني باسناد جيد اليه انه
حدث عن ربيعة بن عباد قال رأيت ابا لهب بعكاظ وهو يتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث لكن لم ار في شيء
من حديثه التصريح بسماعه من احد من الصحابة الا ان النسائي روى في سننه باسناد على شرط مسلم ان بكير بن عبد الله
قال سمعت محمود بن لبيد يقول اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات الحديث
ومحمود بن لبيد عده غير واحد من الصحابة منهم احمد في مسنده وقال البخاري ان له صحبة وكذا قال ابن حبان في
الصحابة وله في مسند احمد باسناد صحيح قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بنا المغرب في مسجدنا الحديث
وفي المسند ايضا باسناد صحيح انه عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقل مجة مجها النبي صلى الله عليه وسلم من دلو كان في دارهم
والمعروف ان هذه القصة لمحمود بن الربيع كما هو في صحيح البخاري وقد عد مسلم محمود بن لبيد في الطبقات من التابعين
وقال المزي في الاطراف انه لا تصح له صحبة ولا رؤية وهو معارض بما ذكرناه من المسند والله اعلم والموضع الثاني
ان ابا الزناد لم يدرك ابن عمر كما قاله ابو حاتم الرازي والحاكم تبع فيما ذكره طبقة ابن حبان فانه قال طبقة عداده
عند الناس في اتباع التابعين وقد لقي من الصحابة منهم ابو الزناد قد لقي عبد الله بن عمر وانس بن مالك وابا امامة
بن سهل بن حنيف انتهى وقول ابي حاتم لم يدرك ابن عمر اي لم يدرك السماع منه فان ابا الزناد عاش ستا وستين سنة
فقيل توفي في سنة ثلاثين ومائة وقيل سنة احدى وثلاثين ومات ابن عمر سنة اربع وسبعين او سنة ثلاث وسبعين
فعلى هذا ادرك من حياة ابن عمر سبع سنين او ثمانيا او تسعا على اختلاف الاقوال والله اعلم ح

النوع الحادي والاربعون معرفة الرواة الاكابر عن الاصاغر قوله

وقد صح عن عائشة رضي الله عنها انها قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننزل الناس منازلهم انتهى جزم
المصنف بصحة حديث عائشة وفيه نظر فان مسلما رحمه الله ذكره في مقدمة صحيحه بغير اسناد بصيغة التمريض
فقال وقد ذكر عن عائشة رضي الله عنها انها قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وقد رواه ابو داود
في سننه في افراده من رواية ميمون بن ابي شبيب عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزلوا الناس
منازلهم ثم قال ابو داود بعد تخريجه ميمون بن ابي شبيب لم يدرك عائشة فلم يسكت عليه ابو داود بل اعله
بالانقطاع فلا يكون صحيحا عنده ولعل المصنف تبع في تصحيحه الحاكم فانه قال في علوم الحديث في النوع السادس عشر
منه فقد صحت الرواية عن عائشة رضي الله عنها فذكره ولكن تصحيحه للمصنف قال المصنف لا يرى ما انفرد الحاكم بتصحيحه
صحيحا الا ان يجد فيه علة تقتضي رده حكمنا عليه بانه حسن وذكر ذلك عند ذكر ما رواه الحاكم باسناده في المستدرك
وهذا لم يروه الحاكم فيه ولا في علوم الحديث وقد قال الحافظ ابو بكر البزار في مسنده بعد ان خرجه من رواية ميمون
بن ابي شبيب عن عائشة هذا الحديث لا يعلم عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من هذا الوجه قال وقد روي عن عائشة من غير

هذا

هذا الوجه موقوفا انتهى قوله وحده اخرجه مرفوع بذكره بعد ذلك وكان المصنف لم يوافق ابا داود
على الانقطاع بين ميمون بن ابي شبيب وبين عائشة فانه قال في كتاب التمييز فيما قاله ابو داود نظر فانه كوفي متقدم
قد ادرك المغيرة بن شعبة ومات المغيرة قبل عائشة قال وعند مسلم التعاصر مع امكان التلاقي كاف في ثبوت
الادراك فلو ورد عن ميمون انه قال لم الق عائشة استقام لابي داود الجزم بعدم ادراكه وهيهات ذلك انتهى
كلام المصنف في التمييز ولكن تحميد فانه وان ادرك المغيرة وروى عنه فهو مدلس لا تقبل عنعنته بالاجماع من لا
يحتج بالمرسل فقد ارسل عن جماعة من الصحابة وقد قال ابو حاتم الرازي فيما حكاه عنه ابنه في الجرح والتعديل روى
عن ابي ذر مرسلا وعن علي مرسلا وعن معاذ بن جبل مرسلا وقال عمرو بن علي الفلاس لم اخبر ان احدا يزعم انه سمع
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقال علي بن المديني خفي علينا امره وقال يحيى بن معين ضعيف نعم قال فيه ابو حاتم الرازي
صالح الحديث وذكره ابن حبان في الثقات ومع ذلك فلا يقتضي ذلك قبول عنعنته والله اعلم ولم ار احدا صرح بسماعه من
المغيرة ولعل المصنف لما رأى مسلما روى في مقدمة صحيحه حديثه عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم من حدث
عني بحديث يرى انه كذب فهو احد الكاذبين حمله على الاتصال انما عده مسلم وانما رواه عنه استشهادا
بعد ان رواه من حديث ابن ابي ليلى عن سمرة وحكم عليه مسلم بانه مشهور والشهرة لا تلازم الصحة بل قد يكون المشهور
صحيحا وقد يكون ضعيفا واما الطريق الاخر الذي وعد بما ذكره فقد رواه البيهقي في كتاب الادب والخطيب
في كتاب المتفق والمفترق من رواية اسامة بن زيد عن عمر بن مخراق عن عائشة هكذا رويناه من طريق الطبراني
فقال فيه عمر بن مخراق وانما هو عمير بضم العين وهكذا رويناه في الادب للبيهقي في الاصل وفي بعض النسخ
عمرو ولا اعلم روى عنه الا اسامة بن زيد الليثي وايضا بين عمير بن مخراق وبين عائشة فيه رجل لم يسم قال
البخاري في التاريخ الكبير عمير بن مخراق عن رجل عن عائشة مرسل روى عنه اسامة بن زيد وكذا قال ابن ابي حاتم
في الجرح والتعديل عن ابيه دون قوله مرسل وكذا ذكره ابن حبان في اتباع التابعين لذلك وعلى هذا فلا يصح اسناده
ايضا والله اعلم ويحتمل ان الرجل الذي ابهمه عمير بن مخراق هو ميمون بن ابي شبيب فلا يكون له الا وجه واحد كما قال
البزار وقد ورد من حديث معاذ بن جبل رواه الخرائطي في كتاب مكارم الاخلاق بلفظ انزل الناس منازلهم من الخير
والشر قوله وكعمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص لم يكن من التابعين وقد روى عنه اكثر
من عشرين نفسا من التابعين جمعهم عبد الغني بن سعيد الحافظ في كتيب له انتهى وفيه امور احدها
ان جزم المصنف بكون عمرو بن شعيب ليس من التابعين ليس بجيد فقد سمع من غير واحد من الصحابة سمع من ربيب بنت
ابي سلمة ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم ومن الربيع بنت معوذ وهما صحابيتان وكان المصنف اخذ ذلك من الذي
ذكر بعد هذا انه قرأه بخط الحافظ ابي محمد الطبسي قال عمرو بن شعيب ليس بتابعي كذا اداه ابن الصلاح ابا محمد
وانما هو ابو الفضل محمد بن احمد بن ابي جعفر الطبسي كذا كناه وسماه ابن السمعاني في الانساب ووصفه بالحافظ
صاحب التصانيف الكثيرة كتب عن الحاكم ابي عبد الله وابي طاهر بن محمش الزيادي الى ان قال ووفاته في

حدود سنه ثمانين واربع مائه بطبس ومن بن نيسابور واصبهان وكرمان ولم نتفتح من زمان عمر من خراسان سواها
وقد سبقه الطيبي الى ذلك ابو بكر محمد بن الحسن بن محمد النقاش المقرئ المفسر وهو ضعيف قال الدارقطني سمعت
ابا بكر النقاش يقول عمرو بن شعيب ليس من التابعين وقد روى عنه عشرون من التابعين قال الدارقطني فتتبعت
ذلك فوجدتهم اكثر من عشرين قال الحافظ ابو الحجاج المزي في التهذيب بعد حكايته لذلك وكان الدارقطني قد
وافقه على انه ليس من التابعين وليس كذلك فانه ذكر سماعه من الربيع بنت معوذ وزينب ابنة ابي سلمة الامر
الثاني ان قول المصنف روى عنه اكثر من عشرين من التابعين جمعهم عبد الغني بن سعيد الحافظ
في كتب له ليس بجيد فان عبد الغني عدهم في الجزء المذكور اربعين نفسا الا واحدا وهؤلاء اسماؤهم مرتبين على الحروف
ابراهيم بن ميسرة و ايوب السختياني و بكر بن الاشج و ثابت البناني و جرير بن حازم و حبيب بن ابي موسى و جرير بن
عثمان الرحبي و الحكم بن عتيبة و حميد الطويل و داود بن قيس و داود بن ابي هند و الزبير بن عدي و سعيد بن
ابي هلال و ابو حازم سلمة بن دينار و ابو اسحق الشيباني واسمه سليمان بن ابي سليمان و سليمان بن مهران الاعمش
و عاصم الاحول قال عبد الغني وفيه نظر و عبد الله بن عون و عبد الله بن ابي مليكة و عبد الرحمن بن حرملة
و عبد العزيز بن رفيع و عبد الله بن عمر العمري و عطاء بن ابي رباح و عطاء الخراساني و عطاء الخراساني و علي بن
الحكم البناني و عمرو بن دينار و ابو اسحق السبيعي واسمه عمرو بن عبد الله و قتادة و ابو الزبير محمد بن مسلم و محمد بن
مسلم الزهري و مطر الوراق و مكحول و موسى بن ابي عائشة و هشام بن عروة و وهب بن منبه و يحيى بن سعيد
و يحيى بن ابي كثير و يزيد بن ابي حبيب وقال عبد الغني بعد ان روى حديث يزيد بن ابي حبيب هو يزيد بن الهاد
اشبه الامر الثالث انه قد روى عنه جماعة غير هؤلاء لم يذكرهم عبد الغني وهم ثابت بن
عجلان و حسان بن عطية و عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الطائفي و عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج و العلاء بن
الحارث الشامي و محمد بن اسحق بن يسار و محمد بن جحادة و محمد بن عجلان و ابو حنيفة النعمان بن ثابت و هشام بن
الغاز و يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد و يعقوب بن عطاء بن ابي رباح فهؤلاء زيادة على العشرين من التابعين
قد رووا عنه وقد حكى المصنف عقب هذا عن الطيبي انه روى عنه نيف وسبعون من التابعين والله اعلم ⊙

النوع الثاني والاربعون معرفة المدبج وما عداه من رواية الاقران بعضهم عن بعض قوله

اعلم ان رواية القرين عن القرين ينقسم فمنها المدبج وهو ان يروي القرينان كل واحد منهما عن الاخر انتهى وفيه امران
احدهما ان تقييد المصنف للمدبج بالقرينين اذا روى كل واحد منهما عن الاخر تبع فيه الحاكم في علوم
الحديث فانه قال في علوم الحديث في النوع السادس والاربعين منه رواية الاقران وانما القرينان اذا تقارب
سنهما واسنادهما وهو على ثلثة اجناس فالجنس الاول منه الذي سماه بعض مشايخنا المدبج وهو ان يروي قرين
عن قرينه ثم يروي ذلك القرين عنه فهو المدبج انتهى وما فسره الحاكم وتبعه ابن الصلاح على ان المدبج رواية
القرينين ليس على ما ذكراه وانما المدبج ان يروي كل من الراويين عن الاخر سواء كانا قرينين ام كان احدهما اكبر من الاخر

فيكون رواية احدهما عن الاخر من رواية الاكابر عن الاصاغر فان الحاكم نقل هذه التسمية عن بعض شيوخه من غير
ان يسميه والمراد به الدارقطني فانه احد شيوخه وهو اول من سماه بذلك فيما اعلم وصنف فيه كتابا حافلا
سماه المدبج في مجلد وعندي به نسخة صحيحة ولم يتقيد في ذلك بكونهما قرينين فانه ذكر فيه رواية ابي بكر عن النبي
صلى الله عليه وسلم ورواية النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي بكر ورواية عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواية صلى الله عليه وسلم
عن عمر ورواية سعد بن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم وروايته صلى الله عليه وسلم عن سعد وذكر فيه ايضا رواية
الصحابة عن التابعين الذين رووا عنهم كرواية عمر عن كعب الاحبار ورواية كعب عن عمر ورواية ابي مسعود عن زر
بن حبيش ورواية زر عنه ورواية ابن عمر عن عطية العوفي ورواية بكر بن عبد الله المزني ورواية كل منهما عن
ابن عمر ورواية ابن عباس عن عمرو بن دينار وابي سلمة بن عبد الرحمن وعكرمة مولاه ورواية كل من الثلثة عن
ابن عباس ورواية ابي سعيد الخدري عن ابي نضرة العبدي ورواية ابي نضرة عنه ورواية انس بن مالك عن
بكر بن عبد الله المزني ورواية بكر عنه وذكر فيه ايضا رواية التابعين عن اتباع التابعين كرواية عبد الله بن عون
ويحيى بن سعيد الانصاري عن مالك ورواية مالك عن كل منهما ورواية عمرو بن دينار وابي اسحق السبيعي وسليمان
بن مهران الاعمش عن سفيان بن عيينة ورواية ابن عيينة عن كل من الثلثة ورواية ابي اسحق السبيعي عن ابنه يونس بن
ابي اسحق ورواية يونس عن ابيه وذكر فيه ايضا رواية اتباع التابعين عن اتباع الاتباع كرواية معمر عن
عبد الرزاق ورواية عبد الرزاق وكذلك ذكر فيه رواية عبد الرزاق عن احمد بن حنبل وعلي بن المديني ويحيى بن معين
وروايتهم عنه وكذلك ذكر فيه رواية احمد عن ابي داود السجستاني وعن ابنه عبد الله بن احمد ورواية كل منهما عن
احمد وغير ذلك فهذا يدل على ان المدبج لا يختص بكون الراويين الذين روى كل منهما عن الاخر قرينين بل الحكم اعم من
ذلك والله اعلم ⊙ الامر الثاني ما المناسبة المقتضية لتسمية هذا النوع بالمدبج ومن اي
شيء اشتقاقه ولم ار من تعرض لذلك الا ان الظاهر انه سمي بذلك لحسنه فان المدبج لغة هو المزين قال صاحب
المحكم الدبج النقش والتزيين فارسي معرب قال ودباجة الوجه ودباجته حسن بشرته ومنه تسمية ابن مسعود
الحواميم ديباج القران واذا كان هذا اشتقاقه فان الاسناد الذي يجتمع فيه قرينان او احدهما اكبر والاخر من رواية
الاصاغر عن الاكابر انما يقع ذلك غالبا الا انما يقع ذلك غالبا فيما اذا كانا عالمين او حافظين او فقيهين او في احدهما
نوع من وجوه الترجيح حتى عدل الراوي عن العلو لمساواته او النزول لاجل ذلك فيحصل للاسناد بذلك
حسن وتزيين كرواية احمد بن حنبل عن يحيى بن معين ورواية ابن معين عن احمد وانما تقع رواية الاقران غالبا من
اهل العلم المتميزين بالمعرفة ويحتمل ان يقال ان القرينين الواقعين في المدبج في طبقة واحدة بمنزلة واحدة فشبها
بالخدين فان الخدين يقال لهما الديباجتان كما قاله صاحبا المحكم والصحاح وهذا المعنى يتجه على ما قاله الحاكم وابن
الصلاح ان المدبج مختص بالقرينين ويحتمل انه سمي بذلك لنزول الاسناد فانهما ان كانا قرينين نزل درجة وان كان
من رواية الاكابر عن الاصاغر نزل درجتين وقد روينا عن يحيى بن معين قال الاسناد النازل قرحة في الوجه

ورويناه عن علي بن المديني وأبي عمرو المستملي قالا الزول شوم فجعل هذا لا يكون المدبج مدبجا له ويكون ذلك من
قولهم رجل مدبج قبيح الوجه والهامة حكاه صاحب المحكم وفيه بعد والظاهر أنه إنما هو مدبج لهذا النوع
أو يكون من الاحتمال الثاني والله أعلم **قوله** وذكر الحاكم في هذا رواية أحمد عن عبد الرزاق ورواية
عبد الرزاق عن أحمد وليس هذا بمرضي انتهى قلت والحاكم إنما تبع في ذلك شيخه أبا الحسن الدارقطني
الذي سمى هذا النوع بهذا الاسم ووضع فيه مصنفا كما تقدم ولم يخص ذلك بالأقران فلا اعتراض حينئذ
على الحاكم **قوله** ومنها غير المدبج وهو أن يروي أحد القرينين عن الآخر ولا يروي الآخر عنه فيما نعلم
مثاله رواية سليمان التيمي عن مسعر وهما قرينان ولا نعلم لمسعر رواية عن التيمي ولذلك أمثال كثيرة انتهى وفيه
اعتراض أحدهما أن هذا المثال الذي ذكره المصنف ليس بصحيح وهو من القسم الأول وهو المدبج فقد
روى مسعر أيضا عن سليمان التيمي فيما ذكره الدارقطني في كتاب المدبج ثم روى من رواية الحكم بن مروان ثنا مسعر عن أبي
المعتمر وهو سليمان التيمي عن امرأة يقال لها أم خداش قالت رأيت علي بن أبي طالب يصطبغ بخل خمر الأمر الثاني
أن المصنف أشار إلى تعدد الأمثلة لذلك بقوله ولذلك أمثلة كثيرة فينبغي أن يذكر منها مثال صحيح لهذا القسم
وقد ذكر الحاكم في علوم الحديث لذلك أربعة أمثلة أحدها هذا الذي ذكره المصنف والثاني رواية زائدة بن
قدامة عن زهير بن معاوية قال الحاكم زائدة بن قدامة وزهير بن معاوية قرينان إلا أني لا أحفظ لزهير عن زائدة
رواية والمثال الثالث رواية يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد عن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف قال الحاكم يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد وإن كان أسند وأقدم من إبراهيم بن سعد فإنهما في
الأسانيد قرينان ولا أحفظ لإبراهيم بن سعد عنه رواية انتهى قلت قد روى عنه إبراهيم بن سعد
وروايته عنه في صحيح مسلم وسنن النسائي والله أعلم والمثال الرابع رواية سليمان بن طرخان التيمي عن رقبة بن
مصقلة قال الحاكم سليمان بن طرخان ورقبة بن مصقلة قرينان ولا أحفظ لرقبة عنه رواية انتهى قلت
قد روى رقبة عن سليمان التيمي فيما ذكره الدارقطني في كتاب المدبج ثم روى له من رواية أبي عوانة عن رقبة عن سليمان التيمي
عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا حبذا المتخللون من أمتي والحديث رواه الطبراني في المعجم الأوسط
فحصل من رواية رقبة عن أنس من غير ذكر سليمان التيمي فلم يصح من هذه الأمثلة الأربعة التي ذكرها الحاكم إلا المثال
الثاني فقط وهو رواية زائدة بن قدامة عن زهير بن معاوية والأمثلة الثلاثة الذي اقتصر عليها ابن الصلاح والثلاثة
زادها الحاكم صحيحها أن يذكر في القسم الأول وهو المدبج كما فعل الدارقطني والله تعالى أعلم ۝

قوله النوع الثالث والأربعون معرفة الإخوة والأخوات ۝

ومن الثلاثة عمرو بن شرحبيل أبو ميسرة وأخوه أرقم بن شرحبيل الإمام أفاضل أصحاب ابن مسعود هزيل بن شرحبيل
وأرقم بن شرحبيل أخوان آخران من أصحاب ابن مسعود انتهى هذا الذي ذكره المصنف من كون أرقم بن شرحبيل
اثنين أحدهما أخو عمرو بن شرحبيل والآخر أخو هزيل بن شرحبيل ليس بصحيح وأرقم بن شرحبيل واحد وإنما الخلف

كلام

كلام البارع حسن والتابعين لمن الله أخوة وهم عمرو بن شرحبيل وأرقم بن شرحبيل وهزيل بن شرحبيل أو أن أرقم أخوهم
أخوان وليس عمرو أخاهم فذهب أبو عمر بن عبد البر إلى الأول فقال هم ثلاثة إخوة والصحيح الذي عليه الجمهور أن
أرقم وهزيلا أخوان فقط وهو الذي اقتصر عليه البخاري في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل وحكاه
عن أبيه أبي حاتم وعن أبي زرعة وكذلك ابن حبان في الثقات واقتصر عليه الحاكم أيضا في علوم الحديث في النوع
السادس والثلاثين وكذلك اقتصر المزي في تهذيب الكمال على أن أرقم وهزيلا أخوان ذكر ذلك في ترجمة أرقم وترجمة
هزيل ولم يتعرض في ترجمة عمرو لشيء من ذلك وما ذكره ابن عبد البر من كونهم ثلاثة إخوة ليس بجيد فإن عمرو بن شرحبيل
همداني وهزيل وأخوه أرقم أوديان ولا يجتمع همدان الكبرى ولا همدان الصغرى مع أود أما همدان الكبرى
فينسبون إلى همدان وهو أوسلة بن مالك بن زيد بن أوسلة بن ربيعة بن الخيار بن مالك وهو مالك بن زيد بن كهلان
وأما همدان الصغرى فينسبون إلى همدان بن زياد بن حسان بن سهل بن زيد بن عمرو بن قيس بن معاوية بن جشم بن عبد شمس
وأما الذي ينسب إليه هزيل وأرقم ابنا شرحبيل الأوديان فهو أود بن صعب بن سعد العشيرة بن
مذحج ولا يجتمع مع همدان فالصواب قول الجمهور والله أعلم وعلى هذا فما ذكره المصنف ليس موافقا لقول
الجمهور ولا لقول ابن عبد البر **قوله** ومن أمثلة الخمسة ما رويناه عن الحاكم أبي عبد الله قال سمعت
أبا علي الحسين بن علي الحافظ غير مرة يقول آدم بن عيينة وعمران بن عيينة ومحمد بن عيينة وسفيان بن عيينة وإبراهيم
بن عيينة حدثوا عن آخرهم انتهى واقتصر المصنف على كونهم خمسة وهؤلاء هم المشهورون من أولاد عيينة وإلا فقد
ذكر غير واحد أنهم عشرة منهم عبد الحي بن ... وقد سمي لنا منهم سبعة الخمسة المذكورون ولم يذكر ابن أبي
حاتم في الجرح والتعديل غيرهم واقتصر البخاري في التاريخ الكبير على ذكر أربعة منهم فلم يذكر آدم والسادس
أحمد بن عيينة ذكره الدارقطني وابن ماكولا والسابع مخلد بن عيينة ذكره أبو بكر ابن المقرئ عن بعض أولادهم
قال ابن المقرئ سمعت أبا العباس أحمد بن زكريا بن يحيى بن الفضل بن سعيد بن عيينة بن ميمون الهلالي يقول سفيان بن
عيينة ومحمد بن عيينة وإبراهيم بن عيينة وعمران بن عيينة ومخلد بن عيينة إخوة فإن قيل إنما اقتصر المصنف
على الخمسة المذكورين لكونهم الذين حدثوا منهم دون الباقين كما حكاه المزي في التهذيب عن بعضهم فقال
وقد كان بنو عيينة عشرة إخوة خزازين حدث منهم خمسة فذكرهم قلنا وحدث أحمد بن عيينة أيضا قاله
الدارقطني في المؤتلف والمختلف عنه من أبي عمران الهلالي والدشتكي وإبراهيم وعمران وآدم ومحمد وأحمد بني
عيينة المحدثون وكذا ذكرهم ابن ماكولا في الإكمال وقال وكلهم محدثون **قوله** ومثال الستة
أولاد سيرين ستة تابعيون وهم محمد وأنس ويحيى ومعبد وحفصة وكريمة ثم حكى أن الحاكم في تاريخه
ذكر عن شيخه أبي علي الحافظ أنه ذكر فيهم خالد بن سيرين ولم يذكر كريمة وذكر أن أصغرهم حفصة بنت سيرين
انتهى وفيه أمران أحدهما أنه قد اعترض على المصنف بأنهم عشرة أنس وخالد ومحمد ومعبد ويحيى
وحفصة وسودة وعمرة وكريمة وأم سليم قال ابن سعد ذكر في الطبقات عمرة بنت سيرين وسودة بنت

وقف لله تعالى

سيرين امهم ام ولد كانت لانس بن مالك وذكر ايضا ام سليم في جملة من ولد سيرين منهم محمد امهم صفية والكوا
عنه ان المشهور ما ذكره المصنف من انهم ستة واما السابع وهو خالد فان المصنف قد ذكره فلا يرد عليه مع
انه لم اجد له رواية ولم اقف له على ترجمة وقال محمد بن احمد بن محمد بن ابي بكر المقدمي خالد بن سيرين لم يخرج حديثه
واما الطبراني فقال انهم قد حدثوا العدد ان عد منهم خالد بن سيرين واسقط عمرة وام سليم وسودة
فلم ار من ذكر له رواية فلا يرد على المصنف الامر الثاني ان ما قاله الحافظ ابو علي النيسابوري من ان
اصغرهم حفصة بنت سيرين وسكت عليه المصنف ليس بجيد وانما اصغرهم انس بن سيرين كما قاله عمرو بن
علي الفلاس وهو الصواب فان المشهور انه ولد لسنة بقيت من خلافة عثمان وبه صدر المزي كلامه وتوفي في قول
احمد بن حنبل ومحمد بن احمد المقدمي سنة عشرين ومائة قال احمد وهو ابن ست وثمانين وقال الذهبي في العبر عن
ثمانين سنة فعلى هذا يكون مولده سنة اربع وثلاثين واما حفصة فانها توفيت سنة احدى ومائة
وعاشت اما سبعين سنة واما تسعين سنة بعد موت سيرين وعلى كل تقدير فهي اكبر من انس بن سيرين والله اعلم
وقال ابن سعد في الطبقات احسبها ابكار بني محمد من ولد محمد بن سيرين قال كانت حفصة بنت سيرين اكبر ولد
سيرين من الرجال والنساء ولد صفية وكان ولد صفية محمد ويحيى وحفصة وكريمة وام سليم

قوله وقد روى عن محمد عن يحيى عن انس عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبيك
حجا حقا تعبدا ورقا قال وهذه غريبة عايا بها بعضهم فقال اي ستة اخوة روى بعضهم عن بعض اي ط
وزاد بعضهم في هذا الاسناد معبد بن سيرين فاجتمع فيه اربعة اخوة يروي بعضهم عن بعض ذكره محمد بن طاهر
المقدسي في تخريجه لابي منصور عبد المحسن بن محمد بن علي الشيرازي روى هذا الحديث محمد بن سيرين عن اخيه يحيى عن
اخيه معبد عن اخيه انس بن سيرين ولكن المشهور ما ذكره المصنف من كونهم ثلاثة وكذلك رواه الدارقطني في
كتاب العلل من رواية هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن اخيه يحيى عن اخيه انس عن انس بن مالك الا انه قال حجا
حقا ولا نعرف ليحيى بن سيرين رواية عن اخيه معبد ولا لمعبد رواية عن اخيه انس قال علي بن المديني لم يرو عن
معبد الا اخوه انس لذا قال وقد روى عنه ايضا اخوه محمد وروايته عنه في الصحيح وقد جعله بعضهم
من رواية انس بن ولد سيرين رواه ابو بكر البزار في مسنده من رواية هشام بن حسان عن ابن سيرين عن اخيه يحيى
عن انس بن مالك وذكر الدارقطني في العلل الاختلاف فيه وقال ان الصحيح ما رواه حماد بن زيد ويحيى القطان عن
يحيى بن سيرين عن انس بن مالك قوله وفعله **قوله** وقال السبعة النعمان بن مقرن واخوته معقل
وعقيل وسويد وسنان وعبد الرحمن وسابع لم يسم لنا بنو مقرن المزنيون سبعة اخوة هاجروا وصحبوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يشاركهم فيما ذكر ابن عبد البر وجماعة في هذه المكرمة سواهم اسهمي وفيه امران
احدهما انه قد سمي لنا سابع وثامن وتاسع وهم نعيم بن مقرن وضرار بن مقرن وعبد الله بن مقرن
فاما نعيم فذكره ابن عبد البر في الاستيعاب فقال نعيم بن مقرن اخو النعمان بن مقرن خلف اخاه حين قتل

بنهاوند

بلغ السماع ... على مؤلفه

بنهاوند وكانت على يديه فتوح كثيرة وهو واخوته من جلة الصحابة واما ضرار بن مقرن فذكره الحافظ ابو بكر
محمد بن خلف بن سليمان بن خلف بن فتحون في ذيله على الاستيعاب وان خالد بن الوليد لما دخل الحيرة في ايام ابي بكر امر
ضرارا هذا على جماعة من المسلمين وقال ذكره الطبري وسيف واما عبد الله بن مقرن فذكره ابن فتحون ايضا في
ذيله على الاستيعاب وقال انه كان على ميسرة ابي بكر رضي الله عنه في خروجه لقتال اهل الردة اثر وفاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال ذكره الطبري وسيف وذكره ابن منده ايضا في معرفة الصحابة وهذا يدل على انهم اكثر من
سبعة وقد قال الطبري انهم كانوا عشرة اخوة اسهمي وانما اشتهر كونهم سبعة لما روى مسلم في صحيحه من حديث
سويد بن مقرن قال لقد رايتني سابع سبعة من بني مقرن ما لنا خادم الا واحدة فلطمها اصغرنا فامرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان نعتقها ويحتمل ان من اطلق كونهم سبعة اراد من هاجر منهم قال مصعب بن الزبير هاجر النعمان
ومعه سبعة اخوة وسمى ابن عبد البر في الاستيعاب منهم ستة وهم سنان وسويد وعقيل ومعقل والنعمان
ونعيم وسمى ابن فتحون في ذيله الباقين وهم ضرار وعبد الله وعبد الرحمن وقال ان عبد الرحمن ذكره في الصحابة الطبري
وابن السكن والله اعلم الامر الثاني ان ما حكاه المصنف عن ابن عبد البر وجماعة من انفراد بني مقرن بهذه
المكرمة من كونهم سبعة هاجروا وصحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله ابن عبد البر في الاستيعاب في ترجمة معقل
بن مقرن فقال وليس ذلك لاحد من العرب سواهم قاله الواقدي ومحمد بن عبد الله بن نمير اسهمي وفيما قالوه نظر فان
اولاد الحارث بن قيس السهمي كلهم هاجر وصحب النبي صلى الله عليه وسلم وعدتهم ابن اسحق فيمن هاجر الهجرة الاولى الى ارض
الحبشة سبعة لم يعد فيهم تميما ولا الحجاج اللذين ذكرتهما وقد سمعت اسماءهم فوجدتهم تسعة [illegible] وهم
بشر وتميم والحارث والحجاج والسائب وسعيد وعبد الله ومعمر وابو قيس اولاد الحارث بن قيس السهمي وسمى الطبري
معمر بن الحارث معبدا والمشهور الاول وقد ذكر ابن عبد البر في الاستيعاب التسعة المذكورين كل واحد في
موضعه وانهم هاجروا الى ارض الحبشة وقال في ترجمة سعيد بن الحارث هاجر هو واخوته كلهم الى ارض الحبشة
فهؤلاء تسعة اخوة هاجروا وصحبوا النبي صلى الله عليه وسلم وهم اشرف نسبا في الجاهلية والاسلام وزادوا على بقية
الاخوة بان استشهد منهم سبعة في سبيل الله فقتل تميم والحارث والحجاج باجنادين وقتل سعيد يوم اليرموك
وقتل السائب يوم فحل وقيل يوم الطائف وقتل عبد الله يوم الطائف وقيل باليمامة وقال الطبري انه مات بالحبشة
مهاجرا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقتل ابو قيس يوم اليمامة واعترض الحافظ ابو بكر محمد بن خلف بن فتحون على ابن عبد البر
في هذا الاطلاق في كتاب النساء عاما وجمع ابن عبد البر اخوة وهم هند بنت معوذ بن الحكم السلمي واخوته الستة
في مثل عددهم وفضلهم ثم روى من طريق ابي علي بن السكن باسناده الى معوذ بن الحكم قال وفدت الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم انا وستة اخوة لي فانزى علي الحكم فرسه خندقا فقصر الفرس فدق جدار الخندق ساقه
فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فمسح ساقه فما نزل عنها حتى برأ فقال معوذ بن الحكم في قصيدة
فانزاها علي فهي تهوي هوي الدلو نزعه برجل

وابو نعيم

فعضت رحله فنما عليها سمو الصقر صادف يوم طل
فقال محمد صلى عليه مليك الناس فولا عيره فعل
لجلاله فاستمر بها سويا وكانت بعد ذلك اصح رحل

قوله والحديث رواه الطبراني في المعجم الكبير مع اختلاف في الفاظ الشعر وفي غيره ولم نقل فيه انه
وفد معه ستة اخوة وايضا في اسناده جهالة وايضا لم ينقل عنه انه هاجر واختى نجد وانما هاجر بن طلحة وقدوا
عام قدوم الوفود ولا هجرة بعد الفتح وايضا لم تعرف بقية اسمائهم وانما سمى منهم محمود وعلي وعمر ان كان ذلك
حفظه والا فقد قال علي بن المديني والبخاري ان طلحة وهم في قوله عمر بن الحكم وانما هو معاوية بن الحكم والله اعلم ٥

قوله ولم نطول بما زاد على السبعة لندرته ولعدم الحاجة اليه في غرضنا هاهنا انتهى وقد
رايت ان اذكر من المشهورين من الاخوة والاخوات من زاد على السبعة للفائدة فمثال الثمانية من الصحابة
اسماء وحمران وخراش وذؤيب وسلمة وفضالة ومالك وهند بنو حارثة بن سعيد بن عبد الله الاسلميون اسلموا وصحبوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد واربعة بيعة الرضوان بالحديبية ذكر ذلك ابو القاسم البغوي وذكر ابن
عبد البر في ترجمة هند قال ولم يشهد هاهنا بيعة الرضوان اخوة في عددهم غيرهم ولزم منهم النبي صلى الله عليه وسلم
اثنان اسماء وهند وكانا من اهل الصفة ومثال التسعة اولاد ابي بكرة وهم عبد الله وعبيد الله
وعبد الرحمن وعبد العزيز ومسلم ورواد ويزيد وعتبة سماهم ابن سعد في الطبقات مجتمعين ولا انه اسقط
كبشة وروايتها عن ابيها في رواية سنن ابي داود فيكون هذا من امثلة التسعة وقد قال ابن سعد وتوفي ابو بكرة
عن اربعين ولدا من ذكر وانثى فاعقب منهم سبعة ومثال التسعة اولاد الحارث بن قيس السهمي
وكلهم صحب النبي صلى الله عليه وسلم وهاجر الى الارض الحبشة وتقدمت اسماؤهم في الاعتراض الذي قبله هذا ٥
ومثال العشرة بنو العباس بن عبد المطلب وهم الفضل وعبد الله وعبيد الله وعبد الرحمن وقثم ومعبد
وعون والحارث وكثير وتمام وكان اصغرهم وكان العباس يحمله ويقول تموا بتمام فصاروا عشرة يا رب
فاجعلهم كراما برره واجعل لهم ذكرا وانم الثمره وكان للعباس ثلاث بنات ام كلثوم وام حبيب واميمة وقيل
كانت له رابعة وهي ام تميم فقد اورد ها ابن سعد في الطبقات وروى لها اثرا عن علي بن ابي طالب وقال هكذا
في الحديث ولم نجد للعباس ابنة تسمى ام قثم ومثال الاثني عشر اولاد عبد الله بن ابي طلحة وهم ابراهيم واسحق
واسمعيل وزيد وعبد الله وعمارة وعمر وعمير والقاسم ومحمد ويعقوب ويعمر وكانوا كلهم قرأوا القرآن
وقال ابو نعيم كلهم حمل عنه العلم لا اسمائهم ابي الجوزي اثني عشر وسماهم ابن عبد البر وغير واحد عشرة ٥
ومثال الثلاثة عشر والاربعة عشر اولاد العباس بن عبد المطلب الذكور والاناث وقد تقدم تسميتهم
عند العشرة واكثر ما رايت مسمى من الاخوة والاخوات من اولاد المشهورين اولاد سعد بن ابي وقاص سمى له ابن
الجوزي جملة ولم يذكر ولدا وقد روى عنه من اولاده في الكتب الستة او بعضها ابراهيم وعامر وعمر ومحمد ومصعب

وعاينة

ه

وعائشة وقد كان اولاد من مات يزيدون على المائة وسمى لنا ممن روى عنه من اولاده لصلبه عشرة وثبت ان النبي
صلى الله عليه وسلم دعا له اللهم اكثر ماله وولده ٥ **النوع الرابع والاربعون معرفة رواية الاباء**
عن الابناء **قوله** واخر ما رويناه من هذا النوع واقربه عهدا ما حدثنا به ابو المظفر عبد الرحيم بن
الحافظ ابي سعد المروزي رحمه الله بمرو لفظه اسانى والذي عني فما قرات بخطه قال حدثني والدي ابو المظفر عبد الرحيم
من لفظه واصله فذكر باسناده عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احضروا موائدكم البقل فانه
مطردة للشيطان مع التسمية انتهى وقد ابهم المصنف ذكر اسناده والسمعاني رواه في الذيل من رواية
العلاء بن مسلمة الرواس عن اسمعيل بن مغيرة الكرماني عن ابن عياش وهو اسمعيل عن برد عن مكحول عن ابي امامة
وهو حديث موضوع فابهم المصنف منه موضع العلة وسكت عليه وقد ذكر المصنف في النوع الحادي والعشرين
انه لا يحل رواية الحديث الموضوع لاحد علم حاله في اي معنى كان الا مقرونا ببيان وضعه وهذا الحديث ذكر غير
واحد من الحفاظ انه موضوع وقد رواه ابو حاتم بن حبان في تاريخ الضعفاء في ترجمة العلاء بن مسلمة الرواس بهذا
الاسناد وقال فيه يروي عن الثقات الموضوعات لا يحل الاحتجاج به بحال وقال ابو الفتح الازدي كان رجل سوء
لا يبالي ما روى وعلى ما اقدم لا يحل لمن عرفه ان يروي عنه وقال محمد بن طاهر كان يضع الحديث وذكر ابن الجوزي هذا
الحديث في الموضوعات وقال هذا حديث لا اصل له وقد كان عن المصنف بانه لا يرى انه موضوع
وان كان في اسناده وضاع فانه ما اعترف بوضعه وقد تقدم ان المصنف انكر على من جمع الموضوعات في عصره
فادخل فيها ما ليس بموضوع يشير بذلك الى ابن الجوزي **قوله** واما الحديث الذي رويناه عن ابي بكر
الصديق عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال في الحبة السوداء شفاء من كل داء فهو غلط ممن رواه الى
اخر كلامه لم يوضح المصنف من الذي وصف ابا بكر الراوي لهذا الحديث عن عائشة بانه الصديق فقد غلط وانما
هو ابو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر وهكذا رواه البخاري في صحيحه ولكن ذكر ابن الجوزي في كتاب التلقيح ان
ابا بكر الصديق روى عن ابنته عائشة رضي الله عنهما حديثين **قوله** وهؤلاء هم الذين قال فيهم موسى بن عقبة
لا نعرف اربعة ادركوا النبي صلى الله عليه وسلم هم وابناؤهم الا هؤلاء الاربعة فذكر ابا بكر الصديق واباه وابنه عبد الرحمن
وابنه محمدا ابا عتيق والله اعلم وقد تعترض على هذا الاطلاق بصورة اخرى وهي ابو قحافة وابنه ابو بكر وابنته
اسماء وابنها عبد الله بن الزبير فانه غير بقولهم وابناؤهم وهذا صادق عليه ولا يرد ذلك على عبارة ابي عمر بن عبد البر
فانه قال يقال انه لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم اربعة ولاء اب وبنوه الا هؤلاء فذكرهم وقد ذكر ابن منده في معرفة
الصحابة كلام موسى بن عقبة بصيغة لا يرد على الخلاف فاعن الصورة وقال ما نعلم اربعة في الاسلام ادركوا النبي
صلى الله عليه وسلم الا بنو ابي الاسبات الا ابو قحافة فذكرهم والتعبير بالاباء يخرج الامهات ولكن غير ابن ربعة صحابة بعضهم
اولاد بعض فالاحسن التمثيل بعبد الله بن الزبير وامه وابيها وجدها الا ان لعبد الله بن الزبير صحبة واما محمد بن عبد الرحمن
فقال ابن حبان في الصحابة ان له رؤية وقد مضى في كلام اهل هذا الشان عند ذكر حد الصحابي ان المعتبر رؤيته مع

عن
وهكذا

المسن والله اعلم ● **النوع الخامس والاربعون معرفة رواية الابناء عن الاباء**
قوله ومن اظرف ذلك رواية ابي الفرج عبد الوهاب التميمي الفقيه الحنبلي عن ابيه في تسعة من ابائه نسقا
رواها من تاريخ بغداد له انتهى موقوف على علي بن ابي طالب في تفسير الحنان المنان قوله وقد وقع لنا حديث
مرفوع من هذا الوجه وقع فيه التسلسل بتسعة من الاباء وهو اعجب مما ذكره المصنف اخبرنيه به جماعة من شيوخنا
منهم شيخنا العلامة برهان الدين ابراهيم بن لاجين الرشيدي قال انا احمد بن محمد بن اسحق الهمداني قال انا عبد الله بن محمد
العلاني قراءة عليه وانا حاضر قال انا عبد العزيز بن منصور الادمي قال انا رزق الله بن عبد الوهاب التميمي قال
سمعت ابا الفرج عبد الوهاب يقول سمعت ابي ابا الحسن عبد العزيز يقول سمعت ابي ابا بكر الحارث يقول سمعت
ابي اسدا يقول سمعت ابي الليث يقول سمعت ابي سليمان يقول سمعت ابي الاسود يقول سمعت ابي سفيان يقول
سمعت ابي يزيد يقول سمعت ابي اكينة يقول سمعت ابي الهيثم يقول سمعت ابي عبد الله يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ما اجتمع قوم على ذكر الا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة انتهى قال الحافظ ابو سعيد العلائي في
كتاب الوشي المعلم هذا اسناد غريب جدا ورزق الله كان امام الحنابلة في زمانه من الكبار المشهورين متقدما في
عدة علوم مات سنة ثمان وثمانين واربعمائة وابوه ابو الفرج امام مشهور ايضا ولكن جده عبد العزيز متكلم فيه قد تكلموا
على امامته واشتهر بوضع الحديث وبقية ابائه مجهولون لا ذكر لهم في شيء من الكتب اصلا وقد خبط فيهم عبد العزيز
ايضا بالتغيير انتهى واحسن ما وقع لنا مسلسل برواية الابناء عن الاباء باربعة عشر ابا رواية ابي محمد الحسن بن
علي قال حدثني والدي علي بن ابي طالب قال حدثني والدي ابو طالب الحسن بن عبيد الله قال حدثني والدي عبيد الله بن
محمد قال حدثني والدي محمد بن عبيد الله قال حدثني والدي عبيد الله بن علي قال حدثني والدي علي بن الحسن قال حدثني
والدي الحسن بن الحسين قال حدثني والدي الحسين بن جعفر اول من دخل بلخ من هذه الطائفة قال حدثني والدي جعفر
بن عبيد الله قال حدثني والدي عبيد الله قال حدثني والدي الحسين الاصغر قال حدثني والدي علي بن العابدين قال
حدثني والدي الحسين حدثني والدي علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المجالس بالامانة
رواه الحافظ ابو سعد بن السمعاني في الذيل قال انا ابو شجاع عمر بن ابي الحسن البسطامي الامام بقراءتي انا ابو بكر
محمد بن علي بن ياسر الجياني من لفظه قال انا السيد ابو محمد الحسن بن علي بن ابي طالب فذكره واورده في ترجمة الحسن بن علي
هذا قال وكان احد الكبار المشهورين بالجود والسخاء وفعل الخيرات ومحبة اهل العلم والصلاح وداره كانت مجمع
الفقهاء والفضلاء الا انه قال انه توفي في رجب سنة اثنتين وخمسمائة قوله وفي ابائه من لا تعرف حاله وهذا الحديث
من جملة اربعين حديثا فيها مناكير ● **النوع السادس والاربعون معرفة من اشترك في الرواية** والله اعلم
عنه راويان متقدم ومتأخر ● **قوله** وذلك مالك بن انس الامام حدث عنه الزهري وزكريا
بن دويد الكندي وبين وفاتيهما مائة وسبع وثلاثون سنة او اكثر ومات الزهري سنة اربع وعشرين ومائة انتهى
وقد اعترض على المصنف بان وفاة زكريا بن دويد هذا لا تعرف فانه حدث عنه سنة نيف وستين ومائتين وهذا الاعتراض

لا يرد

لا يرد عليه لان المصنف احترز عن ذلك بقوله او اكثر واراد انه قد حدث عن مالك سنة نيف وستين ومائتين فاقل ما بينه
وبين وفاة الزهري مائة وسبع وثلاثون سنة كما قال فان كان تاخر بعد ذلك فقد اشار اليه بقوله او اكثر نعم ما
كان ينبغي للمصنف ان يمثل بزكريا بن دويد فانه لا يعرف سماعه من مالك لكونه كذابا وضاعا فانه حدث عن مالك بحديث
عن بعض شيوخ مالك وهو حديث الطول بعد سنة ستين ومائتين وحينئذ اما سنة اربعين ومائة او سنة ثلاث
واربعين او ما بينهما ولا ذكر احد من الحفاظ روايته عن مالك شيئا وصرح غير واحد من الحفاظ بان اخر من سمع من مالك احمد بن
اسمعيل بن حذافة السهمي وبه جزم الحافظان ابو الحجاج المزي في التهذيب وابو عبد الله الذهبي في العبر وتوفي السهمي
سنة تسع وخمسين ومائتين والسهمي وان كان ضعيفا ايضا ولكنه قد شهد له ابو مصعب بانه كان معهم في العرض على
مالك فقد صح سماعه من مالك بخلاف زكريا بن دويد وقد ذكره ابن حبان في الضعفاء فقال شيخ يضع الحديث على حميد
الطويل كان يدور بالشام ويحدثهم بها وزعم ان له مائة سنة وخمسا وثلاثين سنة لا يحل ذكره في الكتب الا على سبيل
القدح فيه وقال صاحب الميزان كذاب ادعى السماع من مالك والثوري والكبار وزعم ان له مائة وثلاثين سنة وذلك
بعد الستين ومائتين انتهى ولكن المصنف تبع في ذلك الخطيب فانه مثل به في كتابه السابق واللاحق وذكره في كتاب
اسماء الرواة عن مالك وروى له حديثا عن مالك وسكت عليه فتبعه المصنف والله اعلم ●
النوع السابع والاربعون معرفة من لم يرو عنه الا راو واحد قوله
وكذلك عامر بن شهر وعروة بن مضرس ومحمد بن صفوان الانصاري ومحمد بن صيفي الانصاري وليسا بواحد وان قاله
بعضهم صحابيون لم يرو عنهم غير الشعبي انتهى وفيه امران احدهما ان عامر بن شهر وان كان ما روى عنه الحديث
الذي يعرف به الا الشعبي فان ابن عباس قد روى عنه قصة رواها سيف بن عمر في الردة قال لي طليحة الاعلم عن عكرمة
عن ابن عباس قال اول من اعترض على الاسود العنسي وكابره عامر بن شهر الهمداني في ناحيته الى اخر كلامه فهذا ابن عباس
قد روى هذه القصة عنه وايضا فهو مشهور في غير الرواية فانه كان احد عمال النبي صلى الله عليه وسلم على اليمن ذكره
ابن عبد البر وغيره الامر الثاني ان عروة بن مضرس لم ينفرد بالرواية عنه الشعبي فقد روى عنه
ايضا ابن عمه حميد بن منهب بن حارثة بن خريم بن اوس بن حارثة بن لام الطائي ذكره الحافظ ابو الحجاج المزي في التهذيب
وتبع المصنف في ذلك الحاكم في علوم الحديث وقد سبقه الى ذلك علي بن المديني **قوله** وانفرد قيس
بن ابي حازم بالرواية عن ابيه وعن دكين بن سعيد المزني والصنابح بن الاعسر ومرداس بن مالك الاسلمي وكلهم صحابة انتهى
وفيه امران احدهما ان الصنابح روى عنه ايضا الحارث بن وهب كما ذكره الطبراني في احاديث الصنابح بن
الاعسر الاحمسي الا انه قال في اسناده حدثه الصنابحي قال ابو نعيم في معرفة الصحابة هو عندي المتقدم يعني الاحمسي
الامر الثاني ان المصنف ذكر قبل هذا انفراد قيس عن مرداس بن مالك الاسلمي وتقدم ذكره له ذلك في النوع الثالث
والعشرين عند ذكر اقسام المجهول وتقدم ان المزي قال في التهذيب انه روى عنه ايضا زياد بن علاقة وان الصواب ما
قاله ابن الصلاح فان روى عنه زياد بن علاقة انما هو مرداس بن عروة صحابي اخر لا اعلم من صنف في الصحابة في ذلك الذي

احدا الا والله اعلم **قوله** ومعوية بن حيدة لم يرو عنه غير ابنه حكيم والد بهز انتهى قلت
قد روى عنه ايضا عروة بن رويم اللخمي وحميد المزني فاما رواية عروة بن رويم عنه فذكرها المزي في التهذيب واما رواية
حميد المزني عنه فذكرها ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل والمزي ايضا **قوله** وابو ليلى الانصاري لم يرو عنه
غير ابنه عبد الرحمن بن ابي ليلى انتهى قلت ذكر المزي في التهذيب انه روى عنه ايضا عدي بن ثابت قال ولم يدرك
وانما اوردته لان المزي لعدي بن ثابت عمن روى عن ابي ليلى والا فروايته عنه مرسلة كما ذكر والله اعلم **قوله**
وما اخرجه اي البخاري حديث الحسن البصري عن عمرو بن تغلب اني لاعطي الرجل والذي ادع احب الي ولم يرو عن عمرو غير
الحسن انتهى وذكر ابو عمر بن عبد البر انه روى عنه ايضا الحكم بن الاعرج حكاه المزي في التهذيب عن ابن عبد البر ثم
قلت ولا حاجة لانا نجد الحجة في حكايته عن ابن عبد البر فقد حكاه ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وهو من
اشهر ما صنف في اسماء الرجال ولكن المصنف تبع في ذلك مسلم بن الحجاج **قوله** وكذلك اخرج مسلم في صحيحه
حديث رافع بن عمرو الغفاري ولم يرو عنه غير عبد الله بن الصامت وحديث ابي رفاعة العدوي ولم يرو عنه
غير حميد بن هلال العدوي وحديث الاغر المزني انه ليغان على قلبي ولم يرو عنه غير ابي بردة في اشياء كثيرة
عندهما في كتابيهما على هذا النحو انتهى قلت وكل واحد من المذكورين قد روى عنه غير واحد اما
رافع بن عمرو فروى عنه ايضا ابنه عمران بن رافع وابو جبير مولى اخيه الحكم بن عمرو الغفاري فاما رواية ابنه عمران
عنه فذكرها المزي في التهذيب واما رواية ابي جبير عنه فهي في جامع الترمذي عنه في حديث انه كان يرمي نخل الانصار
وقال الترمذي انه حديث حسن صحيح وقد رواه ابو داود وابن ماجه من رواية ابن ابي الحكم الغفاري عن جدته عن عم
ابيها رافع بن عمرو فهؤلاء اربعة قد رووا عنه واما ابو رفاعة العدوي فقد روى عنه ايضا صلة بن اشيم العدوي
وروايته عنه في معجم الطبراني الكبير انه كان معه في غزاة وان ابا رفاعة اصيب فراى له صلة مناما وقد ذكر المزي
في التهذيب ممن روى عنه واما الاغر المزني فروى عنه ايضا عبد الله بن عمر بن الخطاب ومعاوية بن قرة المزني
وروايتهما عنه في المعجم الكبير للطبراني وذكرهما المزي ايضا في التهذيب **قوله** ومثال هذا النوع في
التابعين ابو العشراء الدارمي لم يرو عنه فيما يعلم غير حماد بن سلمة انتهى قلت ذكر تمام بن محمد الرازي في جزء له
جمع فيه حديث ابي العشراء انه روى عنه غير واحد منهم زياد بن ابي زياد وعبد الله بن محرر [illegible] روى عنه حديث
الدابة متابعا لحماد بن سلمة **قوله** ومثاله ايضا لهذا النوع في التابعين محمد بن ابي سفيان الثقفي وذكر انه لم
يرو عنه غير الزهري فيما نعلم انتهى قلت قد روى عنه ايضا حمزة بن حبيب بن صهيب الزبيدي كما
ذكره البخاري وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل والمزي في التهذيب وروايته عنه في المعجم الكبير للطبراني وروى عنه
ايضا عمر بن عطية الحنفي وابو عمر الانصاري ذكره المزي في التهذيب **قوله** نقلا عن الحاكم انه ذكر ممن
تفرد عنهم الزهري سنان بن ابي سنان الدؤلي انتهى قلت فقد ذكر الحافظ ابو الحجاج المزي في التهذيب انه روى
عنه ايضا زيد بن اسلم وانه قلد في ذلك ابن ماكولا فانه هكذا قال في الاكمال انه روى عنه وعن ابيه ابي سنان والمشهور

في التابع مح

ان رواية

ان رواية زيد بن اسلم عن ابيه ابي سنان واسمه يزيد بن امية هكذا ذكره البخاري في التاريخ الكبير قال البخاري وقال زيد
بن اسلم حدثنا ابو سنان يزيد بن امية وكذا ذكر النسائي في الكنى والحاكم ابو احمد في الكنى في ترجمة ابي سنان والدارقطني في
المؤتلف والمختلف انه روى عنه زيد بن اسلم **قوله** نقلا عن الحاكم ايضا انه ذكر ممن تفرد عنهم يحيى بن سعيد
الانصاري عبد الله بن انيس الانصاري انتهى قلت قال الخطيب في كتاب المتفق والمفترق عبد الله بن انيس ثلثة
قد ذكرهم فالاول والثاني صحابيان والثالث تابعي ولم يذكر هو ولا غيره تفرد يحيى بن سعيد عن واحد من الثلثة بل ولا روا
عن واحد منهم وقد ذكر البخاري في التاريخ هذا الذي اشار اليه الحاكم فقال عبد الله بن انيس عن امه وهي بنت كعب
بن مالك خرج النبي صلى الله عليه وسلم على كعب بن مالك وهو يشتكي قاله ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن يحيى بن سعيد ان عبد الله
بن انيس حدثه ولم يذكر ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل عبد الله بن انيس هذا فان كان هذا هو التابعي المذكور في المتفق
والمفترق فلم ينفرد عنه يحيى بن سعيد بل تابعه على الرواية عنه زهرة بن معبد وان كان غيره فكان يلزم الخطيب ان
يجعلهم اربعة ولهم ايضا خامس اسمه عبد الله بن انيس الانصاري روى عنه ابنه عيسى وحديثه عند ابي داود
والترمذي وقد فرق بينه وبين عبد الله بن انيس الجهني علي بن المديني وخليفة بن خياط وغيرهما وذكره ابو موسى المديني
في ذيله في الصحابة وقال في نسبه الزهري وقد ذكر الطبراني حديث هذا في حديث عبد الله بن انيس الجهني والله اعلم
قوله ومثاله في اتباع التابعين المسور بن رفاعة القرظي وذكر انه لم يرو عنه غير مالك ثم قال واخشى
ان يكون الحاكم في تنزيله بعض من ذكره بالمنزلة التي جعله فيها معتمدا على الحسبان والتوهم والله اعلم انتهى قلت
وما خشيه المصنف هو متحقق في بعضهم خصوصا المسور بن رفاعة فقد روى عنه جماعة اخرون منهم ابراهيم بن
سعد ومحمد بن اسحق كما ذكره ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وذكر ابن حبان في الثقات رواية ابن اسحق عنه وكذلك
روى عنه عبد الله بن محمد الفروي وروايته عنه في كتاب الادب للبخاري ومنهم عبد الرحمن بن عروة وابو بكر بن
عبد الله بن ابي سبرة وداود بن سنان المدني وابو همام بن عمارة

النوع التاسع والاربعون معرفة المفردات

قوله ومنها سغدي بن سنان اسمه عمر وسغدي لقب ومع ذلك فلهم
سغدي غيره انتهى والمشهور الذي ذكره الجمهور ان سغديا اسمه لا لقبه هكذا سماه ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل
وابن حبان في تاريخ الضعفاء وابن عدي في الكامل والسمعاني في الانساب وصرح بانه اسم له وقال هذه اللفظة
وردت في الانساب والاسماء فاما في الاسماء فابو يحيى سغدي بن سنان العقيلي بصري وهو مصحف الى اخر كلامه
واما القول بانه لقب له وان اسمه عمر فحكاه العقيلي في تاريخ الضعفاء بصيغة التمريض فقال سغدي بن
سنان ابو معاوية العقيلي يقال اسمه عمر ثم قال ومن حديثه ما حدثناه محمد بن علي المروزي قال ثنا محمد بن مرزوق ثنا
هدبة قال ثنا سغدي بن سنان اسمه عمر لقب سغديا فذكر له حديثا وقال لا يتابع عليه بهذا الاسناد ولا
شيء من حديثه انتهى وتبعه الدارقطني فقال في الضعفاء اسمه عمر وكذا سماه الشيرازي في الالقاب الا انه ذكره في
باب الشين شعدي وفي الضعفاء لابن الجوزي اسمه عمرو وتبع ابن الجوزي ايضا العقيلي في ان كنيته ابو معاوية وهكذا

ذكره ابن عدي في الكامل والشيرازي في الالقاب والمشهور ان كنيته ابو يحيى كذا ذكره ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل
والسمعاني في الانساب ولم ار من ذكره في الكتب المصنفة في معرفة الكنى شيئا من الكنى كمسلم والنسائي وابي احمد
الحاكم وابي بشر الدولابي وابي عمر بن عبد البر والله اعلم والجواب انه ليس فردا وان لم يعد الاسم غيره
فهو كذلك منهم صُغدي بن سنان الكوفي عن منصور لا بأس به قال فيه يحيى بن معين ثقة وذكره ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل
ولم يات بشيء والثاني وهو صُغدي بن عبد الله ذكره العقيلي في الضعفاء وروى له من رواية عنبسة بن عبد الرحمن
احد الضعفا عنه عن قتادة عن انس مرفوعا الشاة بركة قال العقيلي حديثه غير محفوظ ولا يعرف الا به
قوله الدجين بن ثابت بالجيم مصغرا ابو الغصن قيل انه جحا المعروف والاصح انه غيره انتهى وفيه
امران احدهما ما ذكره المصنف من انه فرد هو الذي ذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في
الجرح والتعديل وغيرهما وخالف في ذلك ابن عدي في الكامل فذكره في المثاني فقال من اسمه دجين دجين بن ثابت
ابو الغصن اليربوعي البصري ثم قال دجين الحرني ثم روى عن يحيى بن معين قال حدث ابن المبارك عن شيخ يقال له
الدجين الحرني وهو ضعيف قال ابن عدي وهذا الذي قاله يحيى ان دجينا الحرني روى عنه ابن المبارك
هو عندي الدجين بن ثابت فقد قال البخاري الدجين بن ثابت روى عنه ابن المبارك وسبقه صاحب الميزان في
ايراد الترجمتين ثم قال بعد ذكر الثاني انه الاول الامر الثاني ان ما صححه المصنف من ان الدجين
بن ثابت غير جحا حزم الشيرازي في الالقاب بخلافه فقال جحا الدجين بن ثابت وروي ذلك ايضا عن يحيى
بن معين ولكن الذي صححه المصنف هو الذي اختاره ابن عدي وابن حبان قال ابن عدي ثنا ابن منيه حدثني
محمد بن محمد الرومي ثنا يوسف بن بحر سمعت يحيى بن معين يقول الدجين بن ثابت ابو الغصن صاحب حديث
عن من ذهب على متعمدا هو جحا قال ابن عدي وهذه الحكاية التي حكيت عن يحيى ان الدجين هذا هو جحا اخطا
عليه من حكاه عنه لان يحيى اعلم بالرجال من ان يقول هذا او الدجين بن ثابت اذا روى عنه ابن المبارك ووكيع
وعبد الصمد ومسلم بن ابراهيم وغيرهم هو لا اعلم بالله من ان يرووا عن جحا والدجين اعرابي وقال ابن حبان في
تاريخ الضعفا في ترجمة الدجين بن ثابت وهو الذي يتوهم احداث اصحابنا انه جحا وليس كذلك انتهى وذكر
الجاحظ ان اسم جحا نوح فالله اعلم قوله زر بن حبيش التابعي الكبير انتهى وفيه نظر فان زر بن
حبيش ليس فردا ولم يعد واحد يسمون بهذا منهم زر بن عبد الله بن كليب الفقيمي قال الطبري له صحبة
وهو من المهاجرين وهو من امرا الجيوش في فتح خوزستان ذكره ابو المدني في ذيله في الصحابة على ابن منده
وكذلك ذكره ابن فتحون في ذيله على الاستيعاب وقال وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجرا ودعى له
النبي صلى الله عليه وسلم وامره على الحنظلة كذا قال ابو... سيف والطبري ومنهم زر بن ارزدن
ختن ابي لبيد بن ربيعة وزر بن محمد الثعلبي احد بني ثعلبة بن سعد بن ذبيان بن بغيض وقد ذكر ابن ماكولا في
اللقب المذكورين في الاكمال وقال في كل منهم انه شاعر وفي هذا جواب عن المصنف فانه ترجم هذا بالمفردات

الاحاد

الاحاد من اسما الصحابة ورواة الحديث والعلما فخرج بذلك الشعرا الذين لا صحبة لهم فيرد عليه الاول فقط
لانه صحابي والجواب بعض المتاخرين ان مثل هذا لا يرد على الرد فانما يرد عليه ما ورد من الاستماء
طبقة دلك الذي سماه اماما الصحابة او التابعين فكذا قال وفيه نظر وهو وارد على المصنف قطعا لانه لم يقيد
ذلك بطبقة والله اعلم قوله شُجيرة بن الخمس انفرد في اسمه واسم ابيه انتهى وليس شُجيرة فردا وقد
ذكر غير واحد في الصحابة اثنين بهذا الاسم احدهما شعر بن عبد الله الكناني ذكره الباوردي في الصحابة
وان النبي صلى الله عليه وسلم كتب له من محمد رسول الله الى سعر بن عبد الله انى اخبرتك الرجيع وحملتك فضل ابن السبيل
اورده ابن فتحون في ذيله على الاستيعاب وذكره ابن منده وابو نعيم انما الا انهما تصحيف الطائي ولسان الفريجي
وقال الا يعدو في المحاربين والثاني شعر بن سواده العامري اتى النبي صلى الله عليه وسلم ذكره ابن منده وابو نعيم
في الصحابة قال ابو نعيم وقيل هو سعر بن سواده قوله سَندر الخصي مولى زنباع الجذامي له صحبة
انتهى اعترض عليه بان في الصحابة اثنين بهذا الاسم احدهما سندر هذا ويكنى ابا عبد الله ذكره ابن منده وابو
نعيم وابن عبد البر والثاني سندر ويكنى ابا الاسود ذكره ابو موسى المديني في ذيله في الصحابة على ابن منده
وذكر له حديث اسلم سالمها الله الحديث وهذا يقتضي انه عند ابي موسى اخر والجواب عنه ان الصواب
انهما واحد وكنيته ابو الاسود كما ذكره البخاري في التاريخ وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل والنسائي في الكنى
وغيرهم وانما كناه من كناه بابي عبد الله كما فعل الطبراني في المعجم الكبير بابنه عبد الله الذي روى عنه احد
الحديثين وهو قد نزل مصر وانما روى عنه الحديث الذي ذكره ابو موسى اهل مصر وقد قال الحافظ ابو عبد الله
محمد بن الربيع الجيزي في كتاب له جمع فيه حديث من دخل مصر من الصحابة في ترجمة سندر ولاهل مصر عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم حديثان لا اعلم له غيرهما ثم روى له الحديثين معا وقال ابو الحسن بن الاثير الجزري يغلب
على ظني انهما واحد ودليله انهما من اهل مصر انتهى قوله صنابح بن الاعسر الصحابي ومن قال فيه صنابحي
فقد اخطا انتهى اعترض عليه بان ابا نعيم ذكر في الصحابة اخر اسمه صنابح وكذلك ذكره ابو موسى المديني في ذيله
على ابن منده وذكر له حديثا متنه لا تزال هذه الامة في مسكة من دينها ما لم ينظروا الجنائز الى اهلها والجواب
ان ابا نعيم بعد ان اورده قال هو عندي المتقدم افرده بعض المتاخرين من ترجمة انتهى وقد تقدم ان الطبراني
ذكر هذا الحديث في المعجم الكبير في ترجمة الصنابح بن الاعسر ولكنه قال في السند الصنابحي بالياء انتهى والصواب
حذفها كما ذكره المصنف والله اعلم قوله عزوان بن زيد الرقاشي بعين غير معجمة بعدها زاي تابعي
انتهى اعترض عليه بان لهم عزوان اخر لم ينسب تابعي ايضا ذكره ابن ماكولا في الاكمال بعد ذكر الاول وقال انه
صحابي ابي موسى روى عن انس بن مالك قال ما اصنع بالضحك والجواب ان ابن ماكولا بعد ان ذكره قال
لعله ابن زيد الذي قبله انتهى وكذلك لم يذكره الدارقطني بل اقتصر على الاول وكذلك ذكره البخاري في التاريخ الكبير
وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل في الافراد فقط ولا نعرف له رواية وانما روى عنه شيء من قوله كما اشار

بلغ ... على مؤلفه [illegible]

موسى ع

الى البخاري وابن ابي حاتم وذكره الدارقطني في المؤتلف والمختلف عن السري عن يحيى ابن غزوان الرقاشي قال يختلف
الى مجلس ثابت مجلس القصص **قوله** المستمر بن الريان زاي انتهى وليس المستمر هذا فردا فان
لهم المستمر الناجي وكلاهما بصري وهو والد ابرهيم بن المستمر العروقي روى له ابن ماجه حديثا رواه عن ابيه
ابرهيم بن المستمر العروقي عن ابيه المستمر عن عنبس بن ميمون عن عون بن ابي شداد عن ابي عثمان النهدي عن سلمان
الفارسي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من غدا الى صلاة الصبح غدا براية الايمان الحديث قال
صاحب الميزان انفرد عنه ابنه ابرهيم **قوله** نبيشة الخير صحابي انتهى وليس نبيشة فردا فان لهم
نبيشة اخر صحابي اورده ابن منده وابو نعيم في الصحابة وتوفي في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وهو الذي روي انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يلبي عنه والحديث رواه الدارقطني والبيهقي من حديث ابن عباس قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم
رجلا يلبي عن نبيشة قال ايها الملبي عن نبيشة هذه عن نبيشة واحجج عن نفسك ولهم شيخ اخر اسمه نبيشة بن ابي سلمى
روى عنه رشيد ابو موهب ذكره ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وقال سمعت ابي يقول هو مجهول انتهى وعاب
على المصنف بانه تبع في ذلك البخاري فانه ذكر نبيشة الخير في التاريخ الكبير في الافراد واما نبيشة المذكور في
الحج فانه لا يصح حديثه انفرد به الحسن بن عمارة وهو متروك الحديث والمعروف من حديث ابن عباس لبيك عن شبرمة
وقد رواه الحسن بن عمارة ايضا هكذا مثل رواية غيره رواه الدارقطني والبيهقي ايضا قال الدارقطني هذا هو
الصحيح عن ابن عباس والذي قبله وهم يقال ان الحسن بن عمارة كان يرويه ثم رجع عنه الى الصواب فحدث به على الصواب
موافقا لرواية غيره عن ابن عباس وهو متروك الحديث على كل حال انتهى فاما نبيشة الثالث فهو مجهول كما تقدم ⊙
قوله نوف البكالي تابعي انتهى وليس نوف فردا فاما نوف هذا فهو نوف بن فضالة ذكره بنسبه
البخاري وابن ابي حاتم وابن حبان وغيرهم وهو ابن امراة كعب الاحبار وله ذكر في الصحيحين في حديث ابن عباس
عن ابي في حكاية قصة الخضر مع موسى عليهما السلام واما نوف الاخر فهو نوف بن عبد الله روى عن علي بن
ابي طالب قصة طويلة ذكر ابن ابي حاتم منها قال بت مع علي بن ابي طالب فقال يا نوف انائم انت ام رامق روى عنه
سالم بن ابي حفصة وفرقد السبخي وقد ذكر ابن حبان الترجمة مختصرة في ثقات التابعين وقد قيل ان لم يكن اسمه
نوف بن عبد الله ايضا قال ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل جعل البخاري نوف بن عبد الله اسمين فسمعت ابي يقول
هما واحد ونسب خطه ذلك انتهى قلت ولم يذكر البخاري في التاريخ الكبير غير نوف بن فضالة البكالي
في الافراد فلا ادري اين ذكر البخاري نوف بن عبد الله اسمين والله اعلم **قوله** ابو المدلة بكسر الدال
المهملة وتشديد اللام روى عنه الاعمش وابن عيينة وجماعة ولا نعلم احدا تابع ابا نعيم الحافظ في قوله ان اسمه
عبيد الله بن عبد الله المدني وفيه امران احدهما ان قوله روى عنه الاعمش وابن عيينة وهم عجيب
ولم يرو عن ابي المدلة واحد من المذكورين اصلا وقد انفرد بالرواية عنه ابو مجاهد الطائي واسمه سعد هذا اسما
لا اعلم فيه خلافا بين اهل الحديث ولم يذكر له ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وابن حبان في الثقات وابو احمد الحاكم في

الكنى

الكنى وغيرهم ممن صنف في اسماء الرجال فيما وقفت عليه راويا غير سعد ابي مجاهد الطائي وصرح بذلك علي بن المديني
فقال ابو المدلة مولى عائشة لا يعرف اسمه مجهول لم يرو عنه غير ابي مجاهد وسبب هذا الوهم الذي وقع للمصنف
انه اشتبه عليه ذلك بابي مجاهد الذي روى عن ابي المدلة فانه روى عنه الاعمش وسفيان بن عيينة واخرون وليس ابو
مجاهد من افراد الكنى فان لهم جماعة يكنون بابي مجاهد والله اعلم الامر الثاني ان ابا نعيم لم ينفرد بتسميته
عبيد الله بن عبد الله بل ذكر ذلك تسميته ابن حبان في الثقات وجزم ابو احمد الحاكم في الكنى بانه اخو سعيد بن يسار وروى باسناده
عن البخاري انه قال ابو مدلة صاحب عائشة قال حدثني يحيى عن سعدان الجهني عن سعد الطائي عن ابي مدلة اخي سعيد بن
يسار قال وقال الليث بن سعد ابو مرثد ولا يصح قلت والمعروف ان اخا سعيد بن يسار انما هو ابو مزرد لا ابو
مدلة وهي ايضا من الافراد في الكنى واسم ابي مزرد عبد الرحمن بن يسار ذكره احمد بن صالح وابو احمد الحاكم في الكنى وبه
جزم المزي في التهذيب والله اعلم وهو والد معوية بن ابي مزرد احد من احتج به الشيخان والله اعلم **قوله**
مندل بن علي وهو بكسر الميم عن الخطيب وغيره ويقولونه بفتحها انتهى قلت قال الحافظ ابو الفضل محمد بن
ناصر الصواب فيه فتح الميم ذكر ذلك نقلته من خط الحافظ ابي الحجاج يوسف بن خليل انه نقله من خط ابن ناصر ⊙

النوع الموفي خمسين معرفة الاسماء والكنى **قوله** وهذا كابي بكر بن عبد الرحمن بن
الحارث بن هشام المخزومي احد فقهاء المدينة السبعة وكان يقال له راهب قريش اسمه ابو بكر وكنيته ابو عبد الرحمن
انتهى وهذا الذي جزم به المصنف من ان اسمه ابو بكر وكنيته ابو عبد الرحمن قول ضعيف رواه البخاري في التاريخ
عن سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن وفيه قولان اخران احدهما ان اسمه محمد وكنيته ابو بكر وهو الذي ذكره البخاري
في التاريخ فذكره في المحمدين وذكر من رواه شعيب ويونس ومعمر وصالح عن الزهري انه سماه كذلك ثم ذكر في
اخر الترجمة قول سمي المتقدم والقول الثالث وهو الصحيح ان اسمه كنيته وبهذا جزم ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل
وابن حبان في الثقات وقال المزي في التهذيب انه الصحيح **قوله** ومن غير الصحابة ابو الابيض الراوي
عن انس بن مالك انتهى وما ذكره المصنف من ان ابا الابيض لا يعرف اسمه مخالف لما ذكره ابن ابي حاتم في الكنى فانه قال
في كتابه لم يفرد في الكنى ان اسمه عيسى وقال في الجرح والتعديل في باب تسمية من اسمه عيسى ممن لا ينسب
عيسى ابو الابيض العنسي يروي عن انس بن مالك روى عنه ربعي بن حراش وابرهيم بن ابي عبلة هكذا ذكر في الاسماء
ثم قال في اواخر الكتاب في ذكر من روى عنه العلم ممن عرف بالكنى ولا يسمى في باب الافراد من الكنى من باب الالف
ابو الابيض روى عن انس بن مالك روى منصور بن المعتمر عن ربعي بن حراش عنه سمعت ابي يقول ذلك سئل ابو زرعة
عن ابي الابيض الذي يروي عن انس فقال لا يعرف اسمه انتهى وهذا مخالف لما قاله في الاسماء ومخالف لما ذكره في
باب الكنى المفرد ولم ار احدا ممن صنف في الكنى ذكر ان اسمه عيسى ولا ذكره في الاسماء اخر وقد اجاب ابو القاسم
بن عساكر في تاريخ دمشق عن هذا الاضطراب الذي وقع فيه لابن ابي حاتم بان قال لعل ابن ابي حاتم وجد في بعض
رواياته ابو الابيض عنسي فتصحف عليه بعيسى والله اعلم **قوله** ابو النجيب مولى عبد الله بن عمرو بن

العاصي بالنون المفتوحة في اوله وقيل بالبا الموحدة مصغرا يسمى من فوق اسمه وفيه امران احدهما ان ابا النجيب
المذكور ليس هو مولى عبد الله بن عمرو بن العاصي وانما هو مولى عبد الله بن سعد بن ابي سرح كذا ذكره ابن يونس في
تاريخ مصر وابن حبان في الثقات وابن ماكولا في الاكمال وعبد الرحيم الحلبي في تاريخ مصر وبه جزم المزي في التهذيب
ولا اعلم لهم في ذلك اختلافا الامر الثاني ان ذكر المصنف لابي النجيب هذا فيمن لا يعرف اسمه ليس بجيد
فقد روى ابو عمر الكندي في موالي اهل مصر باسناده الى عمر بن سواد ان اسم ابي النجيب ظليم وبه جزم ابن ماكولا في
الاكمال في موضعين من كتابه في باب النجيب بالموحدة وفي باب الظا المعجمة بانه ظليم بفتح الظا المعجمة وكسر اللام
وبه جزم عبد الرحيم في تاريخ مصر وحكاه قبل ذلك ابن يونس في تاريخ مصر فقال يقال ان اسمه ظليم ولا يصح
اسمه وكان ينبغي للمصنف ان يمثل بمن لم يذكر له اسم اصلا ولو في قول لبعض العلما والله اعلم **قوله**
سليمن بن بلال المدني ابو بلال وقيل ابو محمد اسمه وكنيته مما اقتصر به المصنف كلامه من كنيته بابي بلال نظر فاني لم اجد
احدا ممن صنف في اسما الرجال كناه بذلك والمعروف انما هو ابو ايوب وبه جزم البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي
حاتم في الجرح والتعديل والنسائي في الكنى وسبقه ابن حبان في الثقات كلامه والذين حكوا الخلاف في كنيته اقتصروا
على قولين اما ابو ايوب واما ابو محمد كذا في ثقات ابن حبان والتهذيب للمزي والاول اشهر كني بابنه ايوب بن سليمن
بن بلال والله اعلم ۞ **النوع الحادي والخمسون معرفة المعروفين بالاسماء
دون الكنى** ۞ **قوله** ممن كني بابي محمد من هذا القبيل من الصحابة فذكر جماعة منهم ثابت بن قيس بن
الشماس انتهى وحق هذا ان يذكر في النوع الذي قبله في الضرب الخامس منه وهو من اختلف في كنيته واسمه معروف
فان ثابت بن قيس قد اختلف في كنيته ومع ذلك فقد ترجم المزي في التهذيب ان كنيته ابو عبد الرحمن فقال ثابت بن قيس
بن شماس ابو عبد الرحمن ويقال ابو محمد وكانه تبع في ذلك ابن حبان فانه قال في الصحابة كنيته ابو عبد الرحمن وقد قيل ابو
محمد ولم يكنه البخاري في التاريخ الكبير ولا ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل ولا النسائي في الكنى وكان المصنف تبع في ذلك
ابن منده وابن عبد البر فان ابن منده جزم بان كنيته ابو محمد ورجحه ابن عبد البر ايضا فقال يكنى ابا محمد بابنه محمد وقيل يكنى
ابا عبد الرحمن وكذا فعل ابو احمد الحاكم في الكنى ومع ذلك فكان اللائق به الضرب الخامس من النوع الذي قبله والله اعلم
قوله ممن كني بابي محمد من الصحابة عبد الله بن جعفر بن ابي طالب فيه نظر من حيث ان المعروف ان كنيته ابو جعفر
هكذا كناه البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل والنسائي في الكنى وابن حبان والطبراني وابن منده
وابن عبد البر في كتبهم في الصحابة وكان المصنف اغتر بما وقع في الكنى للنسائي في حرف الميم ابو محمد عبد الله بن جعفر
ثم روى باسناده الى الوليد بن عبد الملك انه قال لعبد الله بن جعفر يا ابا محمد انتهى ثم قال بعد ذلك في حرف الجيم ابو جعفر
عبد الله بن جعفر بن ابي طالب الذي قيل فيه عبد الله بن جعفر الكني بابي محمد الى جده واستدل على كنيته بقول الوليد
بن عبد الملك وتبعه عند ذكر كنيته بابي جعفر وقد روى البخاري في التاريخ باسناده الى ابن الزبير انه قال لعبد الله بن
جعفر يا ابا جعفر وذكر البخاري ايضا ان ابن اسحق كناه ابا جعفر وان ابن الزبير اعرف بعبد الله بن جعفر من الوليد بن عبد الملك

ان

ان كان النسائي اراد بعبد الله بن جعفر المذكور ابن ابي طالب وهو الظاهر وان كان اراد به غيره فلا مخالفة والله اعلم
قوله فممن كني بابي عبد الله عمارة بن حزم فيه نظر فاني لم ار من كناه بذلك ولم ار والذي كناه ابا محمد قد وقفت
عليه كالبخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل والنسائي وابي احمد الحاكم وابن حبان وابن منده وابن
عبد البر **قوله** ممن كني بابي عبد الله وعثمان بن حنيف فيه نظر من حيث ان المشهور ان كنيته ابو عمرو ولم
يذكر المزي في التهذيب له كنية غير ابي عمرو وبه صدر ابن عبد البر في الاستيعاب كلامه ولم ار من ذكره ابا عبد الله
كالبخاري في التاريخ وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وابن منده في الصحابة نعم جزم ابن حبان بما ذكره المصنف وذكر
ابو احمد الحاكم في الكنى معا في باب ابي عبد الله وفي باب ابي عمرو فالله اعلم **قوله** فممن كني بابي عبد الله
والمغيرة بن شعبة فيه نظر فان المشهور ان كنيته ابو عيسى كذا جزم به النسائي في الكنى وبه صدر ابو احمد الحاكم
في الكنى كلامه وهكذا اقتصر به المزي كلامه نعم صدر البخاري في التاريخ وابن ابي حاتم وابن حبان كلامهم بما ذكره المصنف
قوله ممن كني بابي عبد الله معقل بن يسار وعمرو بن عامر المزني فيه نظر فيهما معا اما معقل بن
يسار فان كنيته ابو علي على المشهور وهو قول الجمهور علي بن المديني وخليفة بن خياط وعمرو بن علي الفلاس واحمد بن
عبد الله بن صالح العجلي وبه جزم ابن منده في معرفة الصحابة وبه صدر البخاري كلامه في التاريخ الكبير وكذلك
ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وابن حبان في طبقة الصحابة والنسائي في الكنى واما ما جزم به المصنف من انه
ابو عبد الله فهو قول ابراهيم بن المنذر الحزامي حكاه ابو احمد الحاكم في الكنى عنه والمشهور ما قدمناه قال
العجلي لا نعلم احدا من الصحابة يكنى بابي علي غير معقل بن يسار قلت بلى طلق بن علي وطلق بن علي بن
الصحابة كلاهما يكنى بابي علي كما ذكره النسائي في الكنى وغيره والله اعلم واما عمرو بن عامر المزني فاني لا اعرف في الصحابة
من يسمى عمرو بن عامر الا اثنين احدهما ما ذكره ابو عبد الله بن منده في معرفة الصحابة فقال عمرو بن عامر بن مالك
بن خنساء بن مبذول بن عمرو بن مازن بن النجار ابو داود المازني شهد بدرا قاله محمد بن يحيى الذهلي انتهى وهذا كما تراه
ليس مزنيا ولا كنيته ابو عبد الله وانما هو مازني وكنيته ابو داود وقد خلط فيه ابن منده فذكره ايضا بعد ذلك
فقال عمرو بن مازن من بني خنساء بن مبذول شهد بدرا قاله محمد بن اسحق لا تعرف له رواية انتهى وعلى كل حال فقد وهم
على ابن اسحق في تسميته عمرا وانما هو عمير بن عامر هذا هو الصواب وهكذا سماه محمد بن اسحق وموسى بن عقبة وذكره على
الصواب ابن عبد البر وابن منده ايضا في باب عمير وهو مشهور بكنيته قاله ابن عبد البر ذكره في الكنى وحكى الخلاف في
اسمه هل هو عمرو او عمير وعلى كل تقدير فليس مزنيا وليست كنيته ابا عبد الله واما عمرو بن عامر الثاني فذكره
ابن فتحون في ذيله على الاستيعاب فقال عمرو بن عامر بن ربيعة بن هوذة بن ربيعة بن عمرو بن عامر بن البكا احد بني
عامر بن صعصعة فهذا كما تراه ليس مزنيا ولا يكنى ايضا بابي عبد الله والظاهر ان ما ذكره المصنف سبق قلم وانما
هو عمرو بن عوف المزني فان كنيته ابو عبد الله كما جزم به ابن منده وابن عبد البر والله اعلم وقد ذكر المصنف في هذا
النوع جماعة اختلف في كناهم وهم كعب بن عجرة ومعقل بن سنان وعبد الله بن عمرو بن العاصي وعبد الرحمن بن ابي بكر

الصدفي وجبير بن مطعم وحويطب بن عبد العزى ومحمود بن الربيع والفضل بن العباس ورافع بن خديج وكعب بن مالك
وجابر بن عبد الله وثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمرو بن العاص وشرحبيل بن حسنة ومعاذ بن جبل وزيد بن
الخطاب ومحمد بن مسلمة وزيد بن خالد وبلال بن رباح بحيث هو لا يختلف في ذلك وقد اشار المصنف الى ذلك بقوله في اخر
النوع وفي بعض من ذكرناه من قيل في كنيته غير ما ذكرناه والله اعلم وعلى هذا فاللائق بهولاء ان يذكروا في الضرب الخامس
من النوع الذي قبله وانما اعترضت عليه بمن رجح في كنيته غير ما جزم به المصنف على ان المزي قد رجح خلاف ما جزم
به المصنف في كنية محمود بن الربيع والفضل بن العباس ومحمد بن مسلمة وبلال بن رباح فصدر كلامه بان كنية محمود بن الربيع
ابو نعيم وان كنية كل من الفضل ومحمد بن مسلمة وبلال بن رباح ابو عبد الله والله اعلم

النوع الثالث والخمسون معرفة المؤتلف والمختلف قوله

في القسم الاول سَلَّام وسَلَام جميع ما يرد عليك من ذلك فهو بتشديد اللام الا خمسة فذكرهم قلت بقي عليه
اربعة اخرون او ثلثة بالتحقيق احدهم سلمة بن سلام اخو عبد الله بن سلام ذكره ابن منده في الصحابة وذكر ابن فتحون
في ذيله على الاستيعاب انه ابن اخي عبد الله بن سلام ولم يسم اباه وقد يقال ذكر المصنف لعبد الله بن سلام كاف عن
ذكر هذا لانه عرف ان اباه وابن اخيه ينتسبون الى سلام والد عبد الله والثاني سلام ابن اخت عبد الله بن سلام ذكره
ابن فتحون في الصحابة في ذيله على الاستيعاب في افراد حرف السين والثالث سلام احد اجداد ابي نصر النسفي
واسم ابي نصر محمد بن يعقوب بن اسحق بن محمد بن موسى بن سلام النسفي السلامي بتخفيف النسبة ايضا نسب الى جده
توفي بعد الثلثين واربعمائة ذكره الذهبي في مشتبه النسبة والرابع سلام جد سعد بن جعفر بن سلام السيدي
مات سنة اربع عشرة وستمائة ذكره ابن نقطة في التكملة قوله ليس لنا عمارة بكسر العين الا ابي
بن عمارة من الصحابة ومنهم من ضمه ومن عداه عمارة بالضم والله اعلم انتهى قلت يرد على الاطلاق عمارة
بفتح العين وتشديد الميم ومن ذلك عبد الله بن زياد بن عمرو بن زمزمة بن عمرو بن عمارة البلوي شهد بدرا وهو
المعروف بالمجذر ويزيد وبحاث وعبد الله بنو ثعلبة بن خزمة بن اصرم بن عمرو بن عمارة معدودون في الصحابة
شهد يزيد العقبتين وشهد بحاث وعبد الله بدرا وبنو عمارة البلوي بطن منهم ومدرك بن عبد الله القمقام
بن عمارة ولاه عمر بن عبد العزيز الجزيرة ذكرهم الدارقطني وابن ماكولا وجعفر بن احمد بن علي بن عبد الله بن عمارة
الجزري روى عن سعيد بن البنا وولداه قاسم واحمد ابنا جعفر بن احمد بن عمارة وابو عمر محمد بن عمر بن علي بن عمارة
الجزري ذكرهم ابن نقطة في التكملة وابو القاسم محمد بن عمارة النجار الجزري ذكره الذهبي وفي النسوة جماعة بهذا الاسم
منهن عمارة بنت عبد الوهاب بن ابي مسلمة الحمصية وعمارة بنت نافع بن عمر الجمحي وعمارة جدة ابي يوسف محمد بن
احمد الصيدلاني الرقي تروي عن ابي طلال القسملي روى عنها ابو يوسف ذكرهن ابن ماكولا في الاكمال واما
كون والد ابي بن عمارة تفرد فهو المشهور وهو الذي اقتصر عليه ابن ماكولا وغير واحد الا ان الدارقطني قال ان
في بعض ما يقال لها عمارة بكسر العين وهذا لا يختص بقريش وانما قاله الدارقطني مثالا لما دون القبائل وفوق

البطون

البطون من العرب فانه قال وما كان من فوق بطون العرب ودون قبائلهم فهي عمارة مثل سائر العرب قال الزبير بن بكار العرب
على ست طبقات شعب وقبيلة وعمارة وبطن وفخذ وفصيلة وما بينهما من الاباء فانما يعرفها اهلها فمضر
شعب وكنانة قبيلة وقريش عمارة وقصي بطن وهاشم فخذ وبنو العباس فصيلة انتهى وقد نظمها في بيت

للعرب العربا طباق عدة ... فصلها الزبير وهي ستة
اعمها الشعب فالقبيلة ... عمارة بطن فخذ فصيلة

قوله حزام بالزاي في قريش وحرام بالراء المهملة في الانصار والله اعلم انتهى والمراد مع كسر الحاء
المهملة في الاول وفتحها في الثاني وقد توهم بعض عبارة الشيخ انه لا يقع الاول الا في قريش ولا الثاني الا في
الانصار وليس ذلك مراد المصنف وانما اراد ان ما وقع من هذا في قريش يكون بالزاي وما وقع من ذلك في الانصار
يكون بالراء وقد ورد الامران في عدة من القبائل غير قريش والانصار والراء ما وقع في بقية القبائل بالراء المهملة
ووقع الامران معا في خزاعة فمن الاول في خزاعة ابو صخر حبيش بن خالد الاشعر بن ربيعة بن اصرم وقيل الاشعر
بن خليف بن منقذ بن اصرم بن ضبيس بن حزام بن حبشية بن سلول بن كعب بن عمرو بن ربيعة الخزاعي وقال ابن
عبد البر حبشية بن كعب بن عمرو وهو ابو خزاعة انتهى وقتل حبيش يوم فتح مكة مع خالد بن الوليد وابن ابنه حزام
بن هشام بن حبيش روى عن ابيه عن ام معبد قصتها المشهورة في الهجرة روى عنه ابو النضر هاشم بن القاسم
وابن ادريس والقعنبي وام معبد واسمها عاتكة بنت خليف وقيل عاتكة بنت خالد بن خليف بن منقذ بن ربيعة
بن اصرم بن ضبيس بن حزام بن حبشية الخزاعية وهي عمة حبيش المذكور على الاول وهي اخته على القول الثاني
وبه جزم ابن عبد البر ذكرهم ابن ماكولا في الاكمال ومن الثاني في خزاعة ايضا ما حكاه الدارقطني وابن
ماكولا عن ابن حبيب ان في خزاعة حرام بن حبشية بن كعب بن سلول بن كعب قلت هكذا ذكر ابن ماكولا
حرام بن حبشية وحزام بن حبشية فيهما جميعا والظاهر انه واحد اختلف في ضبطه وكان ابن حبيب يجعله
بالراء المهملة وجعله غيره بالزاي ويحتمل ان حرام بن حبشية وحزام بن حبشية اخوان وهو بعيد ووقع
حزام بالزاي في بني عامر بن صعصعة وبني عامر بن كلاب فمن بني عامر بن صعصعة حزام بن ربيعة بن مالك
العامري من بني عامر بن صعصعة اخو لبيد بن ربيعة الشاعر واسمه عبد الله بن حزام بن ربيعة قتله المختار
بن ابي عبيد ومن بني عامر بن كلاب ام البنين بنت حزام بن خالد بن ربيعة بن عامر بن كعب بن عامر بن كلاب تزوجها
علي بن ابي طالب وحزام بن اسمعيل العامري لا ادري من اي بني عامر هو فقد ذكره ابن ابي حاتم وابن ماكولا منسوبا
غير منسوب والله اعلم ووقع حرام بالراء في بلي وخثعم وجذام وتميم بن مرة وخزاعة وعذرة وفزارة
وهذيل وغفار والنخع وكنانة وبني تميم فمن بلي حرام بن عوف البلوي ومن خثعم بن عبد عمرو الخثعمي حرام
وقال ابن حبيب في بلي حرام بن جعل بن عمرو بن جشم بن ودم قال وفي جذام حرام بن جذام قال وفي تميم بن مرة
حرام بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم قال وفي عذرة حرام بن ضنة وقال الزبير بن بكار حزن وزراح ابنا

بلغ [illegible] على مؤلفه

وبعده بن حرام بن ضبة اخو قصي بن كلاب لامه ومن ولده حمل بن معمر الشاعر وفي فزارة حرام بن وابصة الفزاري احد بني قشير

بن عمرو بن نومه بن مخاشن بن لاي بن شمخ بن فزارة شاعر فارس ذكره الامدي وفي هلال الداخل بن حرام شاعر منهم

وقال الاصمعي الداخل اسمه زهير بن حرام احد بني سهل بن محوية بن هلال وفي غفار حرام بن غفار بن مليل بن ضمرة

بن بكر بن عبد مناة من ولده ابو ذر الغفاري وابو سريحة الغفاري وفي النخع حرام بن ارقم النخعي وفي دارم حرام بن

ملكان بن دارم بن حنظلة بن مدركة وفي بني نحمز شسب بن حرام بن نبهان بن وهب بن لقيط بن نحمز ونحمز هو الشداخ

شهد شسب احدا فيه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فما ذكر ابن الطبي والطبري والله اعلم ○

قوله الشقر باسكان القاف والشقر بفتحها وجدت الكلي بن ذلك بالفتح والباقي باسكان القاف قد يرد

على قوله والباقي باسكان القاف انهم في الاسما وفي الكنى ما هو باسكان القاف ولهم ما هو بالشين المعجمة والقاف كما

سنراه فاما شقر في الاسماء باسكان القاف فجماعة منهم شقر بن عبد الرحيم وهو ابن اخي شعبة وشقر بن حبيب

الغنوي حدث عن عمر بن عبد العزيز وسقر بن حبيب اخر روى عن ابي رجا العطاردي وسقر بن عبد الله روى عن

عروة وسقر بن عبد الرحمن بن مالك بن مغول شيخ لابي يعلى الموصلي وسقر بن حسن احد شيوخ لاحمد بن علي الابار

وسقر بن عباس المالكي شيخ للطبراني واما في الكنى فابو السقر يحيى بن يزداد شيخ لاحمد بن العباس النحوي ○

واما الشقر بفتح الشين المعجمة وكسر القاف فهو معوية الشقر شاعر لقب من الشعر قال وهو معوية

بن الحارث بن تميم بن مر والبيت المذكور **قوله**

وقد احمل الرمح الاصم كعوبه به من دما القوم كالشقرات ∴

هكذا ذكر السمعاني في موضع من الانساب ان معوية بن الحارث يقال له الشقر وان هذا البيت له وذكر ابن ماكولا

في الاكمال في باب السين المهملة وخالف ذلك في باب الشين المعجمة فقال ان معوية بن الحارث هذا شقرة بزيادة التاء

في اخره وهذا هو المشهور وبه جزم الدارقطني وحكاه عن ابن حبيب وكذا جزم به الرشاطي في الانساب وحكاه عن الطبي

وكذا حكاه السمعاني في اول ترجمة الشقري عن ابن الطبي وعن ابن حبيب ايضا الا ان الرشاطي حكى عن ابن حبيب ان البيت

المذكور قاله شقرة بن نكرة بن لكيز فسمي به وظاهر كلام الدارقطني ان البيت قاله شقرة بن ربيعة بن كعب والمشهور

الاول انه قاله معوية بن الحارث وهو قول ابن الطبي وابي عبيد القاسم بن سلام وهو الذي نقله السمعاني عن ابن حبيب

ايضا والله اعلم قال ابن حبيب والشقرات الشقائق قال وانما سمي شقائق النعمان لان النعمان بن مجلسا وسماه

صاحبا وزرع فيه الشقرات فسميت شقائق النعمان والظاهر ان المصنف انما اراد ضبط ما هو بالقاف فقط

فلا يرد عليه ما هو بالفا واغاد ذكر نسبة الى القابدة **قوله** عنده ذكر غسل بن ذكوان انه بفتح العين

والسين المهملتين ووجدته بخط الامام ابي منصور الازهري في حاشية تهذيب اللغة بالشين والاسكان ولا ادري

ضبطه والله اعلم انتهى وقد اعترض عليه بعض المتاخرين بانه لم ير هذا في التهذيب للازهري قال وانما ادانه للسين في

التهذيب في باب العين والسين مع اللام فهو كما ذكر فقد نظرته فلم اجده فيه ولا يلزم من كونه لم يره هذا

الباب ان لا يكون الازهري عنده شيئا في بعض كتابه فانه احيانا يشغل كلامه وهذا هو الظاهر قال المصنف رآه

في التهذيب بخطه فلا يرد عليه بقول من لم يره في هذا الباب والله اعلم **قوله** غنام بالغين المعجمة والنون

المشددة وعثام بالعين المهملة والثا المثلثة المشددة لا نعرف من القبيل الثاني غير عثام بن علي العامري والد

علي بن عثام الزاهد والساقون من الاول انتهى قل ــ ل لهم من القبيل الثاني ايضا حميد الدهور وهو عثام

بن علي بن عثام بن علي العامري **قوله** مشور ومشوز اما مشوز بضم الميم وتشديد الواو وفتحها

فهو مشوز بن يزيد المالكي الكاهلي له صحبة ومشوز بن عبد الملك اليربوعي روى عنه مخيس بن علبي ذكره البخاري

ومن شواهما فهما بفتح الميم واسكان الشين والله اعلم اما انهم لم يذكر الدارقطني وابن ماكولا بالتشديد الا

مشوز بن يزيد المالكي فقط وقالا ان مشوز احاده ولم يستدرك ابن نقطة عليهما غيره ولا مزيد على ابن

نقطة ثم تبع ابن الصلاح الذهبي في المشتبه واما ما حكاه المصنف عن البخاري من جعله مشوز بن عبد الملك

بالتشديد فقد احلت نسخ التاريخ الاربع هذا مع اتفاق ما وقعت عليه من النسخ الصحيحة على ذكره في باب

مشور بالتخفيف فذكره في باب مشور بن مخرمة والذي وقعت عليه منه ثلاث نسخ صحيحة ولم يذكره في اقدم

النسخ الثلاثة في غير هذا الباب وذكره في النسختين الاخيرتين في باب الواحد ايضا فذكر مشوز بن يزيد الكاهلي

ثم ذكر بعده مشوز بن عبد الملك وذكر في كل من النسختين انه روى عنه مخيس بن علبي زاد في باب مشور المخفف

انه روى عنه ابن وهب ايضا وعلى هذا فيشكل كيف ذكره في باب الواحد وذكر فيه اسمين وقد كان

من عادته يقدم ذكر الصحابة في اول كل باب فلعله اراد ان مشوز بن يزيد فرد في الصحابة ومشوز بن عبد الملك

فرد فيمن بعد الصحابة ولم يذكر مشور بن عبد الملك في اقدم نسخ التاريخ التي وقفت عليها في باب الواحد الا اقتصر

على ذكره في باب مشور بن مخرمة وهذا يدل على انه عنده مخفف واما ايراده في النسختين الاخيرتين في الباب

فيحتمل انه للاختلاف في ضبطه او انه لم يتحرر عنده من اي البابين هو فاورده فيهما واورده وزاد في النسخة

القديمة من التاريخ ايضا التي لم يذكر فيها في باب الواحد مشوز بن عبد الملك وذكر مشوز بن يزيد الصحابي ثم ذكر

بعده مخيس بن مسعود الصحابي ثم ذكر بعده مشور بن مرز وقد من التابعين وهذا يدل على ان ابن مرزوق

ايضا بالتشديد وفصله عنهما بمخيس دال على ما ذكر في باب من الابواب المتقدم انه ذكر الصحابة اولا في باب الواحد

ثم اشتغل الى الافراد في التابعين ومن بعدهم وهو ترجيح كون المشوز بن مرزوق بالتشديد واما ابن ماكولا فانه

ذكر الثلاثة الاولى في باب مشور المخفف الذي ذكر فيه المشور بن مخرمة ولم يذكر احدا في الافراد مشددا

والله اعلم **قوله** الجمال والحمال لا يعرف في رواة الحديث او ضبط ذكرهم في كتب الحديث المتداولة الحمال

بالحاء المهملة صفة لا اسما الا هرون بن عبد الله الحمال والد موسى بن هرون الحمال الحافظ حكى عبد الغني الحافظ انه كان

بزازا فلما تزهد حمل الى ان قال ومن عداه فالجمال بالجيم انتهى وفيه امور احدها ان ما حكاه المصنف عن

عبد الغني بن سعيد من ان هرون الحمال كان بزازا قبل ان يحمل طائفة فيه ولده موسى بن هرون الحافظ وهو اعرف بابيه

بالمعروف

فقال ان اباه كان جالدا ثم تحول الى البز حكاه ابو محمد بن الجارود في كتاب الكنى والذي نقله المصنف عن عبد الغني انه حكاه
حكاه عن القاضي ابي طاهر الذهلي الامر الثاني ان المصنف احترز بقوله صفة لا اسما عمن اسمه جمال منهم جمال بن مالك
الاسدي شهد القادسية وابيض بن جمال المأربي صحابي له في السنن احاديث والاغر بن عبيد الله بن الحارث بن جمال
شاعر فارس من بكر بن وايل الامر الثالث انه قد روى الحديث جماعة يوصفون بالجمال منهم بنان بن محمد الجمال
الزاهد احد اولياء مصر سمع الحديث من يونس بن عبد الاعلى والربيع بن سليمان المرادي والحسن بن عرفة والحسن بن
محمد الزعفراني ومحمد بن نصر ويزيد بن سنان في اخرين روى عنه ابو بكر بن المقري في معجم شيوخه والحسن
بن رشيق وبكار بن قتيبة واخرون وقد وقع لنا حديثه اخبرنا الحافظ العلامة ابو الحسن علي بن عبد الكافي
اذنا قال انا عبد المؤمن بن خلف الحافظ انا يوسف بن خليل الحافظ قال انا ابو المكارم احمد بن محمد اللبان انا الحسن بن
احمد الحداد انا ابو نعيم احمد بن عبد الله الحافظ ثنا محمد بن علي بن حبيش ثنا اسحق بن سهل الاوفي ثنا بنان بن محمد ثنا محمد بن
الحكم من ولد سعيد بن العاصي حدثني محمد بن خفنان حدثني يحيى بن ابي زائدة عن بيان عن قيس عن ابي بكر قال سمعت
النبي صلى الله عليه يقول في سعد اللهم سدد رميته واجب دعوته وذكر ابن يونس في تاريخ الغرباء بنان الجمال
وقال كان زاهدا متعبدا وكان ثقة وقال الدارقطني كان فاضلا وقال الخطيب في تاريخه كان عابدا يضرب به المثل
ومنهم حفيد المذكور ابو القاسم مكي بن علي بن بنان بن محمد الجمال حدث عن ابي الحسن علي بن الحسن الاذني حدث عنه
سعد بن علي الزنجاني نزيل مكة ذكره ابن نقطة في التكملة ومنهم ابو العباس احمد بن محمد بن الابنوسي الجمال احد شيوخ
ابي الزيني ذكره في معجم شيوخه حدث عن محمد بن احمد بن ابي دارة الضبي ذكره ابن نقطة ايضا في التكملة ومنهم
الفقيه ابو الحسن رافع بن نصر البغدادي الجمال الفقيه نزيل مكة كان يفتي بها روى عن ابي عمر بن مهدي وغيره
ذكره ابو القاسم بن عساكر في تاريخ دمشق وقال حكى عنه عبد العزيز بن احمد وابو عبد الله محمد بن موسى بن عمار
الكلاعي المايرقي ورثاه وذكر ابو الفضل بن خيرون انه توفي بمكة سنة سبع واربعين واربعمائة وذكر ابن
نقطة ايضا قوله جميع ما في الصحيحين والموطا مما هو على صورة بشر فهو بالشين المنقوطة وكسر
الباء الا اربعة فانهم بالسين المهملة وضم الباء وهم عبد الله بن بسر المازني من الصحابة الى اخر كلامه وقد كنت اعترضت
على المصنف في شرح الالفية حيث لم يذكر اباه بسر بن ابي بسر المازني فان حديثه في صحيح مسلم وتبعت فلانا في ذلك
الحافظ ابا الحجاج المزي فانه قال في تهذيب الكمال انه روى له مسلم ورقم له علامة مسلم في روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم
ورواية ولده عبد الله بن بسر عنه ثم تبين لي ان ذلك وهم وانه لم يخرج له مسلم وانما اخرج لابنه عبد الله بن بسر قال
نزل النبي صلى الله عليه وسلم على ابي فقدمنا له طعاما وليس لابيه بسر فيه رواية ولا ذكر باسمه الا في قوله ابي عبد الله
بن بسر وانما وقع في روايته في اليوم والليلة للنسائي ان هذا الحديث من روايته عن ابيه ولم ار ذلك في شيء من طرق مسلم
وسبب وقوع المزي في ذلك تقليده لصاحب الكمال فانه سبقه لذلك ثم يرد على اطلاق المصنف في ان من عدا
هولاء الاربعة بالمعجمة ان مسلما روى في صحيحه من رواية ابي اليسر حديث من انظر معسرا او وضع له الحديث وابو اليسر

هذا

انه بريد بضم الموحدة وفتح الراء ... عند عمر رواه البخاري

هذا بالياء المثناة من تحت والسين المهملة المفتوحتين وقد تعقب على المصنف بان هذا لا يفيد ملازمة لاداة
التعريف فلا تشتبه واسم ابي اليسر كعب بن عمرو الانصاري السلمي والله اعلم قوله كل ما فيهما على
صورة بريد فهو بالزاي والياء المثناة من تحت الا ثلاثة احدها بريد بن عبد الله بن ابي بردة فانه بضم الباء الموحدة
وبالراء المهملة الى اخر كلامه وقد يرد على ما ذكره من الحصر ما وقع في صحيح البخاري من حديث مالك بن الحويرث
في صفة صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال في اخره كصلوة شيخنا ابي بريد عمرو بن سلمة فذكر ابو ذر الهروي
عن ابي محمد الحموي عن الفربري عن البخاري بريد كالجادة ومما رجح رواية ابي ذر عن الحموي ان مسلما لما ذكره في
الكنى في الباء الموحدة وكذا ذكره النسائي في الكنى وبه جزم الدارقطني في المؤتلف والمختلف وابن ماكولا لكن قال
وقيل ابو يزيد وقال عبد الغني بن سعيد لم اسمعه من احد بالزاي قال ومسلم بن الحجاج اعلم بهذا وبه جزم الذهبي في
مشتبه النسبة فيما قراته بخطه قوله ليس في الصحيحين والموطا جارية بالجيم الا جارية بن قدامة
ويزيد بن جارية ومن عداهما فهو حارثة بالحاء والثاء والله اعلم انتهى وليس هذا الحصر بجيد فان في الصحيح اثنين
اخرين بالجيم والمثناة من تحت احدهما الاسود بن العلاء بن جارية الثقفي روى له مسلم في كتاب الحدود عن ابي هريرة
حديث الرجم والاخر عمرو بن ابي سفيان بن اسيد بن جارية الثقفي روى له البخاري عن ابي هريرة قصة قتل خبيب
بن عدي وروى له مسلم عن ابي هريرة حديث لكل نبي دعوة يدعو بها الحديث واما اللذان ذكرهما المصنف
فليست لهما رواية في الصحيحين ولا في الموطا وانما لجارية بن قدامة ذكر في صحيح البخاري في كتاب الفتن قال فيه
فلما كان يوم حرق ابن الحضرمي حرقه جارية بن قدامة وليزيد بن جارية ذكر في الموطا وانما الرواية لولديه عبد الرحمن ومجمع
رواية في الموطا والبخاري وهو مذكور في نسبهما فقد اخرج مالك والبخاري قصة خنساء بنت خدام من رواية
عبد الرحمن ومجمع ابني يزيد بن جارية عنها واخرج النسائي فقط ليزيد بن جارية حديثا عن معوية والله اعلم
قوله كل ما فيهما من رباح فهو بالباء الموحدة الا زياد بن رياح وهو ابو قيس الراوي عن ابي هريرة
في اشراط الساعة ومفارقة الجماعة فانه بالياء المثناة من تحت عند الاكثرين وقد حكى البخاري فيه الوجهين بالباء
والياء والله اعلم انتهى وفيه امران احدهما ان ما ذكره المصنف من انه ابو قيس قد خالفه المزي في
التهذيب فرجح انه ابو رياح بالمثناة كاسم ابيه وقال زياد بن رياح ويقال ابن رباح القيسي ابو رياح ويقال ابو
قيس وقد كنت قلدت المزي في ترجيحه لذلك فصدرت به كلامي في شرح الالفية ثم تبين لي انه وهم وظهر لي
ان الصواب ما ذكره المصنف فقد وقع له الكنية في صحيح مسلم في كتاب المغازي من رواية غيلان بن جرير عن ابي قيس
بن رياح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية
الحديث ولم يقع كنيته بابي قيس في موضع من الصحيح الا هنا عند مسلم وله عند مسلم حديث اخر في الفتن وقع فيه
مسمى غير مكنى وهكذا كناه البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل ومسلم في الكنى والنسائي في الكنى
وابو احمد الحاكم في الكنى وابن حبان في الثقات والدارقطني في المؤتلف والمختلف والخطيب في كتاب المتفق والمفترق

وابن ماكولا في الاكمال وصاحب المشارق وعزيتم وفي المؤتلف والمختلف للدارقطني ان جرير بن حازم جاء كذلك وبه
جزم المزي في الاطراف ولم اجد احدا من المتقدمين جاء به رباح ولكن المزي تبع صاحب الكمال في ذلك وكان سبب
وقوع الوهم في ذلك ان لهم شيخا اخر يسمى زياد بن رباح ايضا وهو بصري بالاول ولكنه متاخر الطبقة عن ذاك
راى انسا وروى عن الحسن البصري وقيده هذا ابو رباح فذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل
والنسائي في الكنى وابن حبان في الثقات وابو احمد الحاكم في الكنى والدارقطني وابن ماكولا في المؤتلف والمختلف والخطيب
في المتفق والمفترق وانما نبهت على ذلك وان كان الصواب ما قاله المصنف لئلا يغتر بكلام المزي في التهذيب
وتقليده له في شرح الالفية الامام الشـــــاني ان قول البخاري المصنف ان البخاري حكى فيه الوجهين فيه نظر فان
البخاري لم يخرج له في صحيحه شيئا وانما ذكره في التاريخ الكبير وحكى الاختلاف فيه من وروده بالاسم او الكنية والاختلاف
في اسم ابيه ولم يتعرض للخلاف في كونه بالموحدة او المثناة من تحت وهذه عبارته في التاريخ الكبير زيـــــاد بن
رباح ابو قيس روى عنه الحسن قاله ايوب ومهدي بن ميمون عن غيلان بن جرير عن زياد بن رباح وقال ابن المبارك عن
جرير بن حازم عن غيلان عن ابي قيس بن رباح القيسي وقال محمد بن يوسف عن سفيان عن يونس بن عبيد عن غيلان عن
زياد بن مطر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في العصبية انتهى هكذا هو في نسخ التاريخ ابن رباح بالمثناة في
الموضعين وانما اراد بالاختلاف ما ذكره لا ضبط الحروف ولكن المصنف تبع في ذلك صاحب المشارق فانه حكى عن
البخاري فيه الوجهين وحكى عن ابن الجارود انه ضبطه بالموحدة والله اعلم قولـــــه وفيها شيبان بن فروخ
وسلم بن قتيبة وسلم بن ابي الذيال وسلم بن عبد الرحمن فهولاء الاربعة باسكان اللام ومن عداهم سالم بالالف والله اعلم
انتهى وفيه امران احدهمـــــا ان اصحاب المؤتلف والمختلف كالدارقطني وابن ماكولا وغيرهما لم يذكروا اهل
الترجمة كلهم لانهم لا يلتبس خطا الزيادة الالف في سالم وانما ذكرها صاحب المشارق فتبعه المصنف الامر
الثـــــاني انه فات المصنف وصاحب المشارق قبله ان يستثني حجاج بن سلم الرازي فقد روى له مسلم في الصحيح
في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم حديث انس في شعر النبي صلى الله عليه وسلم ومواضع لحيته وشيبه وذكره البخاري في البيوع
غير منسوب عند حديث النهي عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها فقال ورواه علي بن حجر عن حجاج عن عطية عن
ابي الزناد قولـــــه وفيها سليمان الفارسي وسلمان بن عامر وسلمان الاغر وعبد الرحمن بن
سلمان ومن عداهم فهولاء الاربعة سليمان بالياء انتهى وفيه امران احدهمـــــا ان اصحاب المؤتلف والمختلف لم يوردوا
هذه الترجمة في كتبهم كالدارقطني وابن ماكولا لعدم اشتباههما بالزيادة الياء في المصغر وانما ذكره صاحب المشارق
فتبعه المصنف الامر الثـــــاني انه فات المصنف وصاحب المشارق قبله ان يستثني سلمان بن ربيعة الباهلي
فقد روى له مسلم في صحيحه في باب الزكاة من رواية ابي وائل عن سلمان بن ربيعة قال قال عمر قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم
قسما فقلت والله لغير هولاء احق منهم قال انهم خيروني بين ان يسالوني بالفحش او يبخلوني ولست بباخل وكذلك
روى مسلم في صحيحه في باب الايمان حديثا من رواية صفوان بن سليم عن عبد الله بن سلمان الاغر عن ابيه عن ابي هريرة قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير فلا تدع احدا في قلبه مثقال ذرة من ايمان
الا قبضته ووقع في الاطراف للمزي في هذا الحديث عبيد الله بن سلمان مصغرا عبيد الله وهو وهم وانما هو عبد الله
مكبر وكذا ذكره ابو مسعود الدمشقي في الاطراف على الصواب وعبد الله بن سلمان هذا ابوه هو سلمان الاغر ولكن كان
ينبغي للمصنف ان يذكره ايضا لان اباه لم ينسب في هذا الحديث من طريق انه اخر وقد روى مالك في الموطا والبخاري
من طريقه لاخيه عبيد الله بن سلمان لكنه لم يسم اباه بل جاء من رواية مالك عن زيد بن رباح وعبيد الله بن ابي عبد الله الاغر
كلاهما عن ابي عبد الله الاغر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاة فيما
سواه من المساجد الا المسجد الحرام فابو عبد الله الاغر هو سلمان وقد روى مسلم في الفتن حديثا من رواية محمد بن
فضيل عن ابي اسمعيل عن ابي حازم عن ابي هريرة مرفوعا والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على
القبر الحديث وحديث والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى ياتي على الناس يوم لا يدري القاتل فيم قتل الحديث
وابو اسمعيل هذا اسمه بشير بن سلمان ولكن لا يلزم المصنف ذكر هذا وذكر عبد الله بن سلمان لكون سلمان غير
مذكور في الصحيح وقد قيل ان ابا اسمعيل المذكور في الحديث الاخير واعاد ذكرهما لكون المصنف ذكر ابا حازم وابا
زيد لكون كل منهما اسمه سلمان وانما ذكر له في الصحيح بالكنية وقد قيل ان ابا اسمعيل المذكور في الحديث الاخير هو
يزيد بن كيسان وخطا المزي في الاطراف قائل ذلك قال والصحيح انه بشير ابو اسمعيل جاء في الحديث الذي قبله لوجوه
منها ان ابن فضيل مشهور بالرواية عنه دون يزيد بن كيسان ومنها انه مشهور باسمه وكنيته جميعا ويزيد بن
كيسان مشهور باسمه دون كنيته وقد اختلف في كنيته فقيل ابو اسمعيل وقيل ابو منين ومنها انه اسلمي ويزيد بن
كيسان يشكري والله اعلم انتهى قلـــــت لم يقع في مسلم نسبة ابي اسمعيل هذا اسلمي في واحد من الحديثين المذكورين
ثم وقع عند ابن ماجه في الحديث الاول انه اسلمي والله اعلم قولـــــه وفيها سنان بن ابي سنان
الدؤلي وسنان بن سلمة وسنان بن ربيعة ابو ربيعة واحمد بن سنان وام سنان وابو سنان ضرار بن مرة
الشيباني ومن عدا هولاء الستة شيبان بالشين المعجمة والياء والله اعلم انتهى وفيه امران احدهـــــا
ان سنانا بالاعلى تشتبه شيبان لزيادة الثاني حرفا ولذلك لم يورد الترجمة مجمع من صنف في المؤتلف والمختلف
انما اورد الدارقطني وابن ماكولا سنان وسيار وشيبان الى ابن ماكولا وشيبان ولم يوردا شيبان في هذه
الترجمة ولكن المصنف تبع في ذلك صاحب المشارق فانه اورده كذلك موافقا لما ذكره المصنف الامر الثـــــاني
ان في الصحيح اسما اخر بالسين المهملة والنون غير الستة المذكورين منهم الهيثم بن ابي سنان روى له البخاري
في صلاة الليل انه سمع ابا هريرة وهو يقص في قصصه وهو يذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخا لكم لا يقول
الرفث يعني بذلك عبد الله بن رواحة الحديث ومنهم محمد بن سنان العوقي بفتح الواو وبالقاف حدث في صحيح
البخاري روى عنه في باب الجنائز عنه عن سليم بن حيان عن سعيد بن ميناء عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على اصحمة
وروى عنه بهذا الاسناد في صفة النبي صلى الله عليه وسلم حديث مثلي ومثل الانبياء قبلي الحديث ومنهم ابو سنان

الشامي وهو غير ضرار بن مرة روى مسلم في باب الصلوة من روايته وجمع عن ابي سنان الشيباني عن علقمة بن مرثد
عن سليمان بن بريدة عن ابيه سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا في المسجد قال من دعا الى الجمل الاحمر الحديث وابو سنان
الشيباني هذا اسمه سعيد بن سنان هكذا سماه احمد في مسنده عن وكيع في هذا الحديث وقد ذكره ابو القاسم
اللالكائي في رجال مسلم وخالفه ابو بكر بن منجويه فلم يذكر فيهم الا ابا سنان ضرار بن مرة وهو ابو سنان الشيباني
الاكبر واما ابو سنان الشيباني الاصغر فهو سعيد بن سنان قال المزي والاول اولى بالصواب اي ما فعله
اللالكائي ولم ار او اخر ما له سعيد بن سنان روى له ابن ماجه حديثا عن ابي الزاهرية الامر الثالث
ان ام سنان التي ذكرها المصنف ليست لها رواية في الصحيحين ولا في الموطا وانما لها ذكر في الصحيحين في حديث ابن
عباس قال لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من حجته قال لام سنان الانصارية ما منعك من الحج الحديث وفيه فان عمرة
في رمضان تقضي حجة وذكر المصنف لها في جملة سنان صواب ولانه ترك ذكر الجرائي بالمهملة واجاب عن تركه بانه
مذكور عند مسلم من غير رواية وسياتي التنبيه عليه هنالك **قوله** ذكر القاضي عياض انه ليس في هذه
الكتب الايلي بالباء الموحدة وجميع ما فيها على هذه الصورة فانما هو الايلي بالياء المنقوطة باثنتين من تحت قلت
روى مسلم الكثير عن شيبان بن فروخ وهو ابلي بالباء الموحدة لكن اذا لم يرد في شيء من ذلك منسوبا لم يحسن ايرادا منه
تخطيه والله اعلم انتهى وقد تتبعت كتاب مسلم فلم اجد فيه شيبان بن فروخ منسوبا فلا تخطية على القاضي عياض
حينيذ فيما قاله والله اعلم **قوله** لا نعلم في الصحيحين البزار بالراء المهملة في اخره الا خلف بن هشام البزار
بالراء المهملة في اخره الا خلف بن هشام البزار والحسن بن الصباح البزار انتهى وقد اعترض عليه بان ابا علي الجياني
ذكر في تقييد المهمل ان يحيى بن محمد بن السكن البزار من شيوخ البخاري في صحيحه وان بشر بن ثابت البزار استشهد به البخاري
قلت الترجمان ما ذكر في صحيح البخاري الا غير منسوب فلا يردان على المصنف والله اعلم ⊙
قوله سعيد الجريري وعباس الجريري والجريري عن مثنى عن ابي نضرة هذا اما فيهما بالجيم المضمومة
وفيهما الحريري بالحاء المهملة يحيى بن بشر شيخ البخاري ومسلم والله اعلم انتهى وفيه امور احدها ان يقتصر
المصنف على ما فيهما من الجريري غير مسمى بكونه عن ابي نضرة تقلد فيه القاضي عياضا فانه هكذا قال في المشارق ويرد
عليهما عدة مواضع في الصحيح ذكر فيها الجريري غير مسمى عن غير ابي نضرة والمراد فيه في المواضع كلها سعيد
الجريري فمن ذلك في الصحيحين في كتاب الصلوة رواية الجريري غير مسمى عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل
مرفوعا بين كل اذانين صلوة الحديث ومن ذلك عند مسلم في الاطعمة رواية الجريري غير مسمى عن ابي عثمان النهدي
عن عبد الرحمن بن ابي بكر قال نزل علينا اضياف لنا الحديث والحديث رواه البخاري في الادب مصرحا بتسمية الجريري
انه سعيد ومن ذلك عند البخاري في الاحكام رواية الجريري غير مسمى عن طريف ابي تميمة عن جندب مرفوعا من سمع
سمع الله به الحديث ومن ذلك عند مسلم في الكسوف رواية الجريري غير مسمى عن حيان بن عمير عن عبد الرحمن بن سمرة
قال بينما انا ارتمي باسهمي في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ كسفت الشمس الحديث ومن ذلك عند مسلم في

الصلوة

عن ابيه

الصلوة رواية الجريري غير مسمى عن ابي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم قال
فتنخع فدلكها بنعله اليسرى ومن ذلك عند مسلم في الحج رواية الجريري غير مسمى عن ابي الطفيل قال قلت لابن عباس
اراني هذا الرمل بالبيت ثلثة اطواف الحديث ومن ذلك عند مسلم في المناقب رواية الجريري غير مسمى عن ابي
الطفيل قال قلت له اريت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم كان ابيض مليح الوجه الامر الثاني ان ابا علي الجياني
زاد على هذين الاسمين حيان بن عمير الجريري له عند مسلم عن عبد الرحمن بن سمرة الحديث المتقدم في الكسوف وزاد
ايضا ابان بن تغلب الجريري مولاهم روى له ايضا مسلم في صحيحه قلت وهذان لا يردان على المصنف
لانهما في كتاب مسلم باسميهما غير منسوبين الامر الثالث ان قول المصنف ان يحيى بن بشر الحريري شيخ
البخاري ومسلم وهم قلد فيه صاحب المشارق وتبع صاحب المشارق في ذلك ابا علي الجياني فانه قال في
تقييد المهمل وسبقهما الى ذلك ابو احمد ابن عدي فذكر في كتاب له جمع فيه من اتفق الشيخان على اخراج حديثه ان
الشيخين اخرجا له وكذلك ذكر ابو نصر الكلاباذي يحيى بن بشر الحريري في رجال البخاري ولم يصنعوا شيئا وانما
روى مسلم وحده حديثا واحدا عن معوية بن سلام وهو يحيى بن بشر بن كثير الاسدي الحريري الكوفي واما الذي
روى عنه البخاري فهو يحيى بن بشر البلخي الفلاس في موضعين من صحيحه غير منسوب الاول في باب الحج في باب قول
الله تعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى والثاني في باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عمر انه قال لابي موسى
هل يسرك اسلامنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وقد وهم الجياني والكلاباذي في جمعهما بين الرجلين وقد
فرق بينهما ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وابن حبان في الثقات وابو بكر الخطيب في كتاب المتفق والمفترق وبه جزم
الحافظ ابو الحجاج المزي في التهذيب وهو الصواب وهما رجلان معروفان مختلفا البلد والوفاة فاما الحريري فهو
توفي في سنة سبع وعشرين ومائتين قاله محمد بن سعد وابو القاسم البغوي زاد محمد بن سعد في جمادى الاولى في
خلافة الواثق وقال مطين توفي في جمادى الاولى سنة سبع وعشرين ومائتين واما الذي روى عنه البخاري فهو
بلخي توفي في سنة اثنتين وثلثين ومائتين قاله البخاري في التاريخ وابو حاتم الرازي وابو حاتم بن حبان زاد البخاري انه
مات يوم الخميس مضي من المحرم ولم يذكر البخاري في تاريخه من هذين الرجلين الا يحيى بن بشر البلخي ولم يذكر الحريري في التاريخ
وذكر ابو احمد بن عدي في شيوخ البخاري يحيى بن بشر المروزي وقال انه روى عن عبد الله بن المبارك ووهم ابن عدي
في ذلك لم يرو البخاري عنه ولم يرو هو عن ابن المبارك وهو متقدم الطبقة روى عنه ابن المبارك وروى هو عن
عكرمة وكنيته ابو وهب هكذا ذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وابن حبان في الثقات
والخطيب في المتفق والمفترق وذكره الازدي في الضعفاء وليس بجيد فقد قال فيه عبد الله بن المبارك اذا حدثك
يحيى بن بشر عن احد فلا تبال ان لا تسمعه منه وسئل عنه ابن معين فقال ثقة وذكره ابن حبان في الثقات وذكر الخطيب
في المتفق والمفترق ان يحيى بن بشر اربعة هولاء الثلثة والرابع يحيى بن بشر بن عبد الله يكنى ابا صعصعة روى عن ابيه عن
ابي سعيد الخدري روى عنه سعيد بن كثير بن عفير المصري هكذا اورده الخطيب في يحيى بن بشر ووهم في ذلك وانما

موسى بن ميش بن عبد الله هكذا ذكره ابن يونس في تاريخ الغرباء الذين قدموا مصر وابو احمد الحاكم في كتاب الكنى واورد
له هذا الحديث الذي اورده الخطيب له وقال انه حديث منكر وهكذا ذكره صاحب الميزان وهو الصواب فجزان
عيسى بن شرحبيلة لا ابن عمه والله اعلم الامر الرابع ان المصنف اقتصر في هذه الترجمة على الجريري بضم
الجيم والجريري بفتح الجيم المهملة وزاد فيها ابو علي الجياني في تقييد المهمل والقاضي عياض في المشارق الحريري
بفتح الحيم قال القاضي عياض وفي البخاري يحيى بن ايوب الحريري بفتح الحيم في اول كتاب الادب قلت لا يرد
هذا على ابن الصلاح فانه ليس بمذكور في البخاري بهذه النسبة انما قال وقال ابن شبرمة ويحيى بن ايوب ثنا ابو زرعة
ثنا **قوله** الجزامي جيم وقع فيها فهو بالزاي غير المهملة والله اعلم انتهى قلت وقع في صحيح
مسلم في اواخر الكتاب في حديث ابي اليسر قال كان لي على فلان بن فلان الجزامي مال فاتيت اهله الحديث وقد اختلفوا في
ضبط هذه النسبة فقال القاضي عياض ان الاكثرين رووه بحاء مهملة مفتوحة وزاي قال وعند الطبري الجزامي
بكسرها وبالزاي قال وعند ابن ماهان الجذامي بضم الجيم ودال معجمة وقد اعتذر عن المصنف عن هذا الاعتراض
حين قرئ عليه علوم الحديث في حاشية املاها على كتابه بان قال لا يرد هذا لان المراد بكلامنا المذكور ما وقع
من ذلك في انساب الرواة وهكذا قال النووي في كتاب الارشاد وهذا الاعتذار حوابا لان المصنف وتبعه
النووي وتبعه النووي في مختصره قد ذكر في هذا القسم عدة واحد ليس لهم في الصحيح ولا في الموطا
رواية بالجر ذكر منهم بنو عقيل القبيلة وبنو سلمة القبيلة وخبيب بن عدي له ذكر في البخاري دون رواية
وكذلك حبان بن العرقة له ذكر في الصحيحين من غير رواية وكذلك ام سنان الذي في حديث عمرة في رمضان
كما تقدم ذكره لذلك والله اعلم

النوع الرابع والخمسون معرفة المتفق والمفترق

قوله الخليل بن احمد ستة فذكر الاول والثاني ثم قال والثالث اصبهاني روى عن روح بن
عبادة وغيره انتهى وهذا وهم من المصنف وانه قلد فيه غيره فقد سبقه الى ذلك ابن الجوزي فقال في كتاب
التلقيح وسبقهما الى ذلك ابو الفضل الهروي في كتاب مشتبه اسماء المحدثين فعد هذا ممن اسمه الخليل
بن احمد وانما هو الخليل بن محمد العجلي يكنى ابا العباس وكنى ابا محمد هكذا سماه ابو الشيخ بن حيان في كتاب طبقات
الاصبهانيين وكذلك ابو نعيم الاصبهاني في تاريخ اصبهان وروى له احاديث في ترجمته عن روح بن عبادة وغيره
فقال ثنا عبد الرحمن بن محمد بن جعفر ثنا ابو الاسود عبد الرحمن بن محمد بن الفيض ثنا الخليل بن محمد ثنا روح بن عبادة ثنا
موسى بن عبيدة اخبرني عبد الله بن دينار قال قال عبد الله بن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مشت امتي
المطيطاء الحديث وروى له حديثا اخر من رواية عن عبد العزيز بن ابان وحديثا من رواية عن ابي بكر الواسطي
وهكذا ذكره الحافظ ابو الحجاج المزي في الرواة عن روح بن عبادة الخليل بن محمد العجلي الاصبهاني ولم ار احدا من الاصبهانيين
سمى الخليل بن احمد بل لم يذكر ابو نعيم في تاريخ اصبهان احدا اسمه الخليل غير الخليل بن محمد العجلي هذا والوهم في ذلك
من ابي الفضل الهروي وتبعه ابن الجوزي والمصنف ولعله هذا انما وقع في اصل سماع ابن صحيح ابن حبان في

النوع

النوع الثامن والخمسين القسم الثاني احمد الخليل بن احمد بواسطة شيخ لابن اللادي فقد حدثنا والظاهر ان هذا الخبر
من بعض الرواة وانما هو الخليل بن محمد فقد سمع منه ابن حبان بواسطة عدة احاديث متفرقة في انواع الكتاب وهو
الخليل بن محمد بن الخليل الواسطي البزاز احد الحفاظ وهو ابن بنت تميم بن المنتصر وانما ذكرت هذا هنا لئلا يستدرك
هذا بانه رجل من اسمه الخليل بن احمد **قوله** والثامن ابو سعيد البستي القاضي المهلبي ثم قال
والسادس ابو سعيد البستي ايضا الشافعي الى اخر كلامه قلت واخشى ان يكون هذان واحدا فيجرد
من فرق بينهما عن المؤلف فان كانا واحدا فقد سقط من الستة الذين ذكرهم المصنف اثنان وان شئنا زاد ذكر من يسمى بالخليل
بن احمد غير من ذكره المصنف ليعوض منهم عمن سقط وهم الخليل بن احمد بن نصر ايضا يروى عن عكرمة ذكره
ابو الفضل الهروي في كتاب مشتبه اسماء المحدثين فيما حكاه ابن الجوزي في التلقيح عن خط شيخه عبد الوهاب
الانماطي عنه والخليل بن احمد بن اسمعيل القاضي ابو سعيد السجزي الحنفي روى عنه ابو عبد الله الفارسي
وهذا غير الخليل بن احمد السجزي الحنفي القاضي فان هذا ذكره الحاكم في تاريخ نيسابور واسم جده الخليل واما الذي
ذكرناه فاسم جده اسمعيل ذكره عبد الغافر في السياق وهو ذيله على تاريخ الحاكم والخليل بن احمد ابو سليمن
بن ابي جعفر الكلاذي الفقيه سمع من ابي بكر احمد بن منصور بن خلف والقضاة الصاعدية توفي في صفر سنة ثلث
وخمسمائة ذكره عبد الغافر ايضا في السياق والخليل بن احمد ابو القاسم المصري ذكره ابو القاسم
ابن الطحان في ذيله على تاريخ مصر وقال توفي سنة ثلث وخمسين ومائة والخليل بن احمد البغدادي روى
عن شبابة بن سوار ذكره ابن النجار في ذيله على تاريخ الخطيب والخليل بن احمد بن علي ابو طاهر الكوشني العرضي
سمع من ابي البطي وشهدة روى عنه الحافظان ابن النجار وابن الدبيثي وذكراه في ذيلهما وقال ابن النجار انه
توفي سنة اربع وثلثمائة وستمائة **قوله** ومثاله صالح بن صالح اربعة فذكرهم قلت فاته ثامن
وهو صالح بن صالح الاسدي روى عن الشعبي روى عنه زكريا بن ابي زائدة روى له النسائي حديثا ذكره في
كتاب ابن ابي حاتم انه صالح بن صالح وذكر البخاري الاختلاف فيه في التاريخ الكبير قال وصالح بن ابي صالح اصح
قوله مثاله محمد بن عبد الله الانصاري اثنان متقاربان في الطبقة فذكرهما قلت هكذا اقتصر
المصنف على كونهما اثنين تبعا للخطيب في كتاب المتفق والمفترق وزاد الحافظ ابو الحجاج المزي بالثالث محمد بن عبد الله
الانصاري ثالثا وزاد فيهم محمد بن عبد الله بن حفص بن هشام بن زيد بن انس بن مالك الانصاري روى عنه ابن ماجه واخرون
ذكره ابن حبان في الثقات قلت ولهم رابع وهو محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه الانصاري ذكره ابن حبان في
ثقات التابعين وكان عن المصنف بانه اقتصر عليهما لتقاربهما في الطبقة كما اشار اليه المصنف والخطيب قبله
وزاد كونهما بصريين والثالث وان كان يقرب ايضا فهو متاخر عنهما فانه روى عن محمد بن عبد الله المثنى الانصاري احد
المذكورين واما الرابع فهو متقدم الطبقة عنهما **قوله** واذا قال الشوذكي ثنا حماد فهو حماد بن سلمة انتهى
وقد اعترض على المصنف بما ذكره ابن الجوزي في كتاب التلقيح ان موسى بن اسمعيل الشوذكي ليس يروي الا عن حماد بن سلمة

حاصة واذا كان الامر كذلك فلا حاجة لتقييد ذلك بما اذا اطلقه لانه انما يشكل الحال في حالة الاطلاق حماد بالنسبة لمن روى
عنهما جميعا والجواب ان ما ذكره ابن الجوزي عن شيخه فقد ذكر المزي في تهذيب الكمال انه روى عن حماد بن
زيد ايضا الا انه قال بعد ان روى عنه حديثا واحدا او خالف ذلك في فصل له ذكره في اخر ترجمة حماد بن سلمة فقال وممن
انفرد بالرواية عن حماد بن سلمة او اشتهر بالرواية عنه حماد بن بهز بن اسد وموسى بن اسمعيل وعامة من ذكرناه في ترجمته
دون ترجمة حماد بن زيد وقد يجمع بين كلاميه بانه قال هنا او اشتهر بالرواية عنه فيكون اراد ان موسى بن اسمعيل اشتهر
بالرواية عنه دون الانفراد عنه والله اعلم وقد اقتصر المصنف على بعض من رواه ممن يحمل الاطلاق ثم ساق حماد على حماد بن
سلمة وهم التبوذكي وحجاج بن منهال وعفان على قول محمد بن يحيى الذهلي وزاد المزي في التهذيب منهم هدبة بن خالد
فاذا اطلق حمادا فهو ابن سلمة وبقي وراء ذلك امر اخر وهو ان جماعة من الرواة يطلقون الرواية عن حماد من غير تمييز
ويكون بعضهم انما روى عن حماد بن زيد دون ابن سلمة وبعضهم عن حماد بن سلمة دون ابن زيد ويخاف على غير اهل الحديث
او غير المتبحر منهم انهم يروون عنهما ولا يتميز مرادهم لكونه غير منسوب فاردت بيان من روى عن واحد منهما دون
الاخر ليعرف بذلك مراده في حالة الاطلاق فممن روى عن حماد بن زيد دون ابن سلمة احمد بن ابرهيم الموصلي واحمد بن عبد الملك
الحراني واحمد بن عبدة الضبي واحمد بن المقدام العجلي وازهر بن مروان الرقاشي واسحق بن ابي اسرائيل واسحق بن
عيسى ابن الطباع والاشعث بن اسحق وابو داود وبشر بن معاذ وجبارة بن المغلس وحامد بن عمر البكراوي ۞
والحسن بن الربيع والحسن بن الوليد وحفص بن عمر الحوضي وحماد بن اسامة وحميد بن مسعدة وحوثرة بن محمد المنقري
وخالد بن خداش وخلف بن هشام البزار وداود بن عمرو وداود بن معاذ وزكريا بن عدي وسعيد بن عمرو الاشعثي
وسعيد بن منصور وسعيد بن يعقوب الطالقاني وسفيان بن عيينة وسليمان بن داود الزهراني وصالح بن عبد الله
الترمذي والصلت بن محمد الخاركي والضحاك بن مخلد ابو عاصم النبيل وعبد الله بن الجراح القهستاني وعبد الله بن
داود التمار الواسطي وعبد الله بن عبد الوهاب الحجبي وعبد الله بن وهب وعبد الرحمن بن المبارك العيشي وعبد العزيز
بن المغيرة وعبيد الله بن سعيد السرخسي وعبيد الله بن عمر القواريري وعلي بن المديني وعمر بن يزيد السياري
وعمرو بن عون الواسطي وعمران بن موسى القزاز وعياش بن الفضل السجستاني وفضيل بن عبد الوهاب القناد
وقطن بن حماد وقتيبة بن سعيد وليث بن حماد الصفار وليث بن خالد البلخي ومحمد بن اسمعيل السكري ومحمد بن ابي بكر
المقدمي ومحمد بن زنبور المكي ومحمد بن زياد الزيادي ومحمد بن سليمان لوين ومحمد بن عبد الله الرقاشي ومحمد بن عبيد بن حساب
ومحمد بن عيسى ابن الطباع ومحمد بن موسى الحرشي ومحمد بن النضر بن مساور المروزي ومحمد بن ابي نعيم الواسطي ومخلد بن
الحسن البصري ومخلد بن خداش البصري ومسدد بن مسرهد ومعلى بن منصور الرازي ومهدي بن حفص وهلال
بن بشر والهيثم بن سهل التستري وهو اخر من روى عنه ووهب بن جرير بن حازم ويحيى بن عبد الحميد الحماني ويحيى بن حبيب
بن عربي البصري ويحيى بن درست البصري ويحيى بن عبد الله بن بكير المصري ويحيى بن يحيى النيسابوري ويوسف بن حماد المعني
وممن روى عن حماد بن سلمة دون ابن زيد ابرهيم بن الحجاج السامي وابرهيم بن ابي سويد الذارع واحمد بن اسحق الحضرمي وادم

بن ابي

بن ابي اياس واسحق بن عمر بن سليط واسحق بن منصور السلولي واسد بن موسى وبشر بن السري وبشر بن عمر الزهراني
وبهز بن اسد وحبان بن هلال والحسن بن بلال والحسن بن موسى الاشيب والحسين بن عروة وطعمة بن حاطب وداود
بن شبيب وزيد بن الحباب وزيد بن ابي الزرقاء وشريح بن النعمان وسعيد بن عبد الجبار البصري وسعيد بن يحيى اللخمي
وابو داود سليمان بن داود الطيالسي وشعبة وشهاب بن معمر البلخي وطالوت بن عباد والعباس بن بكار الضبي وعبد الله
بن صالح العجلي وعبد الرحمن بن سلام الجمحي وعبد الصمد بن حسان وعبد الصمد بن عبد الوارث وعبد الغفار بن داود الحراني
وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وهو من شيوخه وعبد الملك بن عبد العزيز ابو نصر التمار وعبد الواحد بن غياث ۞
وعبد الله بن محمد العيشي وعمرو بن خالد الحراني وعمرو بن عاصم الكلابي والعلاء بن عبد الجبار وغسان بن الربيع وابو نعيم الفضل
بن دكين والفضل بن عنبسة الواسطي وقبيصة بن عقبة وقريش بن انس وكامل بن طلحة الجحدري ومالك بن انس وهو من اقرانه
ومحمد بن اسحق بن يسار وهو من شيوخه ومحمد بن بكر البرساني ومحمد بن عبد الله الخزاعي ومحمد بن كثير المصيصي ومسلم بن
ابي عاصم النبيل وابو كامل مظفر بن مدرك ومعاذ بن خالد بن شقيق ومعاذ بن معاذ ومهنا بن عبد الحميد وموسى بن داود
الضبي والنضر بن شميل والنضر بن موسى الحرشي والنعمان بن عبد السلام وهشام بن عبد الملك الطيالسي والهيثم بن جميل
ويحيى بن اسحق السيلحيني ويحيى بن حماد الشيباني ويحيى بن الضريس الرازي ويعقوب بن اسحق الحضرمي وابو سعيد مولى بني
هاشم وابو عامر العقدي قال المزي في التهذيب وعامة من ذكرناه في ترجمة حماد بن زيد دون ترجمة حماد بن سلمة
فانه لم يروا احد منهم عن حماد بن سلمة ثم قال وممن انفرد بالرواية عن حماد بن سلمة او اشتهر بالرواية عنه بهز بن اسد
وموسى بن اسمعيل وعامة من ذكرناه في ترجمته دون ترجمة حماد بن زيد فاذا جاء عن احد من هؤلاء عن حماد غير منسوب
فهو ابن سلمة والله اعلم انتهى وما ادري لم فرق المزي بين من ذكرهم في ترجمة حماد بن زيد دون ابن سلمة وبين من ذكرهم في
ترجمة حماد بن سلمة دون ابن زيد فقال في الاولين انهم اشتهروا وانفردوا بالرواية عن حماد بن زيد وقال في الاخرين
انهم انفردوا او اشتهروا بالرواية عن حماد بن سلمة وزاد في الاخرين او اشتهروا ولذلك فهم منه ان بعضهم رووا عن
حماد بن زيد لكنهم اشتهروا بالرواية عنه فما ادري وقع ذلك منه قصدا للتفرقة بين الترجمتين او اتفاقا والله اعلم
قوله وقال الحافظ ابو يعلى الخليلي القزويني اذا قال المصري عن عبد الله ولا ينسبه فهو ابن عمرو يعني ابن
العاص انتهى قلت وما حكاه الخليلي عن المصريين حكاه الخطيب في الكفاية عن بعض المصريين بعد ان صدر كلامه
بان الشاميين يفعلون ذلك فروى باسناده عن النضر بن شميل قال اذا قال الشامي عبد الله فهو ابن عمرو يعني ابن العاص
انتهى وكلام الخطيب يدل على ان هذا في الشاميين اكثر منه في المصريين والله اعلم قوله وذكر بعض الحفاظ
ان شعبة روى عن سبعة كلهم ابو حمزة عن ابن عباس وكلهم ابو حمزة بالحاء والزاي الا واحدا فانه بالجيم وهو ابو جمرة
نصر بن عمران الضبعي ويدرك فيه الفرق بينهم بان شعبة اذا قال عن ابي جمرة عن ابن عباس واطلق فهو نصر بن عمران
واذا روى عن غيره فهو يذكر اسمه او نسبه والله اعلم انتهى وفيه نظر من حيث ان شعبة قد يروي عن غير نصر بن عمران
ويطلقه فلا يذكر اسمه ولا نسبه مثاله ما رواه احمد في مسنده قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن ابي حمزة

واذا قال المدني عبد الله فهو ابن عمر قال
الخطيب وهذا القول صحيح قال وكذلك
يفعل بعض المصريين في عبد الله بن عمرو بن العاص صح

قال سمعت ابن عباس يقول مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا العب مع الغلمان فاختبات منه خلف باب الحديث فهذا
شعبة قد اطلق الرواية عن ابي حمزة وليس هو نصر بن عمران وانما هو ابو حمزة بالحاء المهملة والزاي القصاب واسمه عمران
بن ابي عطاء وقد نبه مسلم في روايته في هذا الحديث فرواه من رواية امية بن خالد ثنا شعبة عن ابي حمزة القصاب عن ابن عباس
فذكره ولم يسمه مسلم في روايته وسماه النسائي في روايته لهذا الحديث في كتاب الكنى فقال انا عمرو بن علي قال حدثني
سهل بن يوسف ثنا شعبة عن ابي حمزة عمران بن ابي عطاء عن ابن عباس فذكره وكان ينبغي لمسلم ان يسميه في روايته وان لم يكن
سماه شيخه فيقول هو عمران بن ابي عطاء لان ابا حمزة القصاب اشار احد بما هذا والاخر اسمه ميمون القصاب — وبعو عمران ابن عطاء
الاعور وقد جاء عن فعل مسلم بان ميمونا القصاب لا روى عن ابن عباس ولا روى عنه شعبة وانما روى عنه سفيان
الثوري وشريك بن عبد الله النخعي واخرون وروى هو عن ابراهيم النخعي واكثر الشعبي في اخرين من التابعين وهو
ضعيف عندهم والاول تقدم من التابعين وميمون من اتباع التابعين فلا يلتبس والله اعلم وقد روى شعبة ايضا عن
ابي حمزة عن ابن عباس وهو نصر بن عمران ولسنا به مثاله ما رواه مسلم في الحج من رواية محمد بن جعفر قال ثنا
شعبة قال سمعت ابا حمزة الضبعي قال تمتعت فنهاني ناس عن ذلك فاتيت ابن عباس الحديث فهذا شعبة لم يطلق
الرواية عن ابي حمزة بل نسبه بانه الضبعي وهذا الاثر دخل عبارة المصنف ولكن اردت بما اراده انه ربما نسب ابا
حمزة الذي بالجيم وربما لم ينسب ابا حمزة الذي بالحاء كما تقدم من مسند احمد والله اعلم

قوله والثاني ابي الاملي حجون شهر بالنسبة اليها عبد الله بن حماد الاملي روى عنه البخاري في صحيحه انتهى
وفيه نظر من حيث ان البخاري لم يصرح في صحيحه بروايته عن عبد الله بن حماد الاملي وانما روى في صحيحه عن عبد الله غير منسوب
حديثين احدهما عن يحيى بن معين والاخر عنه عن سليمان بن عبد الرحمن وموسى بن هارون البردي فظن بعضهم انه عبد الله بن
حماد الاملي قال الكلاباذي في رجال البخاري قال المزي ويحتمل ان يكون عبد الله بن ابي القاضي الخوارزمي انتهى — عنه
ويؤيد هذا الاحتمال ان البخاري روى عنه في كتاب الضعفاء الكبير عدة احاديث عن سليمان بن عبد الرحمن وغيره سماعا
وتعليقا والله اعلم **قوله** حدث القاسم المطرز يوما بحديث عن ابي همام او غيره عن الوليد بن مسلم عن سفيان
قال له ابو طالب بن نصر الحافظ من سفيان هذا فقال هذا الثوري فقال له ابو طالب بل هو ابن عيينة فقال له المطرز من
اين قلت فقال لان الوليد قد روى عن الثوري احاديث معدودة محفوظة وهو ملي بابن عيينة والله اعلم انتهى
قلت ان المصنف نقصه كلام الحافظ ابي طالب احمد بن نصر ونحلها دلالة على ان الوليد بن مسلم مليا بابن عيينة
وفيه نظر من حيث انه لا يلزم من كونه مليا به على تقدير تسليمه ان يكون هذا من حديثه عنه اذا اطلقه بل يجوز ان يكون
هذا من تلك الاحاديث المعدودة التي رواها الوليد عن سفيان الثوري وايضا في ذلك فاني لم ار في شيء من كتب التواريخ
واسماء الرجال رواية الوليد بن مسلم عن سفيان بن عيينة البتة وانما رايتهم يذكرون روايته عن سفيان الثوري وممن ذكر
ذلك البخاري في التاريخ الكبير وابن عساكر في تاريخ دمشق والمزي في التهذيب وكذلك لم ار في شيء من كتب الحديث
رواية الوليد عن ابن عيينة لا في الكتب الستة ولا غيرها ورواية عن الثوري في السنن الكبرى للنسائي فروى في

اليوم والليلة حدثنا علي بن الجارود بن معاذ الترمذي عن الوليد بن مسلم عن سفيان الثوري والله اعلم ويرجح ذلك وفاة الوليد
بن مسلم قبل سفيان بن عيينة بزمن فان الوليد توفي سنة اربع وتسعين ومائة ومات بعد انصرافه من الحج قبل ان يصل الى
دمشق في المحرم سنة خمس وتسعين وقيل مات في نفس سنة اربع وتاخر سفيان بن عيينة الى سنة ثماني وتسعين وتوفي
الثوري سنة احدى وستين ومائة فالظاهر ان ما قاله القاسم بن زكريا المطرز من انه الثوري هو الصواب والله اعلم

النوع الخامس والخمسون نوع مركب من النوعين اللذين قبله: **قوله**

موسى بن علي بفتح العين وموسى بن علي بضم العين جماعة منهم ابو عيسى الختلي الذي روى عنه ابو بكر بن مقسم
المقرئ وابو علي الصواف وغيرهما انتهى **فقوله** وابو علي الصواف هو معطوف على ابي بكر بن مقسم لا على ابي
عيسى الختلي وقد توهم بعضهم انه معطوف على ابي عيسى وهو شيخنا العلامة علاء الدين بن التركماني في اختصاره لكتاب
ابن الصلاح فقال فالاول كموسى بن علي بفتح العين ابو عيسى الختلي وابو علي الصواف انتهى وهذا لا يصح لان اسم ابي علي
الصواف محمد بن احمد بن الحسن لا موسى بن علي فعلى هذا لم يذكر المصنف ممن اسمه موسى بن علي بالفتح الا واحدا فقط وزاد
النووي في مختصره المسمى بالارشاد فقال انهم كثيرون وفيه نظر ولست في المتقدمين احدا يسمى هكذا لا في رجال
الكتب الستة ولا في تاريخ البخاري ولا كتاب ابن ابي حاتم ولا ثقات ابن حبان ولا في غيرها من التواريخ امهات تواريخ
الاسلام كتاريخ ابي بكر بن ابي خيثمة والطبقات لمحمد بن سعد وتاريخ مصر لابن يونس والكامل لابن عدي وتاريخ
نيسابور للحاكم وتاريخ اصبهان لابي نعيم وفي كتاب تاريخ بغداد للخطيب رجلان متاخران وفي تاريخ دمشق رجل
واحد وهؤلاء الثلاثة المذكورون بعد تاريخ البخاري من امهات الكتب المصنفة في هذا الفن وقال المزي في التهذيب
وقد **رايت** ذكر من وقع ذكره في التواريخ من القسم الاول فالاول موسى بن علي بن موسى ابو عيسى الختلي
وهو اقدمهم روى عنه ابو بكر بن الانباري النحوي وابن مقسم والصواف ذكره الخطيب في التاريخ وكان بعد والثاني
موسى بن علي بن موسى ابو نصر الاحول البزاز روى عن جعفر بن محمد الفريابي روى عنه محمد بن عمر بن بكير المقرئ وذكره
الخطيب ايضا والثالث موسى بن علي بن محمد ابو عمران النحوي الصقلي سكن دمشق مدة روى عن ابي ذر الهروي وروى
عنه عبد العزيز الكتاني وغيره وتوفي سنة سبعين واربعمائة ذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق والرابع
موسى بن علي بن قداح ابو الفضل المؤدب الخياط سمع منه الحافظان ابو المظفر السمعاني وابو القاسم بن عساكر
توفي سنة سبع وثلاثين وخمسمائة والخامس موسى بن علي القرشي احد المجهولين ذكره الخطيب في المتفق والمتشابه
في ترجمة قنبر بن احمد وروى له الحديث الاتي ذكره وذكره ابن ماكولا في الاكمال في باب العاف وقال انه روى عن قنبر
بن احمد بن قنبر وذكره الذهبي في الميزان وقال لا يدرى من ذا والخبر له عن قنبر بن احمد بن قنبر عن ابيه عن جده عن كعب بن
نوفل عن بلال مرفوعا ان بشارة عن بن فاطمة وعلي صحالة ثانيها ان يجيبهما بعتقهم من النار قال اسناده ظلمات
والسادس موسى بن علي بن عالب ابو عمران الاموي من اهل غرب الاندلس روى عن طارق بن بشار وغيره ذكره ابن — احلها
حوط الله وقال توفي ثالث رمضان سنة ثمان وتسعين وخمسمائة ذكره ابن الابار في التكملة والسابع موسى بن علي

عامر ابو عمران الجزيري اصله من الجزيرة الخضراء وهو من اهل اشبيلية له مصنفات منها شرح الايضاح وشرح التبصرة
للصيمري ذكره ابن الابار في التكملة ايضا فهؤلاء المذكورون في تواريخ الاسلام من الشرق والغرب الى زمن ابن الصلاح لم
يلقوا احدا الاخرة فوصف الشيخ محيي الدين رحمه الله لهم بانهم قريبون فيه تجوز والله اعلم ه

قوله واما الثاني فهو موسى بن علي بن رباح اللخمي المصري ثم قال ويقال ان اهل مصر كانوا يقولونه بالفتح كذلك
واهل العراق كانوا يقولونه بالضم انتهى ابهم المصنف قائل ذلك واتى به بصيغة التمريض والذي قال ذلك محمد بن سعد قاله
في الطبقات بلفظ اهل مصر يفتحون واهل العراق يضمون **قوله** وكان بعض الحفاظ يجعله بالفتح اسما له
وبالضم لقبا انتهى ابهم المصنف تسمية الحافظ القائل ذلك وهو الدارقطني **قوله** ومما يتقارب ويشتبه
مع الاختلاف في الصورة ثور بن يزيد الكلاعي الشامي وثور بن زيد بلا ياء في اوله الديلي المدني وهذا الذي روى عنه مالك
وحديثه في الصحيحين معا والاول حديثه عند مسلم خاصة والله اعلم انتهى وفيه امران احدهما ان قوله
عند ذكر ثور بن زيد وهذا الذي روى عنه مالك يقتضي ان مالكا لم يرو عن ثور بن يزيد وقد ذكر صاحب الكمال ان مالكا
روى عن ثور بن يزيد ايضا وتبعه المزي في تهذيب الكمال على ذلك ولكني لم ار رواية مالك عنه لا في الموطا ولا في شيء من
الكتب الستة ولا في غرائب مالك للدارقطني ولا عزا ذلك الامر الثاني ان قوله ان ثور بن يزيد حديثه عند مسلم خاصة
وهم منه لم يخرج له مسلم في الصحيح شيئا وانما اخرج له البخاري خاصة فروى له في كتاب الاطعمة عن خالد بن معدان عن ابي امامة
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا رفع مائدته قال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه وعن خالد عن المقدام بن معدي كرب
مرفوعا كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وحديث ما اكل احد طعاما خيرا من عمل يديه بهذا الاسناد وروى له في
الجهاد عن عمير بن الاسود عن ام حرام انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اول جيش من امتي يغزون البحر قد
اوجبوا **قوله** ابو عمرو الشيباني وابو عمرو السيباني بالسين يفترقان في ان الاول بالشين المعجمة والثاني
بالسين المهملة واسم الاول سعد بن اياس ويشاركه في ذلك ابو عمرو الشيباني اللغوي اسحق بن مرار انتهى اقتصر
المصنف على ذكر اثنين بالشين المعجمة وترك ما كان اولى بالذكر من ابي عمرو الشيباني اللغوي لكونه اقدم منه واكثر حديثا في
السنن ولكن ابا عمرو الشيباني النحوي حديث في شيء من الكتب الستة انما له عند مسلم ان احمد بن حنبل سال عن احد اسم
فقال اوضح واسم الذي لم يذكره المصنف هو زرعة بن عبد الرحمن الشيباني والمعروف ان كنيته ابو عمرو وهكذا كناه
يحيى بن سعيد القطان وعلي بن المديني والبخاري في التاريخ ومسلم والنسائي وابو احمد الحاكم في كتبهم في الكنى والخطيب في
كتاب المجمع للمتشابه واما جزم به المزي في كتاب تهذيب الكمال من كنيته بابي عبد الرحمن فهو وهم ه

قوله عمرو بن زرارة بفتح العين وعمر بن زرارة بضم العين قال والاول جماعة منهم ابو محمد النيسابوري الذي روى
عنه مسلم والثاني يعرف بالحدثي وهو الذي روى عنه البغوي المنيعي انتهى واقتصار المصنف على رواية مسلم عنه
ليس بجيد فقد روى عنه البخاري في صحيحه ايضا احاديث كثيرة من روايته عن اسمعيل بن علية وهشيم وعبد العزيز بن
ابي حازم وابي عبيدة الحداد والقاسم بن مالك المزني وزياد بن عبد الله البكائي وانما روى له مسلم من روايته عن علية وهشيم وعبد الوهاب

بن عطاء الخفاف فقط وكان المصنف تبع الخطيب في اقتصاره على مسلم فانه قال في كتابه المسمى تالي التلخيص روى عنه مسلم
بن الحجاج ومحمد بن اسحق السراج واما تعريف المصنف للثاني بانه هو الذي روى عنه البغوي المنيعي فهو تعريف صحيح فلا
يعترض عليه بقول الحافظ ابي بكر البرقاني ان ابن منيع يحدث عنهما فقد بين الخطيب في كتابه تالي التلخيص ان البرقاني وهم في
هذا القول ولكن يروي ابن منيع عن عمرو بن زرارة شيئا وانما روايته عن عمر بن زرارة حسب والله اعلم ه

النوع السابع والخمسون معرفة المنسوبين الى غير آبائهم ؞ قوله

الثاني من نسب الى جدته منهم يعلى بن منية الصحابي هي في قول الزبير بن بكار جدته ام ابيه وابوه امية انتهى اقتصر المصنف
على قول الزبير بن بكار وقد كان الاخرى به ابن ماكولا وقد ضعفه ابن عبد البر وغيره قال ابن عبد البر لم يصب الزبير انتهى والذي
عليه الجمهور انها امه وهو قول علي بن المديني وعبد الله بن مسلمة القعنبي ويعقوب بن شيبة وبه جزم البخاري في التاريخ
الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل ومحمد بن جرير الطبري وابن قانع والطبراني وابن حبان في الثقات وابن منده في
معرفة الصحابة وآخرون وحكاه الدارقطني عن اصحاب الحديث ورجحه ابن عبد البر والمزي فقال في التهذيب والاطراف
ايضا وهي امه وقيل جدته ولذا ذكره المصنف في النوع التاسع والعشرين على الصواب ه

النوع التاسع والخمسون معرفة المبهمات ؞ قوله

حديث ابي سعيد الخدري في ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اتوا على حي فلم يضيفوهم فلدغ سيدهم فرقاه رجل
منهم بفاتحة الكتاب على ثلثين شاة الحديث الراقي هو الراوي ابو سعيد الخدري انتهى هكذا جزم به المصنف تبعا للخطيب
فانه قال ذلك في كتاب المبهمات له وتبعه النووي في مختصره وفي شرح مسلم ايضا وفيه نظر من حيث ان في بعض طرق
ابي سعيد الخدري في الصحيحين من رواية معبد بن سيرين عن ابي سعيد فقام معها رجل منا ما كنا نابنه برقية فرقاه
فبرا فامر له بثلثين شاة وسقانا لبنا فلما رجع قلنا له اكنت تحسن رقية او كنت ترقي قال ما رقيت الا بام الكتاب وفي رواية
لمسلم فقام معها رجل منا ما كنا نظنه يحسن رقية الحديث وظاهر هذا انه غير ابي سعيد ولكن الخطيب ومن تبعه استدل
على انه ابو سعيد بما رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه من رواية جعفر بن اياس عن ابي نضرة عن ابي سعيد وفيه فقالوا
هل فيكم من يرقي من العقرب قلت نعم انا ولكن لا ارقيه حتى تعطونا غنما قالوا فانا نعطيكم ثلثين شاة فقبلنا فقرات عليه
الحمد سبع مرات فبرا الحديث لفظ الترمذي وقال حديث حسن صحيح انتهى وقد حكم غير واحد من الائمة في هذه الرواية
وقد رواه الترمذي بعد هذا من رواية جعفر عن ابي المتوكل عن ابي سعيد وقال فيه فجعل رجل منا يقرا عليه بفاتحة
الكتاب وقال هذا اصح من حديث الاعمش عن جعفر بن اياس اي الرواية المتقدمة وضعف ابن ماجه ايضا روايته الى نضرة
يعني انها خطأ وقال والصواب هو ابو المتوكل انتهى وقد يقال لعل ذلك وقع مرتين مرة لابي سعيد ومرة لغيره وقد
وقع نظير ذلك مع نفر آخر من الصحابة يقال له علاقة بن صحار وهو عم خارجة بن الصلت رواه ابو داود والنسائي
الا ان ذاك الذي رقاه عم خارجة كان معتوها مع انه ورد في حديث ابي سعيد الخدري المتقدم عند النسائي فعرض
لانسان منهم في عقله او لدغ هكذا على الشك ولا مانع من ان يقع ذلك لجماعة والله اعلم ه

قوله ابن مربع الانصاري الذي ارسله رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل عرفة وقال كونوا على مشاعركم اسمه زيد وقال الواقدي وكاتبه محمد بن سعد اسمه عبد الله انتهى هكذا اقتصر المصنف على قولين في ابن مربع وفيه قول ثالث ان اسمه يزيد بزيادة يا مثناة من تحت في اوله وبه جزم المحب الطبري في كتاب القرى وهو الذي رجحه الحافظ ابو القاسم بن عساكر في الاطراف فذكر الحديث في باب اليا فقال ومن مسند يزيد ويقال زيد ويقال عبد الله بن مربع بن قيظي ولم ينسبه وتبعه الحافظ ابو الحجاج المزي في الاطراف في ترجيح كونه اسمه يزيد فذكره في فصل من اشتهر بالنسبة الى ابيه او جده فقال ابن مربع واسمه يزيد ويقال زيد ويقال عبد الله بن مربع بن قيظي وكذلك رجحه في التهذيب في هذا الفصل فقال ابن مربع اسمه يزيد وقيل زيد وقيل عبد الله وخالف المزي ذلك في الاسما فرجح ان اسمه زيد كما ذكر المصنف فقال زيد بن مربع بن قيظي ولم ينسبه ثم قال هكذا سماه ونسبه احمد بن البرقي وهكذا سماه ابو بكر بن ابي خيثمة عن احمد بن حنبل ويحيى بن معين وقيل اسمه يزيد وقيل عبد الله قال والذي جاء في الحديث غير مسمى انتهى **قلت** لم احده مسمى في شي من طرق الحديث وانما يعرف له هذا الحديث الواحد كما قال الترمذي وحديثه في السنن الاربعة ومسند احمد ومعجم الطبراني وانما سماه الترمذي عقب الحديث ففي اصل سماعنا اسمه زيد وفي كثير من النسخ يزيد وهكذا نقله ابن عساكر في الاطراف وتبعه المزي ايضا في الاطراف وقد اختلف فيه كلام ابن عساكر كما اختلف كلام المزي فرجح في الاطراف ان اسمه يزيد ورجح في جزء له رتب فيه اسما الصحابة الذين في مسند احمد على حروف المعجم ان اسمه زيد وسماه الطبراني في المعجم الكبير عبد الله كما نقل الواقدي وابن سعد ولعل ابن مربع شخصا واحدا اختلف في اسمه وذكر زيد وعبد الله اخوان اختلف في بعض رجال المرسل منهما نعرفه بقوله كونوا على مشاعركم وقد ذكر الدارقطني في المؤتلف والمختلف وابن عبد البر في الاستيعاب وابن ماكولا في الاكمال انهم اربعة اخوة عبد الله وعبد الرحمن وزيد ومرارة بنو مربع بن قيظي وكان ابوهم مربع بن قيظي من المنافقين ذكره الدارقطني وابن ماكولا وذكر ابن حبان في الصحابة زيد بن مربع ويزيد بن مربع كل واحد في بابه **قوله** ابن ام مكتوم الاعمى المؤذن اسمه عبد الله بن زائدة وقيل عمرو بن قيس وقيل غير ذلك انتهى وما رجحه المصنف من ان اسمه عبد الله بن زائدة مخالف لقول جمهور اهل الحديث فان اكثر اهل الحديث على ان اسمه عمرو وحكاه عنهم ابن عبد البر في الاستيعاب في موضعين في باب عبد الله وفي باب عمرو وكذا قال المزي في التهذيب ان كون اسمه عمرو اكثر واشهر انتهى وهو قول الزهري وموسى بن عقبة ومحمد بن اسحق فيما رواه ابن هشام عن زياد البكائي عنه والزبير بن بكار واحمد بن حنبل سماه في المسند كذلك في الترجمة وهو مسمى ايضا في نفس الحديث عنده من رواية ابي رزين عن عمرو بن ام مكتوم قال جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله كنت ضريرا شاسع الدار ولي قايد الحديث وكذلك رواه الطبراني في المعجم الاوسط من رواية زر بن حبيش عن عمرو بن ام مكتوم والحديث عند ابي داود وابن ماجه من الطريق الاول ولكن لم يسم فيه عندهما والجمهور ايضا انه عمرو بن قيس كما قال الزهري وموسى بن عقبة والزبير بن بكار ورجحه ابن عساكر في الاطراف وكذلك المزي ايضا في الاطراف فقال واسمه عمرو بن قيس بن زائدة قال ويقال عمرو بن زائدة ويقال عبد الله بن زائدة وكذا قال في اواخر التهذيب في فصل من يعرف بابن كذا فقال اسمه عمرو بن قيس وقال

عبد الله

عبد الله وقال قيل ولد ذلك في ابن عمرو عمرو بن قيس بن زائدة ويقال عمرو بن زائدة بعدم وقال قيل لذلك عمرو بن زائدة ويقال عمرو بن قيس بن زائدة الى اخر كلامه وما ذكره المصنف من انه عبد الله بن زائدة هو قول قتادة وقال ابن ابي حاتم يشبه ان يكون قتادة نسبه الى جده وقال ابن عبد البر ايضا اظنه نسبه الى جده وقال ابن حبان من قال هو عبد الله بن زائدة فقد نسبه الى جده انتهى وقد رجح البخاري في التاريخ ما رجحه المصنف فقال هو عبد الله بن زائدة قال ويقال عمرو بن قيس بن شريح بن مالك قال وقال ابن اسحق عبد الله بن شريح بن قيس بن زائدة انتهى وما حكاه البخاري عن ابن اسحق من انه عبد الله بن شريح هو الذي اختاره ابن ابي حاتم وحكاه عن علي بن المديني وعن الحسين بن واقد وقال انه رواية سلمة بن الفضل عن محمد بن اسحق وهو مخالف لما رويناه عن ابن اسحق في السيرة كما تقدم وقال محمد بن سعد اما اهل المدينة فيقولون اسمه عبد الله واهل العراق يقولون اسمه عمرو قال واجمعوا على نسبه انه ابن قيس بن زائدة بن الاصم قال ابن ابي حاتم كيف اجمعوا وقد حكينا عن جماعة منهم محمد بن اسحق وعلي بن المديني والحسين بن واقد ان قولهم انه عبد الله بن شريح بن قيس بن زائدة فقد نسبه ثم قال وكان اسمه الحصين فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله انتهى وقد ورد ايضا في بعض احاديثه تسميته بعبد الله كما رواه الطبراني في المعجم الكبير من حديث جابر قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجته بالبيت على ناقته الجدعا وعبد الله بن ام مكتوم اخذ بخطامها يرتجز **فان قلت** فاذا كان قد ورد مسمى بعبد الله هكذا واسمه علي بن المديني والبخاري والحسين بن واقد وابن ابي حاتم وابن حبان وابن اسحق في رواية سلمة بن الفضل عنه على تسميته بعبد الله اقتضى ذلك ترجيح ما رجحه المصنف **قلت** احديث جابر هذا لا يصح فان في اسناده عمر بن قيس وهو المكي المعروف بسندل او سندول وهو احد المتروكين والاكثرون قالوا انه عمرو والله اعلم ۞

النوع الموفي ستين معرفة تواريخ الرواة **قوله**

وقبض صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين ضحى لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول سنة احدى عشرة من الهجرة انتهى وقد امكن احد بما انه لا يصح ان يكون الثاني عشر من شهر ربيع الاول سنة احدى عشرة يوم الاثنين بوجه من الوجوه وذلك لانا اذا علمنا ان حجة الوداع كان يوم عرفة فيها يوم الجمعة لحديث عمر المتفق عليه واذا كان كذلك فان كانت الاشهر الثلاثة وهي ذو الحجة والمحرم وصفر كوامل فيكون ثاني عشر شهر ربيع الاول يوم الاحد وان كانت او بعضها ناقصة فيكون الثاني عشر من شهر ربيع اما الخميس او الجمعة او السبت وهذا الاستشكال ذكره السهيلي في كتاب الروض الانف وقال لم ار احدا تفطن له انتهى وهو استشكال لا يخفى عليه وقد رايت لبعض العلما عنه جوابا فاحسن في قاضي القضاة عز الدين بن جماعة رحمه الله ان والده كان يحمل قول الجمهور لاثنتي عشرة ليلة خلت منه اي بايامها كاملة فيكون وفاته بعد استكمال ذلك والدخول في اليوم الثالث عشر ويفرض على هذا الشهور الثلاثة كوامل وفي هذا الجواب نظر من حيث ان كلام اهل السير يدل على وقوع الاشهر الثلاثة نواقص او على نقص اثنين منها فاما ما يدل على نقص الثلاثة فروى البيهقي في دلائل النبوة باسناد صحيح الى سليمن التيمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرض لاثنتين وعشرين ليلة من صفر وكان اول يوم مرض فيه يوم السبت وكانت وفاته اليوم العاشر يوم الاثنين لليلتين خلتا من شهر ربيع الاول فيكون كانت وفاته اليوم العاشر اي من مرضه ويدل على ذلك ايضا ما روى الواقدي عن ابي معشر عن محمد بن قيس قال اشتكى

رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأربعاء لإحدى عشرة بقيت من صفر إلى أن قال اشتكى لثلاث عشرة وتوفي يوم الاثنين لليلتين خلتا
من ربيع الأول ويجمع بين قولي سليمان التيمي ومحمد بن قيس في مدة المرض أن المراد بالأول ابتداؤه وبالثاني اشتداده وذلك
ما رواه الخطيب في كتاب أسماء الرواة عن مالك من رواية سعيد بن سليمان عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال لما مرض رسول الله صلى الله عليه
وسلم مرض ثمانية أيام فتوفي لليلتين خلتا من ربيع الأول الحديث فجعل مدة مرضه ثمانية أيام فلو ثبت حملناه على قوة المرض إلا أنه
لا يصح مثل إسناده أبو بشر المصعبي واسمه أحمد بن محمد بن مصعب بن بشر المروزي وقد اتهمه ابن حبان والدارقطني بوضع
الحديث والحكم على قول سليمان التيمي أنه كانت وفاته في ثاني الشهر وحكاه الطبري عن ابن الكلبي وأبي مخنف وهو أرجح من
حيث التاريخ وذلك القائلون بأنه يوم الاثنين مستهل شهر ربيع الأول وهو قول موسى بن عقبة والليث بن سعد وبه جزم
ابن زبر في الوفيات وحكاه السهيلي عن الخوارزمي قال السهيلي وهذا أقرب في القياس بما ذكره الطبري عن ابن الكلبي وأبي مخنف
قلت لكن سليمان التيمي ثقة والإسناد إليه صحيح فقوله أولى ولا يمتنع نقص ثلاثة أشهر متوالية ومن المشكل أيضا
قول ابن حبان وابن عبد البر إنه بدأ به مرضه الذي مات منه يوم الأربعاء لليلتين بقيتا من صفر فهذا ما لا يعقل وشبهه
أنهما قالا توفي يوم الاثنين ثاني عشر وجعلا مدة مرضه ثلاثة عشر يوما فأنتج لهما هذا التاريخ الفاسد ومما في ذلك موافقا
للجمهور فهو قول ابن إسحاق ومحمد بن سعد وسعيد بن عفير وصححه ابن الجوزي وتبعهم المصنف والنووي في شرح مسلم والمزي
في التهذيب والذهبي في العبر وفيه ما تقدم **الأمر الثاني** أن قول المصنف أنه مات ضحى يشكل عليه ما في صحيح مسلم
من حديث أنس قال آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه فألقى السجف وتوفي من آخر ذلك اليوم
فهذا الحديث دال على أنه تأخر بعد الضحى وقد يجمع بين الحديث وبين من قال توفي ضحى أن المراد أول النصف الثاني من
النهار فهو آخر وقت الضحى وهو من آخر النهار باعتبار أنه من النصف الثاني ويدل عليه ما رواه ابن عبد البر بإسناده
إلى عائشة قالت مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنا لله وإنا إليه راجعون ارتفاع الضحى وانتصاف النهار يوم الاثنين
وذكر موسى بن عقبة في مغازيه عن ابن شهاب توفي يوم الاثنين حين زاغت الشمس فهذا يجمع بين ما اختلف فيه في الظاهر والله أعلم
قوله وتوفي أبو بكر في جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة انتهى وتقييده بجمادى الأولى مخالف لقول الأكثر فإنهم قالوا
في جمادى الآخرة وبه جزم ابن إسحاق وابن زبر وابن قانع وابن حبان وابن عبد البر وابن الجوزي والذهبي في العبر وحكى ابن عبد البر عن
أكثر أهل السير أنه توفي في جمادى الآخرة لثمان بقين منه وما جزم به المصنف هو قول الواقدي وعمرو بن علي الفلاس وبه جزم عبد الغني
في الكمال وتبعه المزي في التهذيب والذهبي في مختصره انتهى والله أعلم **قوله** وطلحة والزبير جميعا في جمادى
الأولى سنة ست وثلاثين انتهى وتقييده بجمادى الأولى مخالف أيضا لقول الجمهور فإنهما قتلا في وقعة الجمل وكانت وقعة
الجمل لعشر خلون من جمادى الآخرة هكذا جزم به الواقدي وكاتبه محمد بن سعد وخليفة بن خياط وابن زبر وابن عبد البر
وابن الجوزي وبه جزم المزي في التهذيب في ترجمة طلحة وخالف ذلك في ترجمة الزبير فقال كان قتله يوم الجمل في جمادى الأولى
سنة ست وثلاثين وسبب وقوعه في ذلك تقليد ابن عبد البر فإنه اختلف كلامه في الترجمتين فقال في كل منهما إنه قتل يوم الجمل
فقال في طلحة في جمادى الآخرة وقال في الزبير في جمادى الأولى وهو وهم لا يخفى إلا على قول من جعل وقعة الجمل في جمادى

الأولى

الأولى وهو قول الليث بن سعد وأبي حاتم ابن حبان وعبد الغني في الكمال والله أعلم **قوله** وسعد بن أبي وقاص
سنة خمس وخمسين على الأصح وهو ابن ثلاث وسبعين سنة انتهى وما قاله ابن الصلاح صدر به عبد الغني في الكمال كلامه
والمشهور الذي عليه الجمهور أنه كان ابن أربع وسبعين سنة وهو الذي جزم به عمرو بن علي الفلاس وابن زبر وابن قانع
وابن حبان والله أعلم **قوله** الآتي شخصان من الصحابة عاشا في الجاهلية ستين سنة وفي الإسلام ستين سنة
وماتا بالمدينة سنة أربع وخمسين أحدهما حكيم بن حزام وكان مولده في جوف الكعبة قبل عام الفيل بثلاث عشرة
والثاني حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصاري انتهى **قلت** اقتصر المصنف على من عاش من الصحابة مائة وعشرين
ستين في الجاهلية وستين في الإسلام على هذين وفي الصحابة أربعة آخرون شاركوهما في هذا الوصف أحدهم
حويطب بن عبد العزى القرشي العامري من مسلمة الفتح قال ابن حبان سنه سن حكيم بن حزام عاش في الإسلام ستين سنة
وفي الجاهلية ستين سنة وقال ابن عبد البر أدرك الإسلام وهو ابن ستين سنة أو نحوها قال ومات بالمدينة في آخر إمارة
معاوية وقيل بل مات سنة أربع وخمسين وهو ابن مائة وعشرين سنة **قلت** وهذا قول الجمهور خليفة بن خياط
والهيثم بن عدي وأبي عبيد القاسم بن سلام ويحيى بن بكير وأبي موسى الزمن وابن قانع وابن حبان وغيرهم أنه مات سنة
أربع وخمسين **والثاني** سعيد بن يربوع القرشي من مسلمة الفتح أيضا مات بالمدينة سنة أربع وخمسين وهو ابن مائة وعشرين
سنة قاله خليفة بن خياط وابن حبان وكذا قال أبو عبيد وابن عبد البر إنه مات سنة أربع وخمسين **والثالث** مخرمة
بن نوفل القرشي الزهري والد المسور بن مخرمة من مسلمة الفتح أيضا عاش أيضا مائة وعشرين سنة فيما حكاه الواقدي
وبه جزم أبو زكريا بن منده وقيل عاش مائة وخمس عشرة سنة وبه جزم ابن حبان وابن زبر وابن عبد البر وتوفي سنة
أربع وخمسين قاله الهيثم بن عدي وابن نمير والمدائني وابن قانع وابن حبان **والرابع** حمنن بن عوف القرشي
الزهري أخو عبد الرحمن بن عوف وهو بفتح الحاء المهملة وسكون الميم وفتح النون الأولى عاش أيضا في الجاهلية ستين
سنة وفي الإسلام ستين سنة قاله الدارقطني في كتاب الإخوة والأخوات وابن عبد البر في الاستيعاب وفي الصحابة
جماعة آخرون عاشوا مائة وعشرين سنة ذكرهم أبو زكريا بن منده في جزء له جمعه في ذلك لكن لم يطلع على كون نصفها
في الجاهلية ونصفها في الإسلام فاقتصرنا على هؤلاء الأربعة لمشاركتهم لحكيم وحسان في ذلك والله أعلم ○
قوله ومسلم بن الحجاج النيسابوري مات بها لخمس بقين من رجب سنة إحدى وستين ومائتين وهو ابن خمس
وخمسين سنة انتهى وما ذكره المصنف من أن مسلما عاش خمسا وخمسين سنة تبع فيه الحاكم فإنه كذلك قال في كتاب المزكين
لرواة الأخبار بعد نقل كلام ابن الأخرم في تاريخ وفاته وقاله بعد كلام ابن الأخرم ولم يذكر في تاريخ نيسابور مقدار عمره وإنما
اقتصر على نقل تاريخ وفاته عن ابن الأخرم واقتصر المزي في التهذيب على أن مولده سنة أربع ومائتين فعلى هذا يكون عمره سبعا وخمسين
سنة وجزم الذهبي في العبر بأنه عاش ستين سنة فالله أعلم

النوع الثاني والستون معرفة من خلط في آخر عمره من الثقات

ذكر المصنف رحمه الله في هذا النوع ستة عشر ترجمة ممن ذكر اختلاطهم
وذكر في بعضهم بعض من سمع منه في صحته وفي بعضهم بعض من سمع منه في اختلاطه وذكر في آخر النوع أن ما كان من هذا النوع

محتجا به في الصحيحين او احدهما فانا نعرف على الجملة ان ذلك مما تميز وكان ماخوذا عنه قبل الاختلاط واـــــ
ان اخذ ما عرف في تلك التراجم من سمع منهم قبل الاختلاط او بعده واخذ من رواية غير المذكورين في الصحيح حتى نعرف ان
ذلك ماخوذ عنه قبل الاختلاط فاذكر المصنف وذلك امر يحتاج الظن بما السلوك الا منه لما بالقبول كما قيل فيهما وقع في
كتابيهما او احدهما من حديث المدلس بالعنعنة والله اعلم **قولــــه** منهم عطاء بن السائب اختلط في اخر عمره فاحتج اهل
العلم برواية الاكابر عنه مثل سفيان وشعبة الى اخر كلامه وقد يفهم من كلامه في تقييده سفيان وشعبة من الاكابر ان غيرهما من الاكابر
سمع منه في الصحة وقد قال يحيى بن معين جميع من روى عن عطاء روى عنه في الاختلاط الا شعبة وسفيان وقال احمد بن حنبل سمع منه
قديما شعبة وسفيان وقال ابو حاتم الرازي قديم السماع من عطاء سفيان وشعبة وقد استثنى غير واحد من الائمة مع شعبة
حماد بن زيد وسفيان قال يحيى بن سعيد القطان سمع حماد بن زيد من عطاء بن السائب قبل ان يتغير وقال النسائي رواية حماد بن زيد وشعبة
وسفيان عنه جيدة انتهى وقال في موضع اخر حديثه عنه صحيح وصحح ايضا حديثه عنه ابو داود والطحاوي فاستثنى
ونقل الحافظ ابو عبد الله محمد بن ابي بكر بن خلف ابن المواق في بيان نقد كتاب الاحكام اتفاقهم على ان حماد بن زيد انما سمع منه قديما
واستثنى الجمهور ايضا رواية حماد بن سلمة عنه ايضا ممن قاله يحيى بن معين وابو داود والطحاوي وحمزة الكناني فروى ابن عدي
في الكامل عن عبد الله الدورقي عن يحيى بن معين قال حديث سفيان وشعبة وحماد بن سلمة عن عطاء بن السائب مستقيم وهكذا روى
عباس الدوري عن يحيى بن معين وكذلك ذكر ابو بكر بن ابي خيثمة عن ابن معين تصحيح رواية حماد بن سلمة عن عطاء وسياتي نقل كلام
ابي داود في ذلك وقال الطحاوي وانما حديث عطاء الذي كان منه قبل تغيره يوخذ من اربعة لا من سواهم وهم شعبة
وسفيان الثوري وحماد بن سلمة وحماد بن زيد وقال حمزة بن محمد الكناني في اماليه حماد بن سلمة قديم السماع من عطاء بن السا
نعم قال عبد الحق في الاحكام ان حماد بن سلمة ممن سمع منه بعد الاختلاط حكيا قاله العقيلي في قوله انما يقبل
من حديثه ما روى عنه مثل شعبة وسفيان فاما جرير وخالد بن عبد الله وابن علية وعلي بن عاصم وحماد بن سلمة وبالجملة اهل
البصرة فاحاديثهم عنه مما سمع منه بعد الاختلاط لانه انما قدم عليهم في اخر عمره انتهى وقد تعقب الحافظ ابو عبد الله محمد
بن ابي بكر بن المواق كلام عبد الحق هذا بان قال لا نعلم من قاله غير العقيلي والمعروف عن غيره خلاف ذلك قال وقوله لانه
انما قدم عليهم في اخر عمره غلط بل قدم عليهم مرتين فمن سمع منه في القدمة الاولى صح حديثه عنه قال وقد نص على
ذلك ابو داود فذكر كلامه الاتي نقله عنه انفا واستثنى ابو داود ايضا هشاما الدستوائي فقال وقال غير ابي داود قدم
عطاء البصرة قدمتين فالقدمة الاولى سماعهم صحيح سمع منه في القدمة الاولى حماد بن سلمة وحماد بن زيد وهشام الدستوائي
والقدمة الثانية كان متغيرا فيها سمع منه وهيب واسمعيل يعني ابن علية وعبد الوارث سماعهم منه فيه ضعف
قلــــ وممن استثنى ايضا سفيان بن عيينة ايضا فقد روى الحميدي عنه قال كنت سمعت من عطاء بن السائب قديما
ثم قدم علينا قدمة فسمعته يحدث ببعض ما كنت سمعت فخلط فيه فاتقيته واعتزلته انتهى فاخبر ابن عيينة انه اتقاه
بعد اختلاطه واعتزله فينبغي ان يكون روايته عنه صحيحة والله اعلم واما من سمع منه في الحالين فقال يحيى بن معين
فيما رواه عباس الدوري عنه سمع ابو عوانة من عطاء في الصحة وفي الاختلاط جميعا ولا يحتج بحديثه واســـ ان صرحوا

كان

كان سماعه منه بعد الاختلاط جرير بن عبد الحميد واسمعيل بن علية وخالد بن عبد الله الواسطي وعلي بن عاصم قاله احمد بن حنبل
والعقيلي كما تقدم وكذلك وهيب بن خالد كما تقدم نقله عن ابي داود وكذلك ما روى عنه محمد بن فضيل بن غزوان قال ابو حاتم فيه غلط
واضطراب وقال العجلي من سمع منه باخرة هشيم وخالد بن عبد الله الواسطي قلــــ وقد روى البخاري حديثا من رواية هشيم
عن عطاء بن السائب وليس له عند البخاري غيره الا انه قرنه فيه بابي بشر جعفر بن اياس رواه عن عمرو الناقد عن هشيم عن ابي بشر وعطاء
بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال الكوثر الخير الكثير الذي اعطاه الله اياه وممن ذكر انه سمع منه ايضا باخرة
البصريون جعفر بن سليمان الضبعي وروح بن القاسم وعبد العزيز بن عبد الصمد العمي وعبد الوارث بن سعيد قال ابو حاتم
الرازي وفي حديث البصريين الذين يحدثون عنه تخاليط كثيرة لانه قدم عليهم في اخر عمره وهذا يوافق ما قاله العقيلي
الا ان ابا حاتم لم يقل ان احاديث اهل البصرة عنه مما سمع بعد الاختلاط كما قال العقيلي بل ذكر ان في حديثهم عنه تخليطا
وهو كذلك وقد صرح ابو داود بانه قدم عليهم مرتين والتخليط انما كان في الثانية والله اعلم
سماع ح **قولــــه** ابو اسحق السبيعي اختلط ايضا ويقال ان سماع سفيان بن عيينة منه بعد ما اختلط ذكر ذلك ابو يعلى
الخليلي انتهى وفيه امور احدها ــــ ان صاحب الميزان انكر اختلاطه فقال شاخ ونسي ولم يختلط قال وقد سمع منه سفيان
بن عيينة وقد تغير قليلا الامر الثانيــــ ان المصنف ذكر كون سماع ابن عيينة منه بعد ما اختلط بصيغة التمريض وهو حسن
كان بعض اهل العلم اخذ ذلك من كلام لابن عيينة ليس صريحا في ذلك قال يعقوب الفسوي قال ابن عيينة ثنا ابو اسحق في المسجد
ليس معنا ثالث قال الفسوي فقال بعض اهل العلم كان قد اختلط وانما تركوه مع ابن عيينة لاختلاطه والله اعلم الامر
الثالثــــ ان المصنف لم يذكر احدا ممن عرف ان سماعه منه بعد الاختلاط الا ابن عيينة وقد ذكر ذلك عن اسرائيل بن يونس
وزكريا بن ابي زائدة وزهير بن معاوية وذلك اثبت عن روايتهم عن ابن عيينة فاما اسرائيل فقال صالح بن احمد بن حنبل
عن ابيه اسرائيل عن ابي اسحق فيه لين سمع منه باخرة وقال محمد بن موسى بن مشيش سئل احمد بن حنبل ايما احب اليك شريك او
اسرائيل فقال اسرائيل هو اصح حديثا من شريك الا في ابي اسحق فان شريكا اضبط عن ابي اسحق قال وما روى يحيى عن اسرائيل شيئا
فقيل لم فقال لا ادري اخبرك الا انهم يقولون من قبل ابي اسحق لانه خلط وروى عباس الدوري عن يحيى بن معين قال زكريا وزهير
واسرائيل حديثهم في ابي اسحق قريب من السواء انما اصحاب ابي اسحق سفيان وشعبة قلــــ وقد خالفهم في ذلك
عبد الرحمن بن مهدي وابو حاتم فقال ابن مهدي اسرائيل في ابي اسحق اثبت من شعبة والثوري وروى عبد الرحمن بن مهدي عن عيسى
بن يونس قال قال لي اسرائيل كنت احفظ حديث ابي اسحق كما احفظ السورة من القران وقال ابو حاتم الرازي اسرائيل من اتقن اصحاب
ابي اسحق وروايته عنه في الصحيحين واما زكريا بن ابي زائدة فقال صالح بن احمد بن حنبل عن ابيه اذا اختلف زكريا واسرائيل
فان زكريا احب الي في ابي اسحق من اسرائيل ثم قال ما اقربهما وحديثهما عن ابي اسحق لين سمعا منه باخرة وقال احمد بن عبد الله
العجلي كان يقال ان سماعه من ابي اسحق باخرة بعد ما كبر ابو اسحق قال وروايته وزهير بن معاوية واسرائيل
بن يونس قريب من السواء ويقدم قول يحيى بن معين ايضا ان حديث الثلاثة عن ابي اسحق قريب من السواء وروايته عنه في
الصحيحين واما زهير بن معاوية فقال صالح بن احمد بن حنبل عن ابيه في حديثه عن ابي اسحق لين سمع منه باخرة

وقال ابو زرعة بعد ذلك انه سمع من ابي اسحق بعد الاختلاط وقال ابو حاتم زهير احب الناس اليّ من اسرائيل في كل شيء الا في
حديث ابي اسحق وقال ايضا زهير بعد معمر صاحب سنة الا ان سماعه من ابي اسحق وتقدم ايضا قول يحيى بن معين
زكريا وزهير واسرائيل حديثهم في ابي اسحق قريب من السواء وقال الترمذي زهير في ابي اسحق ليس بذاك لان سماعه منه بآخره
وروايته عنه في الصحيحين واما زائدة بن قدامة فروى ابو الحسن الترمذي عن احمد بن حنبل قال اذا سمعت الحديث
عن زائدة وزهير فلا تبال الا تسمعه من غيرهما الا حديث ابي اسحق وروايته عنه في سنن ابي داود وقيل الامر الرابع
انه قد اخرج الشيخان في الصحيحين لجماعة من روايتهم عن ابي اسحق وهم اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق وزكريا بن ابي زائدة وزهير
بن معاوية وسفين الثوري وابو الاحوص سلام بن سليم وشعبة وعمر بن ابي زائدة ويوسف بن اسحق بن ابي اسحق واخرج
البخاري من رواية جرير بن حازم عنه واخرج مسلم من رواية اسمعيل بن ابي خالد ورقبة بن مصقلة وسليمن بن مهران الاعمش
وسليمن بن معاذ وعمار بن رزيق ومالك بن مغول ومسعر بن كدام عنه وقد تقدم ان اسرائيل وزكريا وزهيرا سمعوا منه
بآخره والله اعلم قوله سعيد بن اياس الجريري اختلط وتغير حفظه قبل موته قال ابو الوليد الباجي
قال النسائي انكر ايام الطاعون وهو اثبت عندنا من خالد الحذاء ما سمع منه قبل ايام الطاعون انتهى وفيه امور
احدها ان نقل المصنف لكلام النسائي بواسطة ابي الوليد الباجي لان الظاهر انه اعاده في كلام الباجي عنه
وهو بحر حسن ولكن هذا موجود في كلام النسائي ذكره في كتاب التعديل والتجريح رواية ابي بكر محمد بن معوية الاحمر
عنه قال فيه بعد انكر ايام الطاعون وكذا ادرك عن النسائي قال يحيى بن سعيد عن كهمس انكرنا الجريري ايام الطاعون
وقال ابو حاتم الرازي تغير حفظه قبل موته فمن كتب عنه قديما فهو صالح وقال ابن حبان كان قد اختلط قبل ان يموت بثلث
سنين مات سنة اربع واربعين ومائة الامر الثاني ان الذين عرف انهم سمعوا منه قبل الاختلاط اسمعيل بن علية وهو
ارواهم عنه والحمادان والسفيانان وشعبة وعبد الوارث بن سعيد وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي ومعمر ووهيب
بن خالد ويزيد بن زريع وذلك لان هولاء الاحد عشر سمعوا من ايوب السختياني وقد قال ابو داود فيما رواه عنه ابو عبيد
الاجري كل من ادرك ايوب فسماعه من الجريري جيد الامر الثالث في بيان من ذكر ان سماعه منه بعد التغير وهم
اسحق الازرق وعيسى بن يونس ومحمد بن ابي عدي ويحيى بن سعيد القطان ويزيد بن هرون اما اسحق الازرق
فقال يزيد بن هرون سمع منه اسحق الازرق بعدنا وسيأتي ان يزيد انما سمع منه في سنة اثنتين واربعين ومائة
وليست روايته عنه في شيء من الكتب الستة واما عيسى بن يونس فقال يحيى بن معين قال يحيى بن سعيد لعيسى بن يونس
اسمعت من الجريري قال نعم قال لا ترو عنه قال المزي في التهذيب قال غيره لعله سمع منه بعد اختلاطه وروايته
عنه في سنن ابي داود وفي اليوم والليلة للنسائي واما محمد بن ابي عدي فقال يحيى بن معين عن محمد بن ابي عدي لا نكذب
الله سمعنا من الجريري وهو مختلط وليست روايته عنه في شيء من الكتب الستة واما يحيى بن سعيد فقال ابن حبان قد
رآه يحيى القطان وهو مختلط ولم يكن اختلاطه فاحشا وقال عباس الدوري عن ابن معين قال سمع يحيى بن سعيد من الجريري وكان
لا يروي عنه قال صاحب الميزان لانه ادركه في اخر عمره واما يزيد بن هرون فقال محمد بن سعد عن يزيد بن هرون سمعت

ن

من الجريري سنة اثنتين واربعين ومائة وهي اول سنة دخلت البصرة ولم ننكر منه شيئا وكان قيل لنا انه قد اختلط
وقال احمد بن حنبل عن يزيد بن هرون ربما ابتدأ الجريري وكان قد انكر وروايته عنه عند مسلم وقد بان عنه ان
يزيد بن هرون انكر اختلاطه حين سمع منه الامر الرابع في بيان من اخرج له الشيخان او احدهما من روايته عن الجريري
روى الشيخان من رواية بشر بن المفضل وخالد بن عبد الله الطحان وعبد الاعلى بن عبد الاعلى وعبد الوارث بن سعيد عنه
وروى مسلم من رواية اسمعيل بن علية وجعفر بن سليمان الضبعي وحماد بن اسامة وحماد بن سلمة وسالم بن نوح وسفين
الثوري وسليمن بن المغيرة وشعبة وعبد الله بن المبارك وعبد الواحد بن زياد وعبد الوهاب الثقفي ووهيب بن خالد
ويزيد بن زريع ويزيد بن هرون قوله سعيد بن ابي عروبة قال يحيى بن معين خلط سعيد بن ابي عروبة
بعد هزيمة ابرهيم بن عبد الله بن حسن بن حسن سنة اثنتين واربعين ومائة ومن سمع منه بعد ذلك فليس بشيء
الى اخر كلامه وفيه امور احدها ان ما اقتصر عليه المصنف حكاية عن يحيى بن معين من ان هزيمة ابرهيم سنة اثنتين
واربعين ليس بجيد فان المعروف في التواريخ ان خروجه وهزيمته معا كانا في سنة خمس واربعين وانه احتز راسه في
يوم الاثنين لخمس ليال بقين من ذي القعدة منها وكذا ذكر وجه اختلاط ابن ابي عروبة وخروج ابرهيم على الصواب فقال
اختلط ابن ابي عروبة مخرج ابرهيم سنة خمس واربعين ومائة وكذا قال ابن حبان اختلط سنة خمس واربعين ومائة وبقي خمس
سنين في اختلاطه مات سنة خمسين ومائة هكذا قال ابن حبان انه توفي سنة خمسين ومائة والمشهور ان وفاته سنة
ست وخمسين هكذا قال عمرو بن علي الفلاس وابو موسى الزمن وعليه اقتصر البخاري في التاريخ حكاية عن عبد الصمد
قال المزي وقال غيره سنة سبع وخمسين فعلى المشهور يكون مدة اختلاطه عشر سنين وبه جزم الذهبي في العبر وخالف
ذلك في الميزان فقال عاش بعد ذلك ثلث عشرة سنة مع جزمه في العبر وفي الميزان ايضا ان وفاته سنة ست وخمسين
فلعل ما قاله في الميزان من مدة اختلاطه بناء على قول يحيى بن معين ان هزيمة ابرهيم في سنة اثنتين واربعين وهو مخالف لقول
الجمهور والله اعلم الامر الثاني اقتصر المصنف على ذكر اثنين ممن سماعه منه صحيح يزيد بن هرون وعبدة بن سليمن
وهو كما ذكر قال يحيى بن معين الا ان عبدة بن سليمن اخبر عن نفسه انه سمع منه في الاختلاط اللهم الا ان يريد بذلك بيان
اختلاطه وانه لم يحدث عنه بما سمعه منه في الاختلاط والله اعلم وقد ذكر ائمة الحديث جماعة اخرين سماعهم منه صحيح
وهم اسباط بن محمد وخالد بن الحارث وسرار بن مجشر وسفين بن حبيب وشعيب بن اسحق على اختلاف فيه كما سيذكره
وعبد الله بن بكر السهمي وعبد الله بن المبارك وعبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف ومحمد بن بشر
ويحيى بن سعيد القطان ويزيد بن زريع وقد ذكر ابن حبان في الثقات انه سمع منه قبل اختلاطه عبد الله بن المبارك ويزيد بن زريع
وقال ابن عدي ارواهم عنه عبد الاعلى السامي ثم شعيب بن اسحق وعبدة بن سليمن وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف واثبتهم
فيه يزيد بن زريع وخالد بن الحارث ويحيى بن سعيد القطان وقال احمد بن حنبل كان عبد الوهاب بن عطاء من اعلم الناس بحديث
سعيد بن ابي عروبة وقال ابو عبيد الاجري سئل ابو داود عن السهمي والخفاف في حديث ابن ابي عروبة فقال عبد الوهاب
اقدم فقيل له عبد الوهاب سمع في الاختلاط فقال من قال هذا سمعت احمد بن حنبل سئل عن عبد الوهاب في سعيد

بن أبي عروبة فقال عبد الوهاب أقدم وقال ابن حبان كان سماع شعيب بن إسحاق منه سنة أربع وأربعين قبل أن يختلط بسنة
وقيل إنما سمع منه في الاختلاط جاشياني وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل سألت أبي أسباط بن محمد أحب إليك في سعيد أو
الخفاف فقال أسباط أحب إلي لأنه سمع بالكوفة وقال أبو عبيد الآجري سألت أبا داود عن السهمي في سعيد فقال
كان عبد الرحمن يقدم سَرارًا وكان يحيى يقدم يزيد بن زريع وقال في موضع آخر سمعت أبا داود يقول سرار بن مُجَشِّر ثقة
كان عبد الرحمن يقدمه على يزيد بن زريع وهو من قدماء أصحاب سعيد بن أبي عروبة مات قديما وقال أبو حاتم الرازي كان
سمعن بن حبيب أعلم الناس بحديث ابن أبي عروبة وقال أحمد بن حنبل قال عبد الله بن بكر السهمي سمعت من سعيد سنة
إحدى أو سنة اثنتين وأربعين ومائة وقال أبو عبيد الآجري سألت أبا داود عن سماع محمد بن بشر من سعيد
بن أبي عروبة فقال هو أحفظ من كان بالكوفة الأمر الثالث أن المصنف ذكر ممن عرف أنه سمع منه بعد اختلاطه
اثنين وهما وكيع والمعافى بن عمران وقد سمع منه في الاختلاط أبو نعيم الفضل بن دكين وكذلك غندر محمد بن جعفر
وعبدة بن سليمان وشعيب بن إسحاق على خلاف في هؤلاء الثلاثة أما أبو نعيم فإنه قال كتبت عنه بعدما اختلط
حديثين وقد قال لحله ما حدث بما عنده ولذلك لم يعده المزي في التهذيب في الرواة عنه وأما محمد بن جعفر
غندر فقال عبد الرحمن بن مهدي سمع غندر منه في الاختلاط وروايته عنه عند م حاشياني وأما عبدة بن
سليمان فقد تقدم احتجاجه عن نفسه أنه سمع منه في الاختلاط وقد ذكر المصنف أن سماعه منه صحيح وروايته عنه
عند مسلم وأما شعيب بن إسحاق فروى أبو عبيد الآجري عن أبي داود عن أحمد بن حنبل قال سمع شعيب بن إسحاق
من سعيد بن أبي عروبة بآخره بدمشق وقال هشام بن عمار عن شعيب بن إسحاق سمعت من سعيد بن أبي عروبة سنة أربع وأربعين
ومائة وتقدم قول ابن حبان أنه سمع منه قبل أن يختلط بسنة وهذا الخلاف فيه مُخَرَّج على الخلاف في مدة اختلاطه
كان ابن معين قال إنه اختلط بعد سنة اثنتين وأربعين وقال دحيم وغيره سنة خمس وأربعين ولكن إن يحتج بقول
أحمد أنه سمع منه بآخره بدمشق ومن قول من قال سمع منه قبل أن يختلط أنه كان ابتداء سماعه منه سنة أربع وأربعين وادعى بها
آخره هو عن بعضه أنه سمع منه بعد ذلك بآخره بدمشق فإنه نقل إلى سنة ست وخمسين على قول الجمهور وعلى هذا
فحديثه مردود لأنه سمع منه في الحالين على هذا التقدير ويحتمل أن يراد بآخره بدمشق آخر زمن الصحة فعلى هذا يكون
حديثه عنه كله مقبولا إلا على قول ابن معين الأمر الرابع في بيان من أخرج له الشيخان أو أحدهما من روايته
عن سعيد بن أبي عروبة فاتفق الشيخان على الإخراج لخالد بن الحارث وروح بن عبادة وعبد الأعلى بن عبد الأعلى وعبد الرحمن
بن عثمان البكراوي ومحمد بن سواء السدوسي ومحمد بن أبي عدي ويحيى بن سعيد القطان ويزيد بن زريع من روايتهم عنه
وأخرج البخاري فقط من رواية بشر بن المفضل وسهل بن يوسف وعبد الله بن المبارك وعبد الوارث بن سعيد وكهمس
بن المنهال ومحمد بن عبد الله الأنصاري عنه وأخرج مسلم فقط من رواية إسماعيل بن علية وأبي أسامة حماد بن أسامة وسالم
بن نوح وسعيد بن عامر الضبعي وأبي خالد الأحمر واسمه سليمان بن حيان وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف وعبدة بن سليمان
وعلي بن مسهر وعيسى بن يونس ومحمد بن بشر العبدي ومحمد بن بكر البرساني ومحمد بن جعفر غندر عنه

بلغ السماع [illegible]

قوله

قوله المسعودي ممن اختلط وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي وهو
أخو أبي العميس عتبة المسعودي ذكر الحاكم أبو عبد الله في كتاب المزكين للرواة عن يحيى بن معين أنه قال من سمع من المسعودي
في زمان أبي جعفر فهو صحيح السماع ومن سمع منه في أيام المهدي فليس سماعه بشيء وذكر حنبل بن إسحاق عن أحمد بن حنبل أنه
قال سماع عاصم صحيح هو وابن علي وأبي النضر وهؤلاء من المسعودي بعد ما اختلط إلا اسمى وفيه أمور أحدها
أن المصنف اقتصر على ذكر اثنين ممن سمع منه بعد الاختلاط وهما عاصم بن علي وأبو النضر هاشم بن القاسم وممن سمع
منه أيضا بعد الاختلاط عبد الرحمن بن مهدي ويزيد بن هارون وحجاج بن محمد الأعور وأبو داود الطيالسي وعلي بن
الجعد قال محمد بن عبد الله بن نمير كان المسعودي ثقة فلما كان بآخره اختلط سمع منه عبد الرحمن بن مهدي ويزيد بن
هارون أحاديث مختلطة وما روى عنه الشيوخ فهو مستقيم وقال عمرو بن علي الفلاس سمعت يحيى بن سعيد يقول
رأيت المسعودي سنة رآه عبد الرحمن بن مهدي فلم أكلمه وسأل محمد بن يحيى الذهلي أبا الوليد الطيالسي عن سماع
عبد الرحمن بن مهدي من المسعودي فقال سمع منه بمكة شيئا يسيرا وذكر ابن عساكر في تاريخ دمشق عن أحمد بن حنبل قال
كل من سمع من المسعودي بالكوفة مثل وكيع وأبي نعيم وأما يزيد بن هارون وحجاج ومن سمع منه ببغداد في الاختلاط
إلا من سمع بالكوفة اسمى وأما أبو داود الطيالسي فقال الخطيب في تاريخه إنه سمع من المسعودي ببغداد وقد
تقدم قول أحمد وقال ابن عمار من سمع منه ببغداد فسماعه ضعيف وقال عمرو بن علي الفلاس سمعت أبا قتيبة سلم بن قتيبة
يقول رأيت المسعودي سنة ثلاث وخمسين وكتبت عنه وهو صحيح ثم رأيته سنة سبع وخمسين والذر يدخل في أذنه وأبو
داود يكتب عنه فقلت له أتطمع أن تحدث عنه وأنا حي وقال عثمان بن عمر بن فارس كتاب المسعودي وأبو داود
حتى يلعب بالتراب وأما علي بن الجعد فإن سماعه منه أيضا ببغداد فإن علي بن الجعد إنما قدم البصرة سنة
ست وخمسين ومائة والمسعودي يومئذ ببغداد الأمر الثاني في بيان ابتداء اختلاطه وقد اقتصر المصنف
على حكاية كلام ابن معين أن من سمع منه في زمان أبي جعفر فهو صحيح السماع وعلى هذا فابتداء اختلاطه سنة ثمان
فإن أبا جعفر المنصور مات بظاهر مكة في سادس ذي الحجة سنة ثمان وخمسين ومائة وكانت وفاة المسعودي على المشهور
في سنة ستين ومائة قاله سليمان بن حرب وأبو عبيد القاسم بن سلام وأحمد بن حنبل وبه جزم البخاري في تاريخه نقلا
عن أحمد وابن حبان في الضعفاء وابن زبر وابن قانع وابن عساكر في التاريخ والمزي في التهذيب والذهبي في العبر والميزان
وما اقتضاه كلام يحيى بن معين من قدر مدة اختلاطه صرح به أبو حاتم الرازي فقال تغير بآخره قبل موته بسنة أو سنتين
وفي كلام غير واحد أنه اختلط قبل ذلك وتقدم قول أبي قتيبة سلم بن قتيبة أنه رآه سنة سبع وخمسين والذر يدخل
في أذنيه وقال عمرو بن علي الفلاس سمعت معاذ بن معاذ يقول رأيت المسعودي سنة أربع وخمسين يطالع الكتاب يعني أنه
قد تغير حفظه وهذا موافق لما حكاه عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه أنه قال إنما اختلط المسعودي ببغداد ومن
سمع منه بالكوفة والبصرة فسماعه جيد انتهى وكان قدوم المسعودي بغداد سنة أربع وخمسين ولكن لم يختلط
في أول قدومه بغداد فقد سمع منه شعبة ببغداد كما ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل وعلى هذا فقد طالت مدة اختلاطه

لاسيما على قول من قال انه مات سنة خمس وستين وهو قول يعقوب بن شيبة رواه الخطيب في التاريخ عنه وان كان
المشهور انه توفي سنة ستين وما بعده حا تقدم للزمن قد روينا بالاسناد الصحيح الى علي بن المديني قال سمعت معاذ بن
معاذ يقول قدم علينا المسعودي البصرة فدخل علينا املاكم لقيت المسعودي ببغداد سنة اربع وخمسين
وما انكر منه قليلا ولا كثيرا الحمل على علي ثم ادرك لي في علة ومعي عبد الله بن عثمان ما انكر منه قليلا ولا كثيرا قال ثم قدمت
عليه قدمة اخرى مع عبد الله بن حسن قال فقلت لمعاذ سنة كم قال سنة احدى وستين فما لو ادخل عليه فذهب
بعض ما عنده فانكروه ولا ذلك قال معاذ فلقيناه يوما فسالته عن حديث القاسم فانكره وقال الفتى من جديلي قال ثم رايت
رجلا جاء بكتاب عمرو بن مرة عن ابراهيم فقال كيف هو في ذلك قال عن علقمة وجعل لا يحفظ شيئا قال معاذ فقلت له انك
انما حدثتناه عن عمرو بن مرة عن ابراهيم عن عبد الله قال هو عن علقمة انتهى ففي هذا انه تاخر الى سنة احدى وستين وقد رواه
هكذا ابن عساكر في التاريخ وغيره وذكره المزي في التهذيب وضبب على قوله احدى وذلك انه اقتصر في التهذيب
على انه توفي سنة ستين فراى هذا انما اذكر وفاته فضبب عليه والله اعلم **الامر الثالث** في بيان من سمع
منه قبل اختلاطه قال احمد بن حنبل سماع وكيع من المسعودي بالكوفة قديم وابو نعيم ايضا قال وانما اختلط المسعودي
ببغداد قال ومن سمع منه بالبصرة والكوفة فسماعه جيد انتهى وعلى هذا فتقبل رواية كل من سمع منه بالكوفة والبصرة
قبل ان يقدم بغداد وهم امية بن خالد وبشر بن المفضل وجعفر بن عون وخالد بن الحارث وشعبة بن الحجاج وسفيان
الثوري وابو قتيبة سلم بن قتيبة وطلق بن غنام وعبد الله بن رجاء الغداني وعثمان بن عمر بن فارس وعمرو بن مرزوق وعمرو
بن الهيثم والقاسم بن معن بن عبد الرحمن ومعاذ بن معاذ العنبري والنضر بن شميل ويزيد بن زريع **الامر الرابع**
انه قد شدد بعضهم في امر المسعودي ورد حديثه كله لانه لا يتميز حديثه القديم من حديثه الاخير قال ابن حبان
في تاريخ الضعفاء كان المسعودي صدوقا الا انه اختلط في اخر عمره اختلاطا شديدا حتى ذهب عقله وكان يحدث
بما يجيء فحمل عنه فاختلط حديثه القديم بحديثه الاخير ولم يتميز فاستحق الترك وقال ابو الحسن ابن القطان في كتاب بيان فاختلط
الوهم والايهام كان لا يتميز في الاغلب ما رواه قبل اختلاطه مما رواه بعده انتهى والصحيح ما قدمناه من ان من سمع
منه بالكوفة والبصرة قبل ان يقدم بغداد فسماعه صحيح كما قال احمد وابن عمار وقد ميزنا بعض ذلك والله اعلم
قوله ربيعة الرأي ابن ابي عبد الرحمن استاذ مالك قيل انه تغير في اخر عمره وترك الاعتماد عليه لذلك
انتهى وما حكاه المصنف من تغير ربيعة في اخر عمره لم اره لغيره وقد احتج به الشيخان ووثقه احمد بن حنبل وابو حاتم
الرازي ومحمد بن سعد والنسائي وابن حبان وابن عبد البر وغيرهم ولا اعلم احدا تكلم فيه باختلاط ولا ضعف الا ان
الباجي اورده في كتاب الكامل وقال ان البستي وهو ابن حبان ذكره في الزيادات معتمدا على قول ربيعة لابن شهاب
ان حالي ليست تشبه حالك انا اقول برأيي من شاء اخذه وذكر البخاري قول ربيعة هذا في التاريخ الكبير وقال
ابن سعد في الطبقات بعد توثيقه كانوا يتقونه لموضع الرأي وقال ابن عبد البر في التمهيد وقد ذمه جماعة من اهل
الحديث لاغراقه في الرأي وردوا في ذلك اخبارا قد ذكرتها في غير هذا الموضع قال وكان سفيان بن عيينة والشافعي

واحمد بن

واحمد بن حنبل لا يرضون عن رأيه لان كثيرا منه يوجد له خلاف المسند الصحيح لانه لم يتسع فيه وروى ابن عبد البر في
كتاب جامع بيان العلم باسناده الى مالك قال قال لي ابن هرمز لا تمسك على شيء مما سمعت مني من هذا الرأي فانما افتجرته
انا وربيعة فلا تتمسك به وروى ابن عبد البر ايضا فيه عن موسى بن هرون قال الذين ابتدعوا الرأي ثلثة وكلهم من ابناء
سبايا الامم وهم ربيعة بالمدينة وعثمان البتي بالبصرة وفلان بالكوفة قال ابن عبد البر وذكر العقيلي في التاريخ الكبير
باسناده الى الليث قال رايت ربيعة في المنام فقلت له ما حالك فقال صرت الى خير الا اني لم احمد على كثير مما خرج مني من
الرأي انتهى فهذا اجاز رأيه انما تكلم فيه من قبل الرأي لا من قبل الاختلاط فاني لم ار احدا ذكره غير ابن الصلاح على ان غير
واحد قد برأه من الرأي وروينا عن عبد العزيز بن ابي سلمة انه قال يا اهل العراق تقولون ربيعة الرأي والله ما رأيت
احدا احفظ لسنة منه وذكر ابن عبد البر في التمهيد قال كان عبد العزيز بن ابي سلمة يجلس الى ربيعة فلما حضرت
ربيعة الوفاة قال له عبد العزيز يا ابا عثمان انا قد تعلمنا منك وربما جاءنا من يستفتينا في الشيء لم نسمع فيه شيئا فترى ان
رأينا له خير من رأيه لنفسه فنفتيه فقال ربيعة اجلسوني فجلس ثم قال ويحك يا عبد العزيز لان تموت جاهلا خير لك من
ان تقول في شيء بغير علم لا لا لا ثلاث مرات **قوله** صالح بن نبهان مولى التوأمة بنت امية بن خلف روى عنه
ابن ابي ذئب والناس قال ابو حاتم بن حبان تغير في سنة خمس وعشرين ومائة واختلط حديثه الاخير بحديثه القديم ولم
يتميز فاستحق الترك انتهى وقد اقتصر المصنف من اقوال الائمة في صالح بالاختلاط على حكاية كلام ابن حبان فاقتضى ذلك
ترك جميع حديثه وليس كذلك فقد ميز غير واحد من الائمة بعض من سمع منه في صحته ممن سمع منه بعد اختلاطه فممن
سمع منه قديما محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب قاله علي بن المديني ويحيى بن معين والجوزجاني وابو احمد بن عدي وممن سمع منه
ايضا قديما عبد الملك بن جريج وزياد بن سعد قاله ابن عدي قلت وكذلك سمع منه قديما اسيد بن ابي اسيد وسعيد
بن ابي ايوب وعبد الله بن علي الافريقي وعمارة بن غزية وموسى بن عقبة وممن سمع منه بعد الاختلاط مالك بن انس وسفيان
الثوري وسفيان بن عيينة والله اعلم **قوله** حصين بن عبد الرحمن الكوفي ممن اختلط وتغير ذكره النسائي وغيره
والله اعلم انتهى وفيه امران احدهما ان حصين بن عبد الرحمن الكوفي اربعة ذكرهم الخطيب في المتفق والمفترق
والمزي في التهذيب والذهبي في الميزان فكان ينبغي للمصنف ان يميز هذا الذي رمي منهم بالاختلاط في اخر عمره بذكر نسبه او
كنيته ونسبه سلمي وكنيته ابو الهذيل وهذا هو المعروف المشهور ممن يسمى هكذا وروايته في الكتب الستة وليس لغيره
من بقية الاربعة المذكورين رواية في شيء من الكتب الستة وانما ذكرهم المزي في التهذيب للتمييز وحصين بن عبد الرحمن
الكوفي هذا ثقة حافظ وثقه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وابو زرعة والعجلي والنسائي في الكنى وابن حبان وغيرهم وقال
ابو حاتم الرازي ثقة ساء حفظه في الاخر وقال النسائي تغير وقال يزيد بن هرون طلبت الحديث وحصين حي كان يقرأ عليه
وكان قد نسي وعن يزيد بن هرون ايضا انه قال اختلط وذكره البخاري في الضعفاء وكذلك العقيلي وابن عدي ولم يذكروا
فيه تضعيفا غير انه قد نسي وقد انكر علي بن عاصم اختلاطه فقال لم يختلط **والثاني** حصين بن عبد الرحمن الحارثي
الكوفي حدث عن الشعبي روى عنه اسمعيل بن ابي خالد والحجاج بن ارطاة ذكره البخاري في التاريخ وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل

وذكر عن احمد انه قال صدوق ليس يعرف ما روى عنه غير الحجاج واسمعيل بن ابي خالد وذكره ابن حبان في الثقات وقال ليس
هذا بالاول مات سنة ست وثلثين ومائة والثاني حصين بن عبد الرحمن النخعي الكوفي اخو سلم بن عبد الرحمن النخعي
روى عن الشعبي ايضا قوله روى عنه حفص بن غياث ذكره البخاري في التاريخ وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل والخطيب
وذكر عن احمد بن حنبل قال هذا رجل اخر لا يعرف وقال الخطيب لم يرو عنه غير حفص بن غياث وذكره ابن حبان في الثقات قال
وهذا ليس بالاول لكن قال هولاء الثلثة من اهل الكوفة وقد رووا جميعا عن الشعبي روى عنهم اهل الكوفة قال وربما توهم
المتوهم انهم واحد وليس كذلك لان احدهم سلمي والاخر حارثي والثالث نخعي والرابع حصين بن عبد الرحمن الجعفي
اخو اسمعيل بن عبد الرحمن كوفي ايضا روى عن عبد الله بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب روى عنه طعمة بن غيلان الكوفي
ذكره الخطيب في المتفق والمفترق وتبعه المزي في التهذيب والذهبي في الميزان وقال مجهول الامر الثاني لم يذكر
المصنف في ترجمة حصين هذا من عرف انه سمع منه في الصحة او من عرف انه سمع منه في الاختلاط فاما في الكمال ذكر ممن
اختلط وقد سمع منه قديما قبل ان يتغير سليمن التيمي وسليمن الاعمش وشعبة وسفيان والله تعالى اعلم وقد اختلف كلامهم
في سنة وفاته فالمشهور انه توفي سنة ست وثلثين ومائة قاله محمد بن عبد الله الحضرمي الملقب مطين وعليه اقتصر
الخطيب في المتفق والمفترق والمزي في التهذيب واختلف فيه كلام ابن حبان في الثقات فانه ذكره في طبقة التابعين
وفي طبقة اتباع التابعين ايضا وقال في طبقة التابعين انه مات سنة ثلث وستين ومائة وقال في طبقة اتباع التابعين
انه مات سنة ست وستين ومائة هكذا اطلعته من خط الصدر البكري في الموضعين فان لم تكن خطا النساخ فهو وهم بلغ
من ابن حبان والمعروف سنة ست وثلثين وبه جزم الذهبي ايضا في العبر والله اعلم
قوله عبد الوهاب الثقفي ذكر ابن ابي حاتم الرازي عن يحيى بن معين انه قال اختلط باخرة انتهى لم يبين المصنف
مقدار مدة اختلاطه ولا من ذكر انه سمع منه في الصحة او في الاختلاط فاما مقدار اختلاطه فقال عقبة بن مكرم العمي
اختلط قبل موته بثلث سنين او اربع سنين انتهى وكانت وفاته سنة اربع وتسعين ومائة فتقدم التاعل السنين
وهو قول عمرو بن علي الفلاس وابي موسى الزمن وبه جزم ابن زبر وابن قانع والمزي في التهذيب والذهبي في العبر وقيل سنة
اربع وثمانين وبه صدر ابن حبان كلامه واما الذين سمعوا منه في الصحة فجميع من سمع منه انما سمع منه في الصحة قبل
اختلاطه قال الذهبي في الميزان ما ضر تغيره حديثه فانه ما حدث بحديث في زمن التغير ثم استدل على ذلك بقول
ابي داود تغير جرير بن حازم وعبد الوهاب الثقفي فحجب الناس عنهم قوله سفين بن عيينة وجدت عن صوابه عنهما
محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي انه سمع يحيى بن سعيد القطان يقول اشهد ان سفين بن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين
فمن سمع منه في هذه السنة وبعدها فسماعه لا شيء قلت توفي بعد ذلك بيسير سنة تسع وتسعين
ومائة انتهى وفيه امور احدها ان المصنف لم يبين من سمع منه في سنة سبع وتسعين وما بعدها وقد سمع
منه في هذه السنة محمد بن عاصم صاحب ذلك الجزء العالي كما هو مؤرخ في الجزء المذكور وهكذا ذكر ايضا صاحب
الميزان قال فاما سنة ثمان وتسعين ففيها مات ولم يلقه فيها احد فانه توفي قبل قدوم الحاج باربعة اشهر
قال

قال ويغلب على ظني ان سائر شيوخ الائمة الستة سمعوا منه قبل سنة سبع الامر الثاني ان هذا الذي ذكره
المصنف عن محمد بن عبد الله بن عمار عن القطان قد استبعده صاحب الميزان فقال وانا استبعده واعده غلطا من ابن
عمار فان القطان مات في صفر من سنة ثمان وتسعين وقت قدوم الحاج ووقت تحدثهم عن اخبار الحجاز فمتى تمكن يحيى بن سعيد من
ان يسمع اختلاط سفين ثم يشهد عليه بذلك والموت قد نزل به ثم قال فلعله بلغه ذلك في اثناء سنة سبع الامر
الثالث ان ما ذكره المصنف عند نفسه من كونه توفي بعد الاختلاط بنحو سنتين وهم منه وسببه ذلك وهمه في وفاته
فان المعروف انه توفي بمكة يوم السبت اول شهر رجب سنة ثمان وتسعين قاله محمد بن سعد وابن زبر وابن قانع وقال ابن
حبان يوم السبت اخر يوم من جمادي الاخرة قوله عبد الرزاق بن همام ذكر احمد بن حنبل انه عمي في اخر عمره فكان
يلقن فيتلقن فسماع من سمع منه بعد ما عمي لا شيء الى اخر كلامه لم يذكر المصنف احدا ممن سمع من عبد الرزاق بعد تغيره
الا اسحق بن ابرهيم الدبري فقط وممن سمع منه بعد ما عمي احمد بن محمد بن شبويه قاله احمد بن حنبل وسمع منه ايضا بعد
التغير محمد بن حماد الطهراني والظاهر ان الذين سمع منهم الطبراني في رحلته الى صنعاء من اصحاب عبد الرزاق كلهم سمع
منه بعد التغير وهم اربعة احدهم الدبري الذي ذكره المصنف وكان سماعه من عبد الرزاق سنة عشر ومائتين
وكانت وفاة الدبري سنة اربع وثمانين ومائتين والثاني من شيوخ الطبراني ابرهيم بن محمد بن برة الصنعاني والثالث
ابرهيم بن محمد بن عبد الله بن سويد الشبامي والرابع الحسن بن عبد الاعلى البوسي الصنعاني فهولاء الاربعة سمع منهم
الطبراني في رحلته الى اليمن سنة اثنين وثمانين وسماعهم من عبد الرزاق باخرة وممن سمع من عبد الرزاق قبل الاختلاط
احمد بن حنبل واسحق بن راهويه وعلي بن المديني ويحيى بن معين ووكيع بن الجراح في اخرين اخرج لهم الشيخان من رواياتهم
عن عبد الرزاق وممن اتفق الشيخان على الاخراج له عن عبد الرزاق مع اسحق بن راهويه اسحق بن منصور الكوسج
ومحمود بن غيلان وممن اخرج له البخاري فقط عن عبد الرزاق مع علي بن المديني اسحق بن ابرهيم السعدي وعبد الله بن
محمد المسندي ومحمد بن يحيى الذهلي ومحمد بن يحيى بن ابي عمر العدني ويحيى بن جعفر البيكندي ويحيى بن موسى البلخي الملقب
خت وممن اخرج له مسلم عن عبد الرزاق مع احمد بن حنبل احمد بن يوسف السلمي وحجاج بن يوسف الشاعر والحسن بن علي الخلال
وسلمة بن شبيب وعبد الرحمن بن بشر بن الحكم وعبد بن حميد وعمرو بن محمد الناقد ومحمد بن رافع ومحمد بن مهران الجمال والله اعلم
قوله عارم محمد بن الفضل ابو النعمان اختلط باخرة فما رواه عنه البخاري ومحمد بن يحيى الذهلي وغيرهما من الحفاظ
ينبغي ان يكون ماخوذا عنه قبل اختلاطه انتهى ولم يبين المصنف ابتداء اختلاطه ولا من سمع منه في الاختلاط ولا من سمع منه قبل
الاختلاط او بعده الا ما ذكر عن البخاري ومحمد بن يحيى وغيرهما من الحفاظ وان تصحيحه ينبغي ولم ينقله عن احد ثم رجع اليه
مع ان بعض الحفاظ سماعه منه بعد الاختلاط وهو ابو زرعة الرازي كما سياتي واما ابتداء ذلك ان شاء الله
فاما ابتداء اختلاطه فقد اختلفوا في ذلك فقال ابو حاتم كتبت عنه قبل الاختلاط سنة اربع عشرة يعني ومائتين
قال ولم اسمع منه بعد ما اختلط فمن سمع منه قبل سنة عشرين ومائتين فسماعه جيد قال وابو زرعة لقيه
سنة اثنتين وعشرين وقال ابو داود بلغنا ان عارما انكر سنة ثلث عشرة ومائتين ثم راجعه عقله واستحكم به

الاختلاط سنة ست عشرة ومات عارم سنة اربع وعشرين ومائتين فاذا كان اختلاطه ثماني سنين على قول ابي داود
واربع سنين على قول ابي حاتم وقال الدارقطني ما ظهر له بعد اختلاطه حديث منكر واما ابن حبان فانه قال
في تاريخ الضعفاء اختلط في اخر عمره وتغير حتى كان لا يدري ما يحدث به فوقع المناكير الكثيرة في روايته فما روى
عنه القدماء اذا علم ان سماعهم منه كان قبل تغيره ان احتج به محتج بعد العلم بما ذكرت ارجو ان لا يجرح في فعله ذلك
واما رواية المتاخرين عنه فلا يجب الا التنكب عنها على الاحوال واذا لم يعلم التمييز بين سماع المتاخرين والمتقدمين منه
يترك الكل ولا يحتج بشيء منه وقد انكر صاحب الميزان قول ابن حبان هذا ونسبه الى التخبط والتهور وقال لم
يقدر ابن حبان ان يسوق له حديثا منكرا فاين ما زعم انتهى واما من سمع منه قبل الاختلاط فاحمد بن حنبل وعبد الله بن
محمد المسندي وابو حاتم الرازي وابو علي محمد بن احمد بن خالد الزريقي وكذلك ينبغي ان يكون من حدث عنه من شيوخ
البخاري او مسلم وروى عنه في الصحيح شيئا من حديثه ومع كون البخاري روى عنه ايضا في الصحيح فقد روى في الصحيح
ايضا عن عبد الله بن محمد المسندي عنه وروى مسلم في الصحيح عن جماعة عنه وهم احمد بن سعيد الدارمي وحجاج بن الشاعر
وابو داود سليمان بن معبد السنجي وعبد بن حميد وهرون بن عبد الله الحمال واما من سمع منه بعد الاختلاط
فابو زرعة الرازي وقاله ابو حاتم وعلي بن عبد العزيز البغوي على قول ابي داود انه استحكم به الاختلاط سنة ست
عشرة وذلك ان سماع علي بن عبد العزيز البغوي كان في سنة سبع عشرة كما قاله العقيلي فاما على قول ابي حاتم المتقدم
فسماع علي بن عبد العزيز منه كان قبل اختلاطه والله اعلم وحكى البغوي ابو داود فلم يسمع منه لما راى من اختلاطه وكذلك ابن حنبل
قوله ابو قلابة عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي روى عنه الامام ابن خزيمة انه قال ثنا ابو قلابة
بالبصرة قبل ان يختلط ويخرج الى بغداد انتهى وظاهر كلام ابن خزيمة ان من سمع منه بالبصرة قبل ان يخرج الى بغداد فسماعه
صحيح وان من سمع منه ببغداد فهو بعد الاختلاط او مشكوك فيه فممن سمع منه بالبصرة ابو داود السجستاني
وابن ماجه وابو مسلم الكجي وابو بكر بن ابي داود ومحمد بن اسحق الصغاني واحمد بن يحيى بن جابر البلاذري وابو عروبة الحسين
بن محمد الحراني وممن سمع منه ببغداد احمد بن سلمان النجاد واحمد بن كامل بن شجرة القاضي واحمد بن عثمان بن يحيى
الادمي وابو سهل احمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان واسمعيل بن محمد الصفار وحبشون بن موسى الخلال وعبد الله بن
اسحق بن ابراهيم الخراساني البغوي وابو عمرو عثمان بن احمد السماك وابو بكر محمد بن احمد بن يعقوب بن شيبة السدوسي
وابو بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعي وابو علي محمد بن علي بن الحسن النجاري بالتاء المثناة من فوق المضمومة وابو جعفر
محمد بن عمرو بن البختري ومحمد بن مخلد الدوري وابو العباس محمد بن يعقوب الاصم وسياتي الكلام ما في عبارة ابن خزيمة
من ان من سمع منه بالبصرة فهو قبل الاختلاط ومن سمع منه ببغداد فهو بعد الاختلاط ليس صريحا في عبارته
وانما هو ظاهر منها وبعض من ذكرنا انه سمع منه ببغداد فهو بعد الاختلاط كابي بكر الشافعي وكذلك محمد بن يعقوب
الاصم فقد ذكر الحاكم في تاريخ نيسابور ان الاصم لم يسمع بالبصرة حديثا واحدا وان اباه رحل به سنة خمس وستين
على طريق اصبهان وذكر بقية رحلته للبلدان ثم دخل بغداد سنة سبع وستين الى اخر كلامه ٥

قول

٦٧

قوله ومن بلغنا عنه ذلك من المتاخرين ابو احمد الغطريفي الجرجاني وابو طاهر حفيد الامام ابن خزيمة ذكر
الحافظ ابو علي البرذعي ثم السمرقندي في معجمه انه بلغه انهما اختلطا في اخر عمرهما انتهى فاما الغطريفي فلم ار
من ذكر عنه اختلاطا غير ما حكاه المصنف عن الحافظ ابي علي البرذعي وقد ترجمه الحافظ حمزة السهمي في تاريخ جرجان فلم يذكر
عنه شيئا من ذلك وهو اعرف به فانه احد شيوخ حمزة وقد حدث عنه الحافظ ابو بكر الاسمعيلي في صحيحه الا انه دلس
اسمه فقال مرة ثنا محمد بن ابي حامد النيسابوري وقال مرة ثنا محمد بن احمد العبقسي وقال مرة ثنا محمد بن احمد الوردي وقال
مرة ثنا محمد بن احمد العبدي وقال مرة ثنا محمد بن احمد بن الحسين ولم ينسبه ونسبه الغطريفي الى احد اجداده فانه محمد بن احمد
بن الحسين بن القاسم بن السري بن الغطريف الغطريفي الجرجاني الرباطي ولم يدلسه الاسمعيلي لضعفه ولكن لكونه ليس
في مرتبة شيوخه وانما هو من اقرانه وكان نازلا في منزل الاسمعيلي وتوفي الاسمعيلي قبله في سنة احدى وسبعين وثلثمائة
في غرة شهر رجب ومات الغطريفي بعد سنتين فتوفي في سنة سبع وسبعين في شهر رجب ايضا فلذلك لا اعلم نسبه فان كان
قد حصل للغطريفي تغير فهو بعد موت الاسمعيلي واخر من بقي من اصحاب الغطريفي القاضي ابو الطيب طاهر بن عبد الله
الطبري وهو ايضا سمع منه قبل التغير ان كان حصل له تغير قال القاضي ابو الطيب رحلت الى جرجان سنة احدى وسبعين
في حياة الاسمعيلي فقدمتها يوم خميس فاشتغلت بدخول الحمام ثم اصبحت فاردت الاجتماع بالاسمعيلي والسماع عليه
فقال لي ابنه ابو سعد انه شرب دواء لمرض حصل له وقال تعال غدا للسماع فجئت الغد يوم السبت فوجدته قد مات
فلم يحصل للقاضي ابي الطيب لقي الاسمعيلي وسمع في تلك السنة من الغطريفي فانه كان نازلا في منزل الاسمعيلي ولم
يذكر الذهبي في الميزان الغطريفي فيمن تغير ولكن ذكر السمعاني في الانساب انهم انكروا على الغطريفي حديثا رواه عن
ابن خزيمة عن الزهري عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اهدى جملا لابي جهل قال السمعاني وكان يذكر ان ابن صاعد وابن مظفر
افادا عن الصوفي هذا الحديث قال ولا يبعد ان يكون قد سمع الا انه لم يخرج اصله قال وقد حدث عنه واحد من المتقدمين
والمتاخرين بهذا الحديث عن الصوفي قال السمعاني وانكروا عليه ايضا انه حدث بمسند اسحق بن ابراهيم الحنظلي عن ابن شيرويه
من غير الاصل الذي سمع فيه وقال حمزة السهمي سمعت ابا عمرو الرحاجي يقول رايت سماع الغطريفي في جميع كتاب ابن شيرويه
والله اعلم **قوله** ولم ار من وافق الغطريفي في الاسم واسم ابيه وبلده وتقارب ايضا في اسم الجد وهما متعاصران
وقد اختلط في اخر عمره فيحتمل ان يكون اشتبه بالغطريفي وهو واسم الغطريفي محمد بن احمد بن الحسن الجرجاني كما تقدم واسم الاخر محمد
بن احمد بن الحسن الجرجاني وقد ذكر الحاكم في تاريخ نيسابور اختلاط هذا فقال ولقد سافر معي وشهدته في الحضر والسفر نيفا
واربعين سنة ما اتهمته في الحديث قط ثم تغير باخرة وخلط والله تعالى يغفر لنا وله وسلم ممن افتتن به وتوفي عشية
يوم الاثنين الرابع من جمادى الاولى سنة ثلث وثمانين وثلثمائة واما **قوله** محمد بن الفضل بن محمد بن اسحق بن خزيمة فقد ذكر الحاكم
في تاريخ نيسابور مدة اختلاطه فقال انه مرض وتغير بزوال العقل في ذي الحجة من سنة اربع وثمانين وثلثمائة فاني قصدته
بعد ذلك غير مرة فوجدته لا يعقل وكل من اخذ عنه بعد ذلك فلقلة مبالاته بالدين وتوفي ليلة الجمعة الثامن عشر من
جمادى الاولى من سنة سبع وثمانين وثلثمائة انتهى فعلى هذا تكون مدة اختلاطه سنتين وخمسة اشهر او مع زيادة بعض شهر اخر واما

بل صاحب الميزان عن الحاكم انه عاش بعد تغيره ثلث سنين ونقل عن ابن محرز وهكذا قال في العبر اختلط قبل موته بثلاثة اعوام فتجنبوه قال في الميزان ما عرفت احدا سمع منه ايام عدم عقله والله اعلم **قوله** وابو بكر بن مالك القطيعي راوي مسند احمد وغيره اختل في اخر عمره وخرف حتى كان لا يعرف شيا مما يقرا عليه انتهى وفي ثبوت هذا عن القطيعي نظر وهذا القول تبع فيه المصنف رحمه الله حكاية عن ابي الحسن بن الفرات لم يثبت اسنادها اليه وقد ذكر الخطيب في التاريخ فقال حدثت عن ابي الحسن بن الفرات قال كان ابن مالك القطيعي مستورا صاحب سنة كثير السماع من عبد الله بن احمد وغيره الا انه خلط في اخر عمره وكف بصره وخرف حتى كان لا يعرف شيا مما يقرا عليه انتهى وقد انكر صاحب الميزان هذا على ابن الفرات وقال هذا غلو واسراف وقال ابو عبد الرحمن السلمي انه سال الدارقطني عنه فقال ثقة زاهد سمعت انه مجاب الدعوة وقال الحاكم ثقة مامون وسئل عنه البرقاني فقال كان شيخا صالحا غرقت قطعة من كتبه فنسخها من كتاب ذكروا انه لم يكن سماعه فيه فغمزوه لاجل ذلك والا فهو ثقة قال البرقاني وكنت شديد التنقير عن حاله حتى ثبت عندي انه صدوق لا شك في سماعه وانما كان فيه بله فلما غرقت القطيعة بالماء الاسود غرق شي من كتبه فنسخ بدل ما غرق من كتاب لم يكن فيه سماعه قال ولما اجتمعت مع الحاكم ابي عبد الله بن البيع شيخنا بنيسابور ذكرت ابن مالك ولينته فانكر علي وقال الخطيب لم ار احدا امتنع من الرواية عنه ولا ترك الاحتجاج به وقال ابو بكر بن نقطة كان ثقة وتوفي القطيعي لسبع بقين من ذي الحجة سنة ثمان وستين وثلثمايه وعلى تقدير ثبوت ما ذكره ابو الحسن بن الفرات من التغير وتبعه المصنف فمن سمع منه في الصحة ابو الحسن الدارقطني وابو حفص بن شاهين وابو عبد الله الحاكم وابو بكر البرقاني وابو نعيم الاصبهاني وابو علي بن المذهب راوي المسند عنه فانه سمعه عليه في سنة ست وستين والله اعلم

النوع الرابع والستون معرفة الموالي من الرواة والعلما قوله

وهذه امثلة للمنسوبين الى القبايل من مواليهم فذكر جماعة ذكر فيهم عبد الله بن وهب المصري القرشي مولاهم ثم قال وربما نسب الى القبيلة مولى مولاها كابي الحباب سعيد بن يسار الى اخره انتهى فذكر المصنف لعبد الله بن وهب فيمن ينسب الهاشمي ح الى القبايل من مواليهم ليس بجيد فان ظاهره يقتضي انه مولى قريش وانما هو مولى مولاها فكان ينبغي ان يذكره مع سعيد بن يسار لما ذكر انه مولى لمولى بني هاشم وذلك ان عبد الله بن وهب القرشي الفهري مولى يزيد بن رمانة ويزيد بن رمانة مولى ابي عبد الرحمن يزيد بن انيس الفهري ذكر ذلك جماعة منهم ابن يونس في تاريخ مصر وبه جزم المزي في تهذيب الكمال وقال ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل والسمعاني في الانساب مولى رمانة وقال البخاري في التاريخ الكبير مولى بني رمانة وهذا موافق لما تقدم عن ابن يونس وهو الصواب والى فهر تنسب قريش ومحارب والحارث بنو فهر قال الشاعر

به جمع الله القبايل من فهر

❊ كمل الكتاب بحمد الله ومنه وحسن توفيقه ❊

علقه لنفسه فقير رحمة ربه احمد بن محمد بن الصلاح الاموي الشافعي لطف الله تعالى به بجري في سادس عشر ذي القعدة سنة

❊ ست وستين وسبعمايه ❊